الوظائف والحرف

في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وصدر الإسلام

وهو مختصر كتاب

تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية

للعلامة أبي الحسن علي بن محمد
المعروف بالخزاعي التلمساني المتوفى ٧٨٩هـ

اختصره وعلق عليه وخرج أحاديثه
سعيد هارون عاشور

الناشر
مكتبة الآداب
٤٢ ميدان الأوبرا - القاهرة - ت: ٣٩٠٠٨٦٨



فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وصدر الإسلام

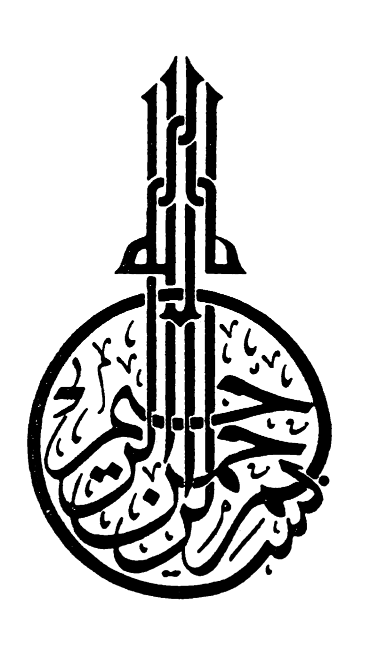
وهو مختصر كتاب

تخريج الدلالات السمعية على ما كان فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية

للعلامة أبى الحسن على بن محمد
المعروف بالخزاعى التلمسانى المتوفى ٧٨٩هـ

اختصره وعلق عليه وخرج أحاديثه
سعيد هارون عاشور

الناشر
مكتبة الآداب
٤٢ ميدان الأوبرا - القاهرة - ت: ٣٩٠٠٨٦٨



الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

الكتاب .. والمؤلّف .. والمختصر

الكتاب : «كتاب تخريج الدلالات السمعية على ما كان فى عهد رسول الله ﷺ من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية».

المؤلف : العلامه أبو الحسن على بن محمد بن أحمد بن موسى بن مسعود المعروف بالخزاعى، وهو بحاثة، مؤرخ وأديب من علماء القرن الثامن الهجرى.. أندلسى الأصل، مولده بتلمسان ٧١٠هـ ١٣١٠م، ووفاته بفاس ٧٨٩هـ ١٣٨٧م. استكتبه السلطان إبراهيم المرينى[1]، ثم كتب فى ديوان بنى زيان بتلمسان[2]، ثم استقر أخيرًا فى بلاط بنى مرين، وصنف للسلطان المتوكل على الله أبى فارس موسى المرينى كتابه تخريج الدلالات السمعية..

● والطبعة التى بين أيدينا من كتاب تخريج الدلالات السمعية.. هى طبعة مصر التى قام بطبعها المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بجمهورية مصر العربية سنة ١٤٠١هـ ١٩٨٠م بتحقيق الأستاذ الشيخ أحمد محمد أبو سلامة؛ وتقع فى نيف وثمانمائة صفحة من القطع الكبير، وقد أشرنا إليها فى تعليقاتنا باسم الأصل.

وقد سجل المؤلف رحمه الله أهدافه من تأليفه هذا الكتاب.. وهى:

«١ - إثبات النسبة الشرعية للحرف والصنائع والعمالات الشرعية.

٢ - تعديل فهم الذين يحسبون مَن دفع إلى النظر فى كثير من تلك الأعمال فى هذا الأوان (القرن الثامن الهجرى زمن حياة المؤلف) مبتدعًا ومتوغلاً فى خطة دنية وليس عاملاً فى عمالة سنية.

٣ - فى ذكر الوظائف ومن تولاها من الصحابة رضوان الله عليهم دافع لمن يليها الآن أن يشكر الله عز وجل على أن استعمله فى عمل شرعى كان يتولاه صاحب من أصحاب النبى ﷺ، وأقامه فى ذلك مقامه، ويجتهد فى إقامة الحق فيه بما يوصيه الشرع ويقتضيه، فيكون قد أحيا سنة وأحرز حسنة».

---

(١) السلطان أبو سالم إبراهيم المرينى هو السلطان رقم ١٣ فى دولة بنى مرين زناتة التى قامت فى المغرب الأقصى ٥٩١هـ، ١١٩٥م واستمرت حتى قضت عليها دولة الأشراف السعدية. وقد عاصرت دولة بنى مرين عهدى الأيوبيين والمماليك فى مصر.

(٢) كان بنو زيان ولاة على الجزائر من قبل الموحدين، وقد نجحوا فى الاستقلال بها عنهم ٦٣٧هـ، ١٢٣٩م.

●● وقد قسم شيخنا الخزاعى رحمه الله تعالى - كتابه إلى عشرة أجزاء تشتمل على ١٧٨ ثمانية وسبعين ومائة بابًا، يبدأ الباب بذكر المهنة أو الحرفة، ثم يؤكد نسبتها الشرعية بإيراد ما ورد بخصوصها فى كتب السنة المطهرة أو كتب السير والتاريخ، ثم يشفع ذلك بتراجم للرجال الذين مارسوها، ثم بمباحث لغوية تتصل بما سرده من نصوص.

● ● ●

●●● عملى فى هذا الكتاب: هو اختصاره إلى ما يقارب عشر حجمه، مع ملاحظة:

١ - إثبات بعض الآثار التى جاءت فى الأصل والتى يتحقق بها النسبة الشرعية للوظائف والعمالات الشرعية التى أوردها المؤلف.

٢- تخريج بعض الأحاديث التى لم يعزها المصنف إلى مصادرها.

٣- ذكر أسماء الرجال الذين أسندت إليهم هذه الوظائف والأعمال التى قاموا بها مع إغفال التراجم الذى اهتم بإثباتها المؤلف رحمه الله تعالى.

٤- توضيح لبعض المفردات الواردة فى الآثار مع بعض التعليقات فى الهوامش.

٥- عند قراءة الأصل تبين لنا أن به بعض الأخطاء المطبعية والتصحيفات، وسقطًا فى بعض الآثار.. ولعل ذلك مرجعه إلى الظروف التى اكتنفت مراجعة التجارب المطبعية للكتاب، والتى أشارت إليها لجنة إحياء التراث بالمجلس فى تقديمها للكتاب، فكان لزامًا علينا الرجوع إلى هذه الآثار فى مصادرها، وإثبات الصواب فى مختصرنا هذا.. وبعد.. فلعلى أكون قد وفقت فى تلخيصى لهذا السفر القيم محققًا لأهداف شيخنا الخزاعى منه.

والله نعم الموفق ونعم المعين،،

سعيد هارون

الجزء الأول

فى الخلافة والوزارة وما ينضاف إلى ذلك

وفيه سبعة أبواب :

الباب الأول : فى ذكر خليفة رسول الله ﷺ .

الباب الثانى : فى الوزير.

الباب الثالث : فى صاحب السر.

الباب الرابع : فى الآذن والحاجب.

الباب الخامس : فى الخادم.

الباب السادس : فى صاحب الوِساد.

الباب السابع : فى صاحب النعلين.

الباب الأول

فى ذكر خليفة رسول الله ﷺ

هو أبو بكر الصدِّيق واسمه عبد الله، وأبوه أبو قحافه، واسمه عثمان بن عامر القرشى التيمى، ويجتمع الصديق مع النبى ﷺ فى النسب فى الجد السادس للنبى ﷺ : مرة بن كعب.

● سمى الصديق لبداره إلى تصديق النبى ﷺ فيما يقول به، وقيل فى تصديقه لأمر الإسراء والمعراج، كما سُمِّى عتيقا لعتاقة وجهه أى جماله، وقيل لقول النبى ﷺ يخاطبه: «أنت عتيق الله من النار».

● بويع الصديق بالخلافة فى يوم وفاة النبى ﷺ ١٢ ربيع الأول ١١هـ وكانت هذه البيعة الخاصة فى سقيفة بنى ساعدة حيث بايعه وجوه الصحابة من المهاجرين والأنصار، ثم كانت البيعة العامة بعد دفن الجسد الشريف، حيث بايعه الناس فى المسجد، وخطب الناس خطبةً أعلن فيها منهاجه وسياسته، ومما جاء فيها :

«إنى وُليت عليكم ولست بخيركم(١).

إن أحسنتُ فأعينونى وإن أسأتُ فقوِّمونى(٢).

الصدق أمانة، والكذب خيانة(٣).

الضعيف فيكم قوى عندى حتى أريح عليه حقه إن شاء الله، والقوى فيكم ضعيف عندى حتى آخذ الحق منه إن شاء الله(٤).

لا يدع قومٌ الجهادَ فى سبيل الله إلا ضربهم الله بالذل(٥).

ولا تشيع الفاحشة فى قوم إلا عمّهم الله بالبلاء(٦).

أطيعونى ما أطعت الله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لى عليكم، قوموا إلى صلاتكم يرحمكم الله»(٧).

---

(١) بل هو خيرهم بالأحاديث الصحيحة الواردة فى حقه ﷺ، ولكنه التواضع وإنكار الذات.

(٢) وبذلك أشرك الرعية معه فى المسئولية، ويقول لهم وإذا انحرفت عن الجادة فعدلوا مسيرتى بالنصيحة.

(٣) ثم يضع يدهم على أساس النجاح وهو الصدق ويحذرهم شر الشرور وهو الكذب.

(٤) وهذا عمود ميزان العدل وبه قوامه؛ فلا وساطة ولا محسوبية ولا مراكز نفوذ.

(٥) قوة الدولة وسلامتها فى استعداد أبنائها للبذل والفداء عن طواعية.

(٦) فى الاعتصام بحبل الله وقاية من كافة الشرور والكوارث العامة.

(٧) ثم ينبههم إلى أن طاعتهم له متوقفة على التزام شرع الله وسنن نبيه فيهم، فإن خالفهما فلا طاعة له عليهم، وبذلك كان أبو بكر رضى الله تعالى عنه هو أول من دعا إلى مبدأ محاسبة الحاكم قبل الدساتير الحديثة.

● قال الحافظ أبو عمر فى الاستيعاب : استخلفه رسول الله ﷺ فى أمته على مَن بعده بما أظهر من الدلائل البيِّنة على محبته ذلك، وبالتعريض الذى يقوم مقام التصريح، ولم يصرِّح بذلك لأنه لم يؤمر فيه بشئ، وكان ﷺ لا يصنع شيئًا فى دين الله إلا بوحى. والخلافة ركن من أركان الدين، انتهى. ومن هذا الحديث الصحيح «لو كنت متخذاً خليلاً دون ربى لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن أخى وصاحبى»[1] كما أنابه ﷺ عنه فى الصلاة بالناس أثناء مرضه.

والأصل فى الخليفة خليفٌ، والهاء للمبالغة، أى من يخلف غيره، ويقوم مقامه، وكان أبو بكر خليفة رسول الله فى الأمور الزمنية، ولما تولى عمر بن الخطاب الخلافة ناداه الناس بخليفة خليفة رسول الله، حتى جاء رجلان من العراق فى مهمة لمقابلته، فلقيا عمرو بن العاص، فقالا له : استأذن لنا على أمير المؤمنين يا عمرو، فقال عمرو : والله أصبتما اسمه، نحن المؤمنون وهو أميرنا؛ وما زالوا به حتى ارتضاها.

الباب الثانى

فى الوزير

● عرَّف الحافظ ابن العربى فى كتابه أحكام القرآن - الوزير بقوله : «عبارة عن رجل موثوق به فى دينه وعقله، يشاوره الخليفة فيما يعن له من الأمور. روى الحسن حديثًا يرفعه «وزيراى من أهل السماء جبريل وميكائيل، ووزيراى من أهل الأرض أبو بكر وعمر»[2]. وخرّج مسلم عن سعد بن أبى وقاص: «رأيتُ عن يمين رسول الله ﷺ وعن شماله يوم أُحد رجلين عليهما ثياب بياض، ما رأيتهما قبل ولا بعد»، يعنى جبريل وميكائيل عليهما السلام.. وفى هذا الحديث ومثله ثبوت مؤازرة جبريل وميكائيل عليهما السلام له ﷺ.

● وقال حسان بن ثابت رضى الله عنه يمدح النبى ﷺ :

أنت النبىُّ وخَيْرُ عترة آدم ... يا من يجود بفيض بحر زاخر
ميكالُ معك وجبرائيل كلاهُما ... مددٌ لنصركَ مِنْ عزيزٍ قاهر

عن السيدة عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبى ﷺ «من ولِىَ منكم عملاً فأراد اللهُ به خيراً، جعل له وزيراً صالحاً؛ إن نسى ذكّره، وإن ذكَر أعانه»[3].

---

(١) رواه البخارى عن ابن عباس، ورواه أحمد والبخاري عن ابن الزبير.

(٢) الحديث رواه أبو يعلى.

(٣) رواه النسائى، والحديث صحيح.

الباب الثالث

في صاحب السر

● روى البخاري في مناقب المهاجرين أن عَلْقَمَةَ ذهب إلى الشام حيث التقى بأبي الدرداء، ولما عرف أن علقمة من أهل العراق قال له فيما قال: «.. فيكم الذي أجير من الشيطان (وهو عمار)، وفيكم الذي يعلم السر، لا يعلمه غيره - يعني حُذيفة -» وحذيفة بن اليمان كان صاحب سر رسول الله ﷺ لقربه منه وثقته به وعلو منزلته عنده.

● وذكر ابن قُتيبة في كتابه عيون الأخبار بسنده عن الشعبي عن عبد الله بن عباس قال: قال لي أبي: يا بني إني أرى أمير المؤمنين يستخليك ويَسْتَسرك، ويستفهمك ويقدمك، ويفضّلك على الأكابر من أصحاب رسول الله ﷺ، وإني أوصيك بخلال ثلاث: لا تفشين له سراً، ولا يجربن عليك كذباً، ولا تغتابن عنده أحداً. قال الشعبي: قلت لابن عباس: كل واحدة خير من ألف، قال: إي والله، ومن عشرة آلاف.

الباب الرابع

في الآذن والحاجب والبواب

● روى البخاري في كتاب النكاح في حديث طويل أن عمر جاء إلى النبي ﷺ وهو في مشربُة[1] وعلى الباب غلام أسود، فقال له: استأذن لي على رسول الله، فاستأذن له.

● وكان ممن يتولى الحجابة على بابه أَنَسٌ ؓ، ويُكنَى أبا مِسْرح، ويقال أبا مسروح، وكان من مُوَلَّدِي السَّراة .. ورباح مولى رسول الله ﷺ وكان أسود.

● وروى البخاري في كتاب الأحكام عن أنس قال: مر النبي ﷺ بامرأة تبكي عند قبر، فقال: «اتقي الله واصبري». قالت: إليكَ عنِّي، فإنكَ لم تُصَبْ بمصيبتي - ولم تعرفه - فقيل لها: إنه النبي ﷺ، فأتت باب النبي ﷺ فلم تجد عنده بوابين. فقالت: لم أعرفك، فقال: «إنما الصبر عند المصيبة الأولى» .. وقد اتخذ الخلفاء الراشدون الأربعة حُجَّاباً.

الباب الخامس

في ذكر الخادم

● روى البخاري عن أنس أنه كان ابن عشر سنين مَقدم النبي ﷺ المدينة، فكان أمهاتي يوصينني على خدمة النبي ﷺ، فخدمتُه عشر سنين، وتوفي النبي ﷺ وأنا ابن عشرين سنة.

(١) المشربة بفتح الراء وبضمها هي الغرفة (الإفصاح ١/ ٥٦٠).

● وذكر ابن عبد البر فى الاستيعاب (١/ ٤٦) عن أبى هريرة قال: ما كنت أرى أسماء وهنداً ابنى حارثة إلا خادمين لرسول الله ﷺ، من طول ملازمتهما بابه وطول خدمتهما إياه.

● وقال أبو الفرج بن الجوزى فى مختصر الحلية: ربيعة بن كلب الأسلمى كان يخدم رسول الله ﷺ، ويبيت على بابه لحوائجه. وهو الذى سأل النبى مرافقته فى الجنة فقال له النبى ﷺ: «أعنِّى على نفسك بكثرة السجود».

● وكان جميعهم من أهل الصُّفَّة، إلا أنس فقد كان خزرجى أتت به أمه أم سليم أو زوجها أبو طلحة إلى النبى ﷺ مقدمه المدينة، وقالت: هذا أنس غلامٌ يخدمك.

الباب السادس

فى ذكر صاحب الوساد

● من حديث عَلقمة فى صاحب السر، يقول أبو الدرداء لعلقمة: أوَ ليس فيكم صاحب السواد والوساد يعنى ابن مسعود. والوساد والوسادة: المخدة. وفى حديث مسلم عن عائشة قالت: كان وساد رسول الله ﷺ الذى يتكئ عليه من أدم (أى جلد) حشوُه ليف.

● أما السِّواد فهو السِّرار؛ وقد قال رسول الله ﷺ لعبد الله بن مسعود: «إذنُك علىَّ أن يُرفع الحجاب، وأن تسمع سوادى حتى أنهاك»(١).

الباب السابع

فى ذكر صاحب النعلين

● فى الاستيعاب (١/ ٣٧١) كان عبد الله بن مسعود يلج على رسول الله ﷺ ويُلبسه نعليه. وفى مختصر السير لابن جماعة: كان عبد الله بن مسعود صاحب نعلَى رسول الله ﷺ، إذا قام ألبسه إياهما، وإذا جلس جعلهما فى ذراعه حتى يقوم.

● ● ●

---

(١) رواه أحمد، ومسلم وابن ماجه، والحديث صحيح؛ والسواد بكسر السين السِّرُّ وفى رواية: وأنت تستمع لسوادى.

الجزء الثانى

فى العمالات الفقهية، وأعمال العبادات، وما ينضاف إليها من عمالات المسجد وعمالات آلات الطهارة، وما يقرب منها، وفى الإمارة على الحج وما يتصل بها

وفيه خمسة وعشرون باباً:

الباب الأول	فى معلم القرآن.
الباب الثانى	فى معلم الكتابة.
الباب الثالث	فى المفقِّه فى الدين.
الباب الرابع	فى اتخاذ الدار ينزلها القرَّاء، ويُستنبط منه اتخاذ المدارس.
الباب الخامس	فى المفتى.
الباب السادس	فى عابر الرؤيا.
الباب السابع	فى إمام صلاة الفريضة
الباب الثامن	فى إمام صلاة القيام فى رمضان.
الباب التاسع	فى المؤذن.
الباب العاشر	فى المؤقِّت.
الباب الحادي عشر	فى صاحب الخُمْرَة.
الباب الثاني عشر	فى صاحب العَنَزَة.
الباب الثالث عشر	فى المُسْرِج.
الباب الرابع عشر	فى المُجمر.
الباب الخامس عشر	فى الذى يَقُمّ المسجد أى يكنسه.
الباب السادس عشر	فى الذى يشتد على الناس فى الصلاة فى الجماعة.
الباب السابع عشر	فى الذى يمنع الناس من اللغط والمنازعة فى المسجد.
الباب الثامن عشر	فى صاحب الطهور.
الباب التاسع عشر	فى صاحب السواك.
الباب العشرون	فى صاحب الكرسى.
الباب الحادي والعشرون	فى الساقى.
الباب الثاني والعشرون	فى الإمارة على الحج.
الباب الثالث والعشرون	فى صاحب البُدْن.
الباب الرابع والعشرون	فى صاحب البيت.
الباب الخامس والعشرون	فى ذكر السقاية.

الباب الأول
فى معلم القرآن

● ذكر أبو الفرج بن الجوزى فى كتابه مشكل الصحيحين عن عبادة بن الصامت أنه شهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وكان يعلّم أهل الصُّفّة القرآن، وهو أحد النقباء الإثنى عشر.

● وفى الاستيعاب: ٢٤٢ عن عبادة بن الصامت .. وجهه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب إلى الشام قاضياً ومعلماً. وفى السير لابن إسحاق: أن رسول الله ﷺ بعث مع الذين بايعونه فى العقبة الأولى وهم اثنا عشر، بعث معهم مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصى، وأمره أن يقرئهم القرآن ويعلمهم الإسلام ويفقههم فى الدين، وكان يسمى المقرئ بالمدينة. وفى كتاب الاكتفاء: استخلف رسولُ الله ﷺ عَتَّاب بن أَسِيد على مكة، وخلف معه معاذ بن جبل يفقه الناس فى الدين ويعلمهم القرآن. وفى الاستيعاب: ٤٥:٢ استعمل رسولُ الله ﷺ عمرو بن حزم بن زيد الخزرجى على نجران وهو ابن سبع عشرة سنة ليفقههم فى الدين ويعلمهم القرآن.

الباب الثانى
فى معلم الكتابة

● فى الاستيعاب ١/ ٣٩٤ : عبد الله بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس، كان اسمه فى الجاهلية الحكم، فسماه رسول الله ﷺ عبدَ الله، وأمره أن يعلِّم الكتاب بالمدينة(١).. وروى أبو داود عن عبادة بن الصامت قال: علّمت ناساً من أهل الصُّفة الكتاب والقرآن .. وفى الروض الأنف ٢/ ٩٢: كان فى أَسْرَى يوم بدر مَن يكتب، ولم يكن فى الأنصار مَن يُحْسِن الكتابة، فكان منهم مَن لا مال له، فَيُقْبَل منه أن يعلم عشرة من الغلمان الكتابة ويُخلى سبيله، فيومئذ تعلم الكتابة زيد بن ثابت فى جماعة من غلمان الأنصار.

● روى أبو داود فى كتاب الطب باب ما جاء فى الرُّقَى عن الشفاء بنت عبد الله قالت: دخل علىَّ النبى ﷺ وأنا عند حفصة فقال: «ألا تعلّمين هذه رُقيةَ النملة كما علمتها الكتابة»(٢).

---

(١) الكتاب : الكتابة والقراءة.

(٢) النملة : بثور صغار مع ورم يسير ثم يتقرح فيتسع.

الباب الثالث

في ذكر المفقه في الدين

● الفقه اصطلاحاً: هو العلم بالأحكام الشَّرْعية العملية بالاستدلال. وروى مسلم قول النبي ﷺ «مَن يرد اللهُ به خيراً يفقِّهْه في الدين»(١) ومن الصحيح ما رواه أحمد وابن ماجه عن النبي ﷺ قال: «نضّر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها، ثم بلغها عني، فرُبَّ حاملِ فقه إلى فقيه، ورب حامل فقه إلى مَن هو أفقه منه». وكان الناس يسألون رسول الله ﷺ ويجيبهم، وقد سأله النساء أن يجعل لهن يوماً يعظهن فيه، فأجابهن إلى ما طَلَبْنَ، وقد بعث النبي ﷺ بعضاً من أصحابه مفقِّهين في الدين كمُصعب بن عُمير إلى المدينة قبل الهجرة، ومُعاذ بن جبل إلى مكة بعد الفتح، وعمرو بن حزم إلى نَجْران(٢).

الباب الرابع

في اتخاذ الدار ينزلها القراء، ويُستنبطُ منه اتخاذ المدارس

● في الاستيعاب في باب العَبادلة: عبد الله بن أم مكتوم الأعمى القرشي العامري.. كان قديم الإسلام بمكة، هاجرَ إلى المدينة، واختُلف في وقت هجرته إليها؛ فقيل: كان ممن قدم المدينة مع مصعب بن عمير قبل رسول الله ﷺ، وقال الواقدي: قدمها بعد بدر بيسيرٍ، فنزل في دار القُرَّاء.

الباب الخامس

في المفتي

● روى مالك في موطأه (كتاب الحدود، باب ما جاء في الرَّجْم) أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ فقال أحدهما: يا رسول الله، اقض بيننا بكتاب الله، وقال الآخر وهو أفقههما: أجَلْ يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله وإيذن لي في أن أتكلم، فقال: «تكلم» قال: إن ابني كان عَسيفاً (أي أجيراً) علي هذا، فزنا بامرأته، فأُخبرتُ أن على ابني الرجم، فافتديتُ منه بمائة شاة وجارية، ثم إني سألتُ أهل العلم فأخبروني أن ما على ابني: جلد مائة وتغريب عام، وأخبروني إنما الرجم على امرأته. فقال رسول الله ﷺ «أما والذي نفسي بيده لأقضينَّ بينكما بكتاب الله، أما غنمك وجاريتك فردٌّ عليك» . وجلَد ابنه مائة وغرّبه عاماً، وأمر أُنيساً الأسلمي أن يأتي امرأة الآخر (يسألها)، فإن اعترفت رجَمها، فاعترفت فرجمها.

● من الحديث السابق يُفْهَم أن الناس كانوا يستفتون أهل العلم من الصحابة في نوازلهم في عهد النبي ﷺ فيفتونهم. وترجم أبو الفرج بن الجوزي في المدهش، فقال: تسمية مَن كان

---

(١) ورواه غير مسلم البخاري وأحمد في مسنده.

(٢) انظر معلم القرآن.

يفتي على عهد رسول الله ﷺ : أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلى، وعبد الرحمن بن عوف، وابن مسعود، وأُبيّ، ومعاذ، وعمار، وحذيفة، وزيد بن ثابت، وأبو الدرداء، وأبو موسى، وسلمان رضى الله عنهم أجمعين.

الباب السادس
فى العابر للرؤيا

● روى مسلم فى كتاب تأويل الرؤيا أن ابن عباس كان يُحدِّث أن رجلاً أتى النبى ﷺ فقال: رأيت الليلة فى المنام ظُلّة (أى سحابة) تنطف (أى تقطر) السمن والعسل، فأرى الناس يتكففون بأيديهم، فالمستكثر والمستقل، وأرى سبباً (أى حبلاً)، واصلاً من السماء إلى الأرض، فأراك أخذتَ به فعلوتَ، ثم أخذ به رجل من بعدك فعلا ثم أخذ به رجل آخر فعلا، ثم أخذ به رجل آخر فانقطع به، ثم وصل له فعلا. قال أبو بكر: يا رسول الله بأبى أنت والله لتَدَعْنى فلأعبرنها. قال رسول الله ﷺ «اعبرها» قال أبو بكر أما الظلة فظلة الإسلام، وأما الذى ينطف من السمن والعسل فالقرآن: حلاوته ولينه، وأما ما يتكفف الناس من ذلك: فالمستكثر من القرآن والمستقل، وأما السبب الواصل من السماء إلى الأرض: فالحق الذى أنت عليه، تأخذ به فيعليك الله به، ثم يأخذ به رجلٌ من بعدك فيعلو به، ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به، ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع به، ثم يوصل له فيعلو به، فأخبرنى يا رسول الله بأبى أنت وأمى أصبتُ أم أخطأتُ؟ قال رسول الله ﷺ «أصبتَ بعضاً وأخطأتَ بعضاً» قال: فوالله يا رسول الله لتحدثنى، ما الذى أخطأت؟ قال: لا تُقْسِمْ.

وذكر علي بن سعيد الخَوْلانى القيروانى فى كتابه العبارة: أن رسول الله ﷺ قال فى بعض ما جاء عنه: «أعْبَرُ أُمّتى للرؤيا أبو بكر الصديق وأسماء بنت عميس».

الباب السابع
فى الإمام فى صلاة العيد

● السلطان أحق بالإمامة فى الصلاة إلا أن يؤذن لغيره فى ذلك. وروى مسلم فى باب «مَن أحقُّ بالإمامة» عن ابن مسعود الأنصارى عن النبى ﷺ قال: «لا يُؤَمّ الرجلُ فى سلطانه، ولا يُقْعَدُ فى بيته على تكرمته (أى فراشه) إلا بإذنه»(١). وقد استخلف رسول الله ﷺ فى مرضه الأخير أبا بكر ليؤم الناس فى الصلاة.

● وكان رسول الله ﷺ أول مَن اتخذ المِنْبَرَ، وكان ذلك سنة ثمان، فقد قالت له امرأة من الأنصار: ألا أجعل لك شيئاً تقعد عليه، فإن لى غلاماً نجّاراً؟ فقال «إن شئت» وكان منبره ﷺ

---

(١) حديث صحيح رواه الترمذى وهو فى الجامع الصغير: لا يُؤم الرجل فى سلطانه ولا يُجلَس على تكرمته فى بيته إلا بإذنه.

درجتين ومجلسًا، واختلفت الأقوال فيمن شيَّده.

● وكان أول مَن اتخذ مقصورة معاوية بن أبى سفيان، وكان قد دبّر ثلاثةٌ من الخوارج قتل على ومعاوية وعمرو بن العاص فى ليلة ٢١ من رمضان ٤٠هـ ولما نجا معاوية من الموت فى هذه الليلة أمر ببناء حجرة فى المسجد تكون قاصرة عليه ومَن معه، ويحرسها الجند.

الباب الثامن

فى الإمام فى صلاة القيام فى رمضان

● روى مالك فى الموطأ فى كتاب الصلاة فى رمضان عن عائشة رضي الله تعالى عنها أن رسول الله ﷺ صلَّى فى المسجد ذات ليلة، فصلى بصلاته ناس، ثم صلى فى الليلة القابلة فكثُر الناس، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ. فلما أصبح قال: «قد رأيت الذى صنعتم، ولم يمنعنى من الخروج إليكم إلا أنى خشيت أن تفرض عليكم»، وذلك فى رمضان.

● قال ابن شهاب: فتوفى رسول الله ﷺ والأمر على ذلك، ثم كان الأمر على ذلك فى خلافة أبى بكر وصدراً من خلافه عمر بن الخطاب.

● ثم جمع عُمرُ الناس فى قيام رمضان على إمام؛ ففى الموطأ فيما جاء فى قيام رمضان عن عبد الرحمن بن عبد القارى[1] أنه قال: خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فى رمضان إلى المسجد، فإذا الناس أوزاعٌ متفرقون يصلى الرجل لنفسه، ويصلى الرجل ويصلى بصلاته الرهط. فقال عمر: والله إنى لأرانى لو جمعتُ هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل، فجمعهم على أُبى بن كعب. قال : ثم خرجت معه ليلة أخرى، والناس يصلون بصلاة قارئهم، فقال عمر : نعمت البدْعة هذه[2]، والتى تنامون عنها أفضل من التى تقومون. يعنى آخر الليل، وكان الناس يقومون أوله.

● قال فى المشارق: قوله «نعمت البدعة هذه» : كل ما أُحْدث بعد النبى ﷺ فهو بدعة، والبدعة : فِعْلُ ما لم يُسْبَقْ إليه، فما وافق أصْلاً من السنة يقاس عَليه فهو محمود، وما خالف أصول السنَن فهو ضلالة.

الباب التاسع

فى المؤذن

● روى مسلم فى كتاب الصلاة باب استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد، عن عبدالله ابن عمر قال : «كان لرسول الله ﷺ مؤذنان: بلال وابن أم مكتوم».

---

(١) فاسمه عبدالرحمن بن عبد، والقارى نسبة إلى القارة وهم ولد الهون بن خزيمة.

(٢) ومن أدرى بسنة رسول الله ﷺ من صحابته رضوان الله عليهم.

● وقال القاضى عياض فى الإكمال : كان لرسول الله ﷺ مؤذنان: بلال وابن أم مكتوم،[1] يعنى فى وقت واحد، وإلا كان له عليه الصلاة والسلام غيرهما، أذن له أبو محذورة بمكة ورتبه لأذانها، وسعد القرظ أذن للنبى ﷺ بقُباء ثلاث مرات، وقال له: إذا لم ترَ بلالا فأذن، ولكنْ هذان لزما الآذان له بالمدينة.

الباب العاشر
فى المؤقِّت

● فى الموطأ كتاب وقوت الصلاة، باب النوم عن الصلاة، عن سعيد بن المسيب، أن رسول الله ﷺ حين قفل من خيبر، أَسْرَى (أى سار ليلا)، حتى إذا كان من آخر الليل عَرَّس (أى نزل للاستراحة أو النوم)، وقال لبلال «اكلأ لنا الصبح» (أى احفظ وارقب الصبح بحيث إذا حانت الصلاة أوقظنا). ونام رسول الله ﷺ وأصحابه، وكلأ بلال ما قُدِّر له، ثم استند إلى راحلته وهو مقابل الفجر، فغلبته عيناه، فلم يستيقظ رسول الله ﷺ ، ولا بلالٌ، ولا أحدٌ من الركْب، حتى ضربتهم الشمسُ، ففزع رسولُ الله ﷺ ، فقال بلال : يا رسول الله أخذ بنَفْسى الذى أخذ بنَفْسكَ. فقال رسول الله ﷺ : «اقتادوا» (أى ارتحلوا). فبعثوا رواحلهم واقتادوا شيئا، ثم أمر رسولَ الله ﷺ بلالا، فأقام الصلاة، فصلى بهم رسول الله الصبح ثم قال حين قضى الصلاة «مَن نَسِى الصلاة فليُصلّها إذا ذكرها، فإن الله تبارك وتعالى يقول فى كتابه ﴿أقم الصلاة لذكرى﴾[2].

● وخرج مسلم عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة نحوه إلا أنه قال «اكلأ لنا الليل» وقال السهيلى فى الروض الأنف ٢/ ٣٢٢ كانت مساجد المدينة تسعة سوى مسجد رسول الله ﷺ ، كلهم يصلون بأذان بلال، كذلك قال بكير بن عبدالله الأشجّ فيما روى عنه أبو داود فى مراسيله، والدارقطنى فى سننه.

الباب الحادى عشر
فى ذكر صاحب الخُمْرة

● روى البخارى فى كتاب الصلاة، باب الصلاة على الخمرة، عن ميمونة رضى الله تعالى عنها قالت : كان النبى ﷺ يصلى على الخمرة[3] وروى مسلم فى كتاب الحيض عن السيدة عائشة رضى الله تعالى عنها قالت : قال لى رسول الله ﷺ «ناولينى الخمرة من المسجد» قالت : فقلت إنى حائض، فقال «إن حيضتك ليست فى يدك»[4].

---

(١) والحديث الصحيح فيما يرويه مسلم عن ابن عمر قال : كان له مؤذنان بلال وابن أم مكتوم الأعمى.

(٢) الحديث صحيح، رواه مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه.

(٣) ورواه عنها أبو داود والنسائى وابن ماجه.

(٤) رواه مسلم والثلاثة أصحاب السنن عن عائشة، ورواه مسلم والنسائى عن أبى هريرة.

وفى المشارق : الخمرة كالحصير الصغير من سعف النخل، تضفر بالسيور ونحوها بقدر الوجه والكفين، وهى أصغر من المصلًى، سميت بذلك لأنها تستر الوجه والكفين من برد الأرض وحرها، فإن كبرت عن ذلك فهى حصير، قاله أبو عبيد.

الباب الثانى عشر
فى الذى يحمل العَنَزَة

● روى البخارى فى كتاب الصلاة باب الصلاة عن نافع عن ابن عمر قال : كان النبى ﷺ يغدو إلى المصلى، والعَنَزَةُ بين يديه، تحمل وتنصب بالمصلى بين يديه يصلى إليها. والعنزة بفتح العين والنون : عصا ليست بالطويلة كالرمح، فى طرفها سنان مثل سنان الرمح.

الباب الثالث عشر
فى المُسْرِج وهو المُوقِد

● فى الاستيعاب : سراج مولى تميم الدارى، قدم على النبى ﷺ فى خمسة غلمان لتميم، روى عنه فى تحريم الخمر، وأنه أسرج فى مسجد النبى ﷺ بالقنديل والزيت، وكانوا لا يُسْرِجون قبل ذلك إلا بسعف النخل، فقال رسول الله ﷺ : «من أسرج مسجدنا» فقال تميم : غلامى هذا. فقال : «ما اسمه؟» قال : فتح، فقال النبى ﷺ «بل اسمه سراج».

الباب الرابع عشر
فى المُجْمِر

● روى أبو داود - كتاب الصلاة باب اتخاذ المساجد - عن عائشة، قالت: «أمر رسول الله ﷺ ببناء المساجد وأن تُطَيَّب وتنظف[1]».

تطيب من الطيب أى العطر، أو تجمر أى تبخر بما يوضع من نبات طيب الرائحة فوق الجمر.. وروى مسلم فى كتاب الزهد باب حديث جابر، ما ملخصه أن رسول الله ﷺ وجد نُخامةً فى قبلة المسجد، فنهى عن ذلك، وشدد ثم طلب عطراً فسارع شابٌ إلى أهله ثم عاد بخَلوق فى راحته، فأخذه ﷺ فجعله على رأس العرجون ثم لَطخ به أثر النخامة. فقال جابر: فمن هناك جعلتم الخلوق فى مساجدكم. وقال القاضى أبو الوليد بن رشد فى كتاب الجامع من البيان والتحصيل: روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «جمروا مساجدكم». وفى كتاب التمهيد: عن عبدالله بن المجمر مولى عمر بن الخطاب كان يجمر المسجد إذا قعد عمر على المنبر[2].

---

(١) وفى ابن ماجه باب المساجد عن السيدة عائشة حديث ٧٥٩ «أمر رسول الله ﷺ أن تتخذ المساجد فى الدور وأن تطيب وتطهر».

(٢) لعله يعنى حديث واثلة بن الأسقع (ابن ماجه كتاب المساجد ح ٧٥٠) وطرفه: «جنبوا مساجدكم صبيانكم». وفيه «وجمروها فى الجمع»، والحديث متفق على ضعفه.

الباب الخامس عشر
فى الذى يَقُمّ المسجدَ ويلتقط الخِرَق والقَذَى والعِيدان منه

● روى مسلم - كتاب الجنائز باب الصلاة على القبر عن أبى هريرة رضي الله عنه أن امرأة سوداء كانت تقُمُّ المسجد أو شابًا، فقدها رسول الله ﷺ، فسأل عنها أو عنه، فقالوا: مات، قال : «أفلا كنتم آذنتمونى!» (أى أعلمتمونى). قال : فكأنهم صغَّروا أمرَها أو أمره. فقال : «دلونى على قبره»، فدلوه، فصلى عليه ثم قال «إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها، وإن الله ينورها لهم بصلاتى عليها».[1] كما روى أبو داود - كتاب الصلاة باب فى كنس المسجد عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ «عُرِضت علىَّ أجورُ أمتى حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد»[2].

الباب السادس عشر
فى الرجل يأخذ الناس بالصلاة فى الجماعة ويشتد عليهم فى تركها

● روى البخارى فى كتاب الصلاة، باب فضل العشاء فى الجماعة، عن أبى هريرة رضي الله عنه قال قال النبى ﷺ «ليس صلاةٌ أثقل على المنافقين من صلاة الفجر والعشاء، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما حبْوًا، ولقد هممتُ أن آمر المؤذن فيقيم، ثم آمر رجلاً يؤم الناس، ثم آخذ شعلاً من النار فأحرِّق على من لا يخرج إلى الصلاة بعد».

● وروى أبو داود فى باب التشديد على ترك الجماعة نحوه إلا أنه استثنى مَن بهم علة[3]. وروى مسلم نحو حديث البخارى بزيادة «ثم أنطلق معى برجال معهم حزم من حطب..».

● وذكر الزمخشرى فى كشافه أن رسول الله ﷺ استعمل عتاب بن أَسيد على أهل مكة، وقال «انطلق فقد استعملتك على أهل الله» وكان شديداً على المريب هينًا على المؤمن، وقال : واللهِ لا أعلم متخلفًا يتخلف عن الصلاة فى جماعة إلا ضربتُ عنقه؛ فإنه لا يتخلف عن الصلاة إلا منافقٌ.

---

(١) وروى أحمد نحوه عن أنس.

(٢) روى نحوه أحمد ومسلم وابن ماجه عن أبى ذر.

(٣) ومنه «.. ثم آتى قوما يصلون فى بيوتهم ليست بهم علة، فأحرقها عليهم».

الباب السابع عشر
فى الرجل يمنع الناس من المنازعة واللغط فى المسجد

● روى النسائى عن أبى هريرة ﷺ عن النبى ﷺ أنه قال: «إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع فى المسجد فقولوا : لا أربح الله تجارتك، وإذا رأيتم من ينشد فيه ضالة، فقولوا : لا ردَّ الله عليك ضالتك»(١).

عن ابن عمرو رضى الله تعالى عنهما قال: إن النبى ﷺ نهى عن الشراء والبيع فى المسجد، وأن ينشد فيه ضالة، وأن ينشد فيه شعر، ونهى عن التحلق قبل الصلاة يوم الجمعة»(٢).

● وروى البخارى عن السائب بن يزيد قال : كنت نائمًا فى المسجد فحصبنى رجل(٣) فنظرت فإذا عمر بن الخطاب فقال اذهب فأتنى بهذين، فجئت بهما، قال من أنتما؟ ومن أين أنتما؟ قالا: من أهل الطائف، قال : لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما، ترفعان أصواتكما فى مسجد رسول الله ﷺ .

الباب الثامن عشر
فى صاحب الطَّهُور

● روى الترمذى فى المناقب (مناقب عبد الله بن مسعود) عن خيثمة بن أبى سَبْرة، قال : أتيت المدينة، فسألت الله أن ييسر لى جليسًا صالحًا فيسر لى أبا هريرة، فجلست إليه : فقلت له : إنى سألت الله أن ييسر لى جليسًا صالحًا فوفِّقت لى، فقال لى : ممن أنت؟ قلت من أهل الكوفة، جئت ألتمس الخير وأطلبه، قال : أليس فيكم سعد بن مالك(٤) مجاب الدعوة؟ وابن مسعود صاحب طهور رسول الله ﷺ ونعليه؟ وحذيفة صاحب سر رسول الله ﷺ ؟ وعمار الذى أجاره الله من الشيطان على لسان نبيه؟ وسلمان صاحب الكتابين. قال قتاده : والكتابان : الإنجيل والقرآن، وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب.

● وروى البخارى (كتاب الوضوء باب ما جاء فى غسل البول) عن أنس قال : كان النبى ﷺ إذا خرج لحاجته أجئ أنا وغلام ومعنا إداوة من ماء، يعنى ليستنجى به. وعند مسلم (كتاب الطهارة، باب الاستنجاء بالماء من التبرز) عن أنس نحوه.

---

(١) حديث صحيح رواه غير النسائى الترمذى والحاكم عن أبى هريرة أيضا.

(٢) حديث حسن رواه الامام أحمد والأربعة (الترمذى والنسائى وأبو داود وابن ماجه).

(٣) حصبه : رماه بالحصى.

(٤) سعد بن مالك هو سعد بن أبى وقاص، فأبوه مالك كنيته أبو وقاص.

الباب التاسع عشر
في صاحب السواك

● روى البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الوصايا، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ : مناقب عبدالله بن مسعود حديثًا كالذي رواه الترمذي في الباب السابق وفيه أن علقمة جلس إلى أبي الدرداء في الشام فقال : ممن أنت؟ قال : من أهل الكوفة، قال : أليس فيكم صاحب السر الذي كان لا يعلمه غيره؟ يعني حذيفة، أليس فيكم، أو كان فيكم الذي أجاره الله على لسان رسوله من الشيطان؟ يعني عمارًا، أليس فيكم صاحب السواك؟ يعني ابن مسعود...

الباب العشرون
في صاحب الكرسي

● روى مسلم في كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، والنسائي عن حميد بن هلال قال : قال أبو رفاعة العدوي انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يخطب قال : فقلت : يا رسول الله رجل غريب جاء يسأل عن دينه، لا يدري ما دينه؟ قال: فأقبل عليّ رسول الله ﷺ وترك خطبته حتى انتهى إليّ، فأتى بكرسي، حسبت قوائمه حديدًا، قال : فقعد عليه رسول الله ﷺ ، وجعل يعلمني مما علمه الله، ثم أتى خطبته فأتم آخرها.

● وروى الدار قطني في كتاب العلل في حديث علي، قال : كنت آتي رسول الله ﷺ كل غداة، فإذا تنحنح دخلت، وإذا سكت لم أدخل، قال: فخرج إليّ فقال «حدث البارحة أمر؛ سمعت خشخشة في الدار، فإذا أنا بجبريل عليه السلام، فقلت: ما منعك من دخولك؟» قال: إن في البيت كلبًا، قال: فدخلتُ فإذا بجروٍ للحسن تحت كرسي لنا».

الباب الحادي والعشرون
في السقّاء

● في كتاب أخلاق النبي ﷺ لابنِ حيان الأصبهاني ص ٢٤٥، عن عائشة «كان رسول الله ﷺ يُستعذب له الماء من بئر السُّقيا، والسقيا من أطراف الحرة. وروى أبو داود (كتاب الأشربة، باب إيكاء الآنية: عن عائشة : «أن النبي ﷺ كان يستعذب له الماء من بيوت السقيا»[1].

---

(١) ورواه غير أبي داود أحمد والحاكم، وفي لفظ : يستسقى له الماء العذب من بئر السقيا - حديث صحيح.

● وكـان ﷺ يرسل فى طلب الماء البارد، فـفى حـديث طويل رواه مسلم عن جـابر فى كتاب الزهد باب حديث جابر الطويل، وفـيه: يرسل النبى ﷺ جابر إلى رجل من الأنصار كان يبرِّد الماء لرسول الله ﷺ فى شَجْب (وهى القربة القديمة) يعلقـها على حامل من جريد يسمونه حِمارة أو حِمار، ولم يجد جابر إلا قليلاً من الماء جاء به إلى النبى ﷺ ....

● وكانت النساء تسقى المقاتلين فى الغزو.. فقد روى البخارى أن عـمر بن الخطاب قسَّم مروطًا بين نساء من نساء المدينة، فبقى مِرْط جيد (أى كساء من صوف أو حرير) فقال له بعض مَن عنده : يا أمير المؤمنين أعط هذا بنتَ رسول الله ﷺ التى عندك - يريدون أم كلثوم بنت على(١) - فـقال عـمر : أم سليط أحق - وأم سليط من نسـاء الأنصار ممن بـايع رسول الله ﷺ - قـال عمـر: فإنها كـانت تَزْفِر لنا القرب يوم أحـد. (تزفر القرب أى تحـملها ملأى على ظهـرها وتسقى الناس منها).

الباب الثانى والعشرون

فى الإمارة على الحج

● قال القاضى أبو الفضل عياض رحـمه الله فى الإكمال : أول من أقام للمسلمين الحج : عتَّابُ بن أسيد سنة ثمان، ثم أبو بكر - رضى الله تعالى عنه - بسنة تسع، وحج رسول الله ﷺ فى سنة عشر. وسميت حجة الوداع لأن النبى ﷺ خطب الناس فيها وأوصاهم، وقال : «لعلكم لا ترونى بعد عامى هذا» وودعهم. ولم يحج ﷺ بعد الهجرة غيرها.

الباب الثالث والعشرون

فى صاحب البُدْن

● ومفـردها بُدْنة. من الإبل والبقـر كالأضحية من الغنم تُهدى إلـى مكة. روى مالك فى موطأه عن هشام بن عروة عن أبيه أن صاحب هَدْى رسول الله قال : يا رسول الله، كيف أصنع بما عطب من الهدى؟ فقال له رسول الله ﷺ «كلُّ بدنة عطبت من الهدى فانحرها، ثم ألق قلائدها فى دمها، ثم خلِّ بينها وبين الناس يأكلونها».

---

(١) أم كلثوم بنت على هى بنت رسول الله لأن أمها فاطمة الزهراء، وقد تزوجها عمر بن الخطاب فولدت له زيدًا لم يعقب، ورقية.

وقال السهيلى رحمه الله فى الروض الآنف أن ناجية بن جندب الأسلمى هو سائق بدن النبى ﷺ (1).

الباب الرابع والعشرون
فى حِجَابة البيت وهى العمارة والسِّدانة

● السَّادِن خادم الكعبة، والجمع السدنة وكان يتولاها عثمان بن طلحة بن أبى طلحة، وشيبة بن عثمان بن أبى طلحة، وهذان هما اللذان دفع إليهما رسول الله ﷺ مفتاح الكعبة فى ثانى يوم الفتح بعد أن طلبه العباس وعلى، وقال لعثمان وشيبة: «يوم وفاء و بر، خذوها خالدة تالدة، لا ينازعكموها إلا ظالم. وما زال مفتاح الكعبة فى سلالتهم حتى اليوم.

الباب الخامس والعشرون
فى السِّقاية

● أى سقاية الحاج، وكانت قبل الإسلام لبنى عبد المطلب، فأقرها رسول الله ﷺ لهم فى الإسلام. وروى مسلم عن جابر فى حديث طويل فى باب حجة النبى ﷺ .. وفيه : ثم ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت، فصلى بمكة الظهر، فأتى بنى عبد المطلب يسقون على زمزم، فقال : «انزعوا بنى عبد المطلب فلولا يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعتُ معكم» فناولوه دلواً فشرب. انتهى. ووليها العباس بن عبد المطلب فى زمن رسول الله ﷺ .

● ● ●

(1) الروض الأنف : ٢/ ٢٢٧

الجزء الثالث

فى العمالات الكتابية، وما يشبهها، وما ينضاف إليها

وفيه ثلاثة عشر بابًا :

الباب الأول : فى كُتَّاب الوحى.

الباب الثانى : فى ذكر كتاب الرسائل والإقطاع.

الباب الثالث : فى كتاب العهود والصلح.

الباب الرابع : فى ذكر صاحب الخَاتَم.

الباب الخامس : فى الرسول.

الباب السادس : فى حامل الكتاب.

الباب السابع : فى التَّرجُمان.

الباب الثامن : فى الشاعر.

الباب التاسع : فى ذكر الخطيب فى غير الصلوات.

الباب العاشر : فى كاتب الجيش.

الباب الحادى عشر : فى ذكر العُرفاء.

الباب الثانى عشر : فى الرجل يدعو الناس وقت العرض.

الباب الثالث عشر : فى ذكر المحاسب.

الباب الأول
فى كُتَّاب الوحى

● قال القضاعى رحمه الله تعالى : كان عثمان بن عفان وعلى بن أبى طالب يكتبان الوحى، فإن غابا كتب أُبى بن كعب وزيد بن ثابت.. فإن لم يحضر أحد من هؤلاء الأربعة كتب من حضر من الكتاب وهم : معاوية بن أبى سفيان، وخالد بن سعيد بن العاص، وأبان بن سعيد، والعلاء بن الحضرمى، وحنظلة بن الربيع. وقال ابن عبدالبرّ فى الاستيعاب : كان زيد ألزم الصحابة لكتاب الوحى، انتهى. وكان عبدالله بن سعد بن أبى سَرْح يكتب الوحى أيضًا، فارتد عن الإسلام ولحق بالمشركين.(1)

الباب الثانى
فى ذكر كتاب الرسائل والإقطاع

● فى الاستيعاب عن الواقدى عن أشياخه قال : أول من كتب لرسول الله ﷺ مقدمه المدينة : أُبىّ بن كعب، وهو أول من كتب فى آخر الكتاب : وكتب فلان. وكان أبى وزيد يكتبان الوحى بين يديه ﷺ، ويكتبان كتبه إلي الناس، وقال أبوعمر : وكان من المواظبين على كتابة الرسائل : عبدالله بن الأرقم بن عبد يغوث بن وهب الزهرى.

● وقال ابن إسحاق : كان زيد بن ثابت يكتب الوحى، ويكتب إلى الملوك أيضًا، وكان إذا غاب عبدالله بن الأرقم وزيد بن ثابت واحتاج النبى ﷺ أن يكتب إلى بعض أمراء الأجناد والملوك أو إلى إنسان بقطيعة (2) أمر من حضر أن يكتب له.

الباب الثالث
فى كُتّاب العهود والصلح

● قال أبوعمر بن عبدالبر فى الاستيعاب : كان الكاتب لعهوده ﷺ إذا عهد، وصلحه إذا صالح : علىّ بن أبى طالب. وروى البخارى فى كتاب بدء الخلق باب عمرة القضاء : وكان ذلك فى صلح الحديبية بين المسلمين وقريش وفيه :.. فأخذ يكتب الشرط بينهم على بن أبى طالب. وروى البخارى أيضًا بخصوص مطاردة سُراقة بن مالك للنبى ﷺ حين الهجرة. فلما

---

(1) ثم عاد وأسلم بعد فتح مكة وحسن إسلامه.

(2) قطيعة أى عطاء.

ساخت يدا فرسه فى الأرض حتى بلغت الركبتين نادى طالبًا الأمان من النبى ﷺ، فأمر عامر بن فهيرة فكتب له. وعند ابن إسحاق أن الذى كتب أبوبكر. والله أعلم.

الباب الرابع

فى ذكر صاحب الخاتم

● روى البخارى عن أنس قال : لما أراد رسول الله ﷺ أن يكتب إلى الروم، فقيل له : إنهم لن يقدروا كتابك إذا لم يكن مختومًا، فاتخذ خاتمًا من فضة، ونقشُه : محمد رسول الله، ويروى الترمذى فى الشمائل : كان نقش خاتم النبى ﷺ : محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر. وكان صاحب الخاتم هو معيقب الدوسى. وقال ابن بطال : كان عليه السلام لا يستغنى عن الختم به على الكتب إلى البلدان، وأجوبة العمال، وقواد السرايا.

الباب الخامس

فى الرسول

● قال ابن إسحاق : فبعث رسول الله ﷺ رسلاً من أصحابه، وكتب معهم كُتبًا إلي الملوك يدعوهم فيها إلى الإسلام : فبعث دِحْية بن خليفة الكلبى إلى قيصر ملك الروم، وبعث عمرو بن أمية الضَّمَرى إلى النجاشى ملك الحبشة، وبعث حاطب بن أبى بلتعة إلى المقوقس ملك الإسكندرية، وبعث عمرو بن العاص السهمى إلى جَيّفر وعبّاد ابنى الجُلُنْدى الأذدين ملكى عُمان، وبعث سَليط بن عمرو أحد بنى عامر بن لؤى إلى ثُمامة بن أُثال وهوْذة بن على الحنفيين ملكى اليمامة، وبعث العلاء بن الحضرمى إلى المنذر بن ساوى العبْدى ملك البحرين، وبعث شجاع بن وهب الأسدى إلى الحارث بن شمر الغسانى ملك تخوم الشام، وعند ابن هشام توجه إلى جبلة بن الأيهم.

● وفى الاستيعاب : بعث رسول الله ﷺ المهاجر بن أبى أمية بن المغيرة المخزومى، وهو أخ شقيق لأم سلمة زوج النبى ﷺ، بعثه إلى الحارث بن كُلال الحِميَرى ملك اليمن.

● ويوم الحديبية عندما منعت قريش النبى ﷺ وصحبه من دخول مكة معتمرين.. بعث النبى ﷺ خِراش بن أُمية الخزاعى إلى مكة فعقروا جمله وأرادوا قتله، فمنعه الأحابيش، فخلوا سبيله، ثم دعا عمر بن الخطاب ليبعثه إلى قريش، فقال : يا رسول الله إنى أخاف قريشًا على نفسى، وليس بها من عدى بن كعب (قبيلته) أحد يمنعنى، ولكن أدلك على رجل أعزّ بها منى :

عثمان بن عفان، فبعثه، فقالوا لعثمان - بعد أن فرغ من رسالته - إن شئت أن تطوف بالبيت فطف، فقال : ما كنت أفعل حتى يطوف به رسول الله ﷺ .

● لما كان فتح مكة فر بعض الرجال خوفًا من القتل منهم صفوان بن أمية، وعكرمة بن أبى جهل وغيرهما، وكلم عمير بن وهب النبى ﷺ فى الصفح عن صفوان فأمّنه، فقال عمير للنبى ﷺ اعطنى آية (علامة) ليعرف بها أمانك فأعطاه عمامة، فخرج فى إثره فلحقه قبل أن يركب البحر إلى الحبشة وعاد به، وكذلك فعلت أم حكيم بنت الحارث بن هشام - بعد أن أسلمت يوم الفتح - فى الحصول على الأمان لزوجها عكرمة وخرجت تطلبه وعادت به..

● أوفد النبى ﷺ عمرو بن أمية الضمرى إلى الحبشة بخصوص العودة بالمهاجرين فعاد بهم ومعهم جعفر بن أبى طالب فى سفينتين سنة ١٠هـ.

● بعث النبى ﷺ عمرو بن أمية الضمرى إلى نجاشى الحبشة يطلب منه أن يزوجه بالسيدة المهاجرة أم حبيبة رملة بنت أبى سفيان.

● أثناء الهدنة بين النبى ﷺ وقريش، بعث النبى ﷺ عمرو بن أمية الضمرى إلى أبى سفيان فى مكة بهدية تمر عجوة، وكتب يستهديه أدمًا (جلود) فأهداها إليه.

الباب السادس
فى حامل الكتاب

● روى البخارى فى باب كتاب النبى ﷺ عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه إلى كسرى مع عبدالله بن حُذافة السهمى، فأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه إلى كسرى، فلما رآه مزقه.

● وروى البخارى عن عبدالله بن عباس أن رسول الله ﷺ كتب إلى قيصر يدعوه إلى الإسلام، وبعث بكتابه إليه مع دحية الكلبى، وأمره رسول الله ﷺ أن يدفعه إلى قيصر.

الباب السابع
فى الترجمان

● فى الترجمان لغات ثلاث : الأولى : فتح التاء والجيم معًا. والثانية ضمهما معًا، والثالثة فتح التاء وضم الجيم.

● وفى البخارى باب ترجمة الحكام عن زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ قال له : «تعلّم

كتاب يهود، فإنى ما آمن يهود على كتابى» فتعلمت فى نصف شهر حتى كتبت إلى يهود، وأقرأ له إذا كتبوا إليه.

● وفى العمدة للتلمسانى : زيد بن ثابت الأنصارى النجارى - رضي الله عنه - كان يكتب للملوك ويجيب بحضرة النبى ﷺ ، وكان ترجمانه بالفارسية والرومية والقبطية والحبشية، تعلم ذلك بالمدينة من أهل هذه الألسن.

الباب الثامن
فى الشاعر

● من الاستيعاب قال محمد بن سيرين : كان شعراء المسلمين حسان بن ثابت، وعبدالله بن رواحة، وكعب بن مالك... وانتدب لهجو المشركين ثلاثة من الأنصار : حسان بن ثابت، وكعب بن مالك، وعبدالله بن رواحة، فكان حسان وكعب يعارضانهم بمثل قولهم فى الوقائع والأيام والمآثر، ويذكران مثالبهم، وكان عبدالله بن رواحة يُعيِّرهم بالكفر وعبادة مالا يسمع ولا ينفع، فكان قوله يومئذ أهون القول عليهم، وكان قول حسان وكعب أشد القول عليهم، فلما أسلموا وفقهوا كان أشد القول عليهم قول ابن رواحة.

● وروى مسلم عن عائشة أن رسول الله ﷺ أرسل إلى ابن رواحة فقال : «اهجهم» فهجاهم فلم يُرضِ، فأرسل إلى كعب بن مالك ثم أرسل إلى حسان بن ثابت فلما دخل عليه قال حسان : قد آن لكم أن ترسلوا إلى هذا الأسد الضارب بذنَبه (يقصد بالأسد نفسه وبالذنب لسانه)، ثم أدلَع لسانه فجعل يحركه، فقال : والذى بعثك بالحق لأفرينهم بلسانى فرى الأديم، فقال رسول الله ﷺ : «لا تعجل فإن أبا بكر أعلم قريش بأنسابها، وإن لى فيهم نسبًا حتى يخلص لك نسبى» فأتاه حسان، ثم رجع فقال : يا رسول الله لخّص لى نسبك، والذى بعثك بالحق لأسُلّنك منهم كما تُسلّ الشعرة من العجين. قالت عائشة رضي الله عنها : فسمعت رسول الله ﷺ يقول لحسان : إن روح القدس لا يزال يؤيدك ما نافحت عن الله ورسوله.

الباب التاسع
فى ذكر الخطيب فى غير الصلوات

● من الاستيعاب : كان ثابت بن قيس خطيب الأنصار، ويقال له خطيب رسول الله ﷺ ، كما يقال لحسان بن ثابت شاعر رسول الله ﷺ .

ومنْ كلام ابن إسحاق لما جاءت الوفود، وجاء وفد بنى تميم وقام عطارد بن حاجب فقال الحمد لله الذى له علينا الفضل والمن، وهو أهله، الذى جعلنا ملوكًا، ووهب لنا أموالاً عظامًا، .. وجعلنا أعز أهل الشرق وأكثره عددًا، وأيسره عدة، فمن مثلنا فى الناس ... فمن فاخرنا فليعد مثل ما عددنا، .. أقول هذا لأن تأتوا بمثل قولنا، أو أمر أفضل من أمرنا. ثم جلس، فقال رسول الله ﷺ لثابت بن قيس «قم فأجب الرجل فى خطبته» فقام ثابت بن قيس فقال: الحمد لله الذى السموات والأرض خلقه، قضى فيهن أمره، وسع كرسيَّه علمُه(١)، ولم يك شىء قط إلا من فضله، ثم كان من قدرته أن جعلنا ملوكًا، واصطفى من خير خلقه رسولاً، أكرمه نسبًا، وأصدقه حديثًا، وأفضله حسبًا، فأنزل عليه كتابه، وائتمنه على خلقه، فكان خيرة الله من العالمين، ثم دعا الناس إلى الإيمان به، فآمن برسول الله ﷺ المهاجرون من قومه وذوى رحمه، أكرم الناس أحسابًا، وأحسن الناس وجوهًا، وخير الناس فعالاً؛ ثم كان أول الخلق إجابة، واستجاب لله حين دعاه رسولُ الله ﷺ - نحن - فنحن الأنصار أنصار الله ووزراء رسول الله، نقاتل الناس حتى يؤمنوا، فمن آمن بالله ورسوله منع ماله ودمه، ومن كفر جاهدناه فى الله أبدًا، وكان قتله علينا يسيرًا. أقول قولى هذا واستغفر الله لى وللمؤمنين والمؤمنات والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وساق ابن إسحاق بقية الحديث من قيام الزبرقان بن بدر أحد أشراف وفد بنى تميم وإنشاده، ومجاوبة حسان له.

الباب العاشر

فى كتاب الجيش

● ثبت أن العمل بكتابة أسماء للمجاهدين فى الغزوات والسرايا قد تم فى عصره ﷺ، فقد روى البخارى فى كتاب الحج، باب حج النساء عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال يا رسول الله إنى اكتتبت فى غزوة كذا وكذا، وامرأتى حاجّة؛ قال: «ارجع فحُجَّ مع امرأتك».

وروى البخارى عن حذيفة بن اليمان قال قال النبى ﷺ: «اكتبوا لى من يلفظ بالإسلام من الناس» فكتبنا له ألفًا وخمسمائة رجل، فقلنا نخاف ونحن ألف وخمسمائة؟ فلقد رأيتنا ابتلينا حتى إن الرجل ليصلى وحده وهو خائف، ومن هذا الحديث يثبت أن الذى تولى ذلك فى عهد رسول الله ﷺ هو حذيفة بن اليمان.

● وفى ثبوت العطاء فى عهد رسول الله ﷺ روى أبو داود عن عوف بن مالك أن

---

(١) أى أن علمه محيط بكرسيه؛ فعلمه قديم وكرسيه مخلوق حادث.

رسول الله ﷺ ، كان إذا أتاه الفيء قسمه في يومه، فأعطى الآهل حظين، وأعطى الأعزب حظًا، وروى مالك في الموطأ عن القاسم بن محمد أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه إذا أعطى الناس أعطياتهم يسأل الرجل: هل عندك من مال وجبت عليك فيه الزكاة؟ فإن قال نعم، أخذ من عطائه زكاة ذلك المال، وإن قال لا: أسلم إليه عطاؤه ولم يأخذ منه شيئًا.

● وإن كان رسول الله ﷺ قد أمر بكتابة المسلمين فقد كان ذلك في أوقات، وأحيانًا إحصائهم في بعث من البعوث بعينه كما في خبر ابن عباس، وكذلك كان العطاء لم يكن في عصره ﷺ في وقت معين، ولا مقدارًا معينًا، فلما كانت خلافة عمر، وكثر الناس، وجُبيت الأموال، وفرضت الأعطيات، وتأكدت الحاجة إلى ضبطهم، وضع عمر الديوان بعد مشاورته للصحابة .. وأمر عمر أن يبدأ في تسجيل الأسماء ببني هاشم وبني المطلب ثم من يليهم من قريش بطنًا بطنًا ثم انتهى إلى الأنصار فقال ابدأوا برهط سعد بن معاذ ثم بالأقرب فالأقرب من سعد..

● وذكر في الاستيعاب في (ترجمة سَمُرَة بن جُنْدَب) أن رسول الله ﷺ كان يعرض غلمان الأنصار في كل عام، فمر به غلام فأجازه في البعث، وعرض عليه سَمُرَة بن جُنْدَب من بعده، فرده فقال سمرة: يا رسول الله لقد أجزت غلامًا ورددتني، ولو صارعته لصرعته، قال: «فصارع» فصارعته فصرعته، فأجازني في البعث. وروى الترمذي عن نافع ابن عمر قال: عرضت على رسول الله ﷺ في جيش وأنا ابن أربع عشرة فلم يقبلني، ثم عرضت عليه من قابل في جيش وأنا ابن خمس عشرة فقبلني. ولما حدث نافع بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز قال: هذا حد ما بين الصغير والكبير، ثم كتب أن يفرض لمن بلغ الخمس عشرة.

الباب الحادي عشر
في ذكر العُرَفاء

● العُرفاء رؤساء الأجناد وقوادهم، ومفردها عَرِيف ،ولعلهم سموا بذلك لأن بهم يتعرف أحوال الجند.

● روى البخاري في كتاب الوكالة ما أمره أن وفد هوازن سأل النبي ﷺ أن يَرُد عليهم أموالهم وسبيهم، فخيرهم إما السَّبي وإما المال، فاختاروا السبي، فوقف النبي ﷺ خطيبًا بين أصحابه، فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: «أما بعد فإن إخوانكم هؤلاء قد جاءونا تائبين، وإني قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم، فمن أحب أن يُطَيِّبَ بذلك فليفعل، ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل «فقال الناس قد طيبنا ذلك لرسول الله ﷺ فقال لهم رسول الله ﷺ «إنا لا ندري من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن،

فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم». فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ، فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا.

الباب الثاني عشر

في الرجل يدعو الناس وقت العرض

● أي يناديهم رجلاً رجلاً عند توزيع العطاء، فقد روى أبو داود عن عوف بن مالك أن رسول الله ﷺ، كان إذا أتاه الفيء قسمه من يومه، فأعطى الآهل حظين، وأعطى الأعزب حظًا، فدُعِيت (أي نوديت)، وكنت أُدْعَى قبل عمار، فأعطاني حظين، وكان لي أهل؛ ثم دعى بعدى عمار بن ياسر فأعطى حظًا واحدًا.

الباب الثالث عشر

في ذكر المحاسب

● روى البخاري في كتاب الهبة عن أبي حُمَيْد الساعدي قال: استعمل رسول الله ﷺ رجلاً من الأزد على صدقات بني سليم يدعى: ابن اللُّتْبِيَّة، فلما جاء حاسبه.

وروى مسلم مثله بزيادة: قال: هذا مالكم وهذا هدية، فقال رسول الله ﷺ: «فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتُك إن كنت صادقًا». ثم خطبنا، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد فإني استعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله فيأتيني فيقول: هذا مالكم، وهذا هدية أُهديت لي، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته إن كان صادقًا؟ والله لا يأخذ أحد منكم منها شيء بغير حقه إلا لقي الله عز وجل يحمله يوم القيامة، فلأعرفن أحدًا منكم لقي الله يحمل بعيرًا له رُغاء، أو بقرة لها خُوار أو شاة تَيعِر» ثم رفع يديه حتى رُئي بياضُ إبْطَيه، يقول «اللهم هل بلغت بَصُر عيني وسَمْع أذني».

● وكان أبو بكر خليفة رسول الله ﷺ يحاسب عماله، ففي عيون الأخبار قدم معاذ من اليمن بعد وفاة النبي ﷺ على أبي بكر، فقال له: ارفع حسابك، فقال: أحِسابان: حساب من الله وحساب منكم ؟! لا والله لا ألي لكم عملاً أبدًا.

● وكان أمير المؤمنين عمر يأخذ عماله بموافاته كل سنة في موسم الحج .. وكان يحاسب سعد بن أبي وقاص، فيغضَب، فيقول عمر يضاحكه: عزمت عليك ألا تدعو على أخيك ويضاحكه، وإذا ذهب غضبه قال له: تعال نتحاسب، فإنه اليوم أيسر عليك من غد.

الجزء الرابع

فى العمالات الأحكامية وما ينضاف إليها

وفيه سبعة عشر بابًا :

الباب الأول : فى الإدارة على النواحى.

الباب الثانى : فى القاضى.

الباب الثالث : فى صاحب المظالم.

الباب الرابع : فى قاضى الأنكحة.

الباب الخامس : فى الشهادة وكتابة الشروط.

الباب السادس : فى فارض المواريث.

الباب السابع : فى ذكر فارض النفقات.

الباب الثامن : فى الوكيل فى غير الأمور المالية.

الباب التاسع : فى البصير بالبناء.

الباب العاشر : فى القسام.

الباب الحادى عشر : فى المحتسب.

الباب الثانى عشر : فى المنادى، وهو الذى يقال لصوته البريح.

الباب الثالث عشر : فى صاحب العسس فى المدينة.

الباب الرابع عشر : فى الرجل يتولى حراسة أبواب المدينة فى زمن الهرج.

الباب الخامس عشر : فى الرجل يكون ربيئة لأهل المدينة فى زمن الهرج.

الباب السادس عشر: فى السجان.

الباب السابع عشر : فى المقيمين للحدود.

الباب الأول
فى الإمارة على النواحى

ذكر المصنف أن الأمراء الذين بعثهم رسول الله ﷺ كثيرون، ولكنه اقتصر على اثنين منهم طلبًا للإيجاز: أمير مكة، وأمير اليمن.

● فبخصوص مكة فما أن تم الفتح حتى خرج رسول الله ﷺ يريد لقاء هوازن، قال ابن إسحاق: واستعمل رسول الله ﷺ عتّاب بن أبى أسيد بن أبى العاص بن أمية على مكة أميرًا على من تخلف عنه من الناس.

● وبخصوص اليمن: أمّر رسول الله ﷺ باذان على اليمن، وهو أول أمير فى الإسلام على اليمن، أمّره رسول الله ﷺ على اليمن كلها بعد موت كسرى[1].

الباب الثانى
فى القاضى

● روى مالك فى الموطأ عن أم سلمة[2] أن النبى ﷺ قال: «إنما أنا بشر، وإنكم تختصمون إلىّ، فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضى له على نحو ما أسمع منه، فمن قضيت له بشىء من حق أخيه، فلا يأخذن منه شيئًا، فإنما اقطع له قطعة من النار».

● وكان من قضاة رسول الله ﷺ عمر، وعلى، ومعاذ. قال ابن العربى فى عارضة الأحوذى: إن عثمان قال لابن عمر: اقض بين الناس. قال: لا أقضى بين رجلين، قال: إن أباك كان يقضى. قال: إن أبى كان يقضى، فإن أشكل عليه شىء سأل رسول الله ﷺ، فإن أشكل على رسول الله ﷺ سأل جبريل، وإنى لا أجد من أسأل، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من عاذ بالله فقد عاذ»[3] وإنى أعوذ بالله منك أن تجعلنى قاضيًا، فأعفاه وقال: لا تخبرن أحدًا.

● وروى أبو داود عن على، قال: بعثنى رسول الله ﷺ إلى اليمن قاضيًا، وأنا حدَث السن، لا علم لى بالقضاء، فقال: «إن الله سيهدى قلبك ويثبت لسانك، فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضى حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول، فإنه أحرى أن يتبين لك

---

(١) كان باذان الفارسى أميرًا لكسرى على اليمن، فلما مات كسرى أعلن باذان إسلامه وخرج يريد زيارة النبى ﷺ فلحقه العنسى الكذاب فقتله، فولى النبى ﷺ ابنه «شهر» مكانه على اليمن.

(٢) ورواه غيره عن أم سلمة أيضًا: الشيخان وأحمد وأصحاب السنن الأربعة ورواية الجامع الصغير «. . . فمن قضيت له بحق مسلم، فإنما هى قطعة من النار فليأخذها أو ليتركها».

(٣) الحديث صحيح وفى رواية لأحمد عن عثمان وابن عمر «من عاذ بالله فقد عاذ بمُعاذ».

القضاء»[1]. قال: فما زلت قاضيًا أو ما شككت فى قضاء .. وفى الاستيعاب: فضرب رسول الله صدره وقال اللهم اهد قلبه وسدد لسانه.

● وروى أبو داود أن رسول الله ﷺ لما أراد أن يبعث معاذ بن جبل إلى اليمن، قال: «كيف تقضى إذا عرض لك القضاء؟» قال: أقضى بكتاب الله، قال «فإن لم تجد فى كتاب الله؟» قال: فبسنة رسول الله. قال «فإن لم تجد فى سنة رسول الله ولا فى كتاب الله؟» قال: أجتهد رأى ولا آلوا (أى لا أقصر) فضرب رسول الله ﷺ على صدره وقال «الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله لما يرضى رسول الله.

الباب الثالث

فى صاحب المظالم

● قال ابن العربى فى أحكام القرآن له: هذه ولاية غريبة، أحدثها مَن تأخر من الولاة لفساد الولاية وفساد الناس، وهى عبارة عن كل حكم يعجز عنه القاضى فينظره من هو أقوى يداً منه .. كظلم الأمراء أو العمال، فهذا مما نصب له الخلفاء أنفسهم، وأول من جلس إليه عبد الملك بن مروان[2].

● وقال الماوردى فى أحكامه: فكان عبد الملك إذا وقف منها على مشكل أو احتاج فيها إلى حكم أنفذ ردَّه إلى قاضيه أبى إدريس الأودى، فكان القاضى هو المنفذ وعبد الملك هو الآمر. وقال ابن العربى فى أحكام القرآن: ثم جلس له عمر بن عبد العزيز[3] فرد مظالم بنى أمية على المظلومين إذْ كانت فى أيدى الولاة والعتاة الذين يعجز عنهم القضاة.

الباب الرابع

فى قاضى الأنكحة

● فى الموطأ عن سهل بت سعد الساعدى أن رسول الله ﷺ جاءته امرأة فقالت يا رسول الله، إنى قد وهبت نفسى لك[4]، فقامت قيامًا طويلاً. فقام رجل فقال: يا رسول الله زوجنيها إن لم تكن لك بها حاجة، فقال رسول الله ﷺ «هل عندك شىء تصدقها إياه؟» فقال: ما عندى إلا إزارى هذا، فقال رسول الله ﷺ «إن أعطيتها إياه جلست ولا إزار لك، فالتمس شيئًا» فقال: ما أجد شيئًا؛ قال «التمس ولو خاتمًا من حديد» فالتمس فلم يجد شيئًا، فقال له رسول الله ﷺ «هل

---

(١) وروى نحوه أحمد والحاكم والبيهقى عن على وإسناده حسن.

(٢) عبدالملك بن مروان بن الحكم خامس الخلفاء الأمويين ٦٥-٨٦ هـ.

(٣) عمر بن عبد العزيز ثامن الخلفاء الأمويين ٩٩-١٠١ هـ.

(٤) أى دون أن يجيبها رسول الله ﷺ.

معك شيء من القرآن» فقال: نعم، سورة كذا وسورة كذا لسور سماها، فقال له رسول الله ﷺ «قد أنكحتها لك بما معك من القرآن». وروى مسلم نحوه عن سهل؛ وفي سنن النسائي عن أبي هريرة: أنها لما عرضت نفسها عليه قال «... أما نحن فلا حاجة لنا فيك، ولكن تملكيني أمرك»[1] قالت: نعم؛ فاختار لها رسول الله ﷺ رجلاً فقال: «إني أريد أن أزوجك هذا إن رضيت ؟» قالت: ما رضيت لي يا رسول الله فقد رضيت... الحديث[2].

الباب الخامس
في الشهادة وكتابة الشروط

● أمر الله تعالى بالكتابة والإشهاد في بيوع الآجال، الآية ٢٨٢ سورة البقرة ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدينٍ إلى أجلٍ مُسمًّى فاكتبوه﴾. وفي الإشهاد ﴿واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإنْ لم يكونا رجلين فرجلٌ وامرأتان ممن تَرْضَوْنَ من الشهداء﴾. وفي بيوع النقد قال تعالى: ﴿إلا أنْ تكونَ تجارةً حاضرةً تُديرونها بينكم فليس عليكمْ جُناحٌ ألا تكتبوها﴾ ٢٨٢/ البقرة. وأمر تعالى بالإشهاد في الوصية فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ ..... ﴾ ١٠٦ / المائدة. وكذلك في بلوغ اليتيم رشده وإعطائه حقه فقال تعالى: ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾ ٦/ النساء. وكذلك في الإشهاد بالطلاق والرجعة فقال تعالى ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا ﴾ ٢/ الطلاق.

● وفي الترمذي في أبواب البيوع عن عبد الحميد بن وهب قال لي العدّاء بن خالد بن هوذة[3]: ألا أقرئك كتابًا كتبه لي رسول الله ﷺ ؟ قلت: بلى، فأخرج لي كتابًا: هذا ما اشترى العدّاء بن خالد بن هوذة من رسول الله، اشترى منه عبدًا أو أمة (شك من الراوي)، لا داء، ولا غائلة ولا خبثة، بيع المسلم المسلم. وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب. روى البخاري نحوه بتقديم رسول الله. والمشترى هو العداء، وتقديم الأشرف في الكتب وارد، كما أنه شرى واشترى وباع وابتاع بمعنى، يستعملان في الوجهين جميعًا.

---

(١) أي وكلني أمرك.

(٢) الحديث صحيح رواه النسائي في كتاب النكاح؛ باب الكلام الذي ينعقد به النكاح.

(٣) كانت في الأصل حوذة والتصويب من الإصابة ٤/ ٤٦٦.

● وخرج عمر يومًا إلى موضع تلقاء المدينة كان فيه مال لعمر اسمه ثَمْغ، ففاتته صلاة العصر فقال: شغلتني ثَمْغ عن الصلاة أشهدكم أنها صدقة؛ وروى أبو داود عن نافع عن عبد الله بن عمر قال: أصاب عمر أرضًا فأتى النبي ﷺ فقال: أصبت أرضًا، لم أصب مالاً قط أنفس عندي منه، فكيف تأمر فيه، قال: «إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها» فتصدق بها عمر - أنه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث - للفقراء والقربى والرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، ويطعم صديقًا غير متمول فيه. وفي رواية أخرى فيها نص الوصية وفي آخرها وكتب معيقيب وشهد عبد الله بن الأرقم.

● وقال القضاعي في كتاب الاكتفاء: كان المغيرة بن شعبة والحُصَيْن بن نُمَيْر يكتبان المداينات والمعاملات، وقاله ابن حزم أيضًا في كتاب جوامع السِّيَر له.

الباب السادس

في فارض المواريث

● روى النسائي عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «تعلموا القرآن، وعلموا الناس، وتعلموا الفرائض وعلموها الناس، وتعلموا العلم وعلموه الناس، فإني مقبوض، وإن العلم سيقبض، وتظهر الفتن حتى يختلف الاثنان في فريضة، لا يجدان إنسانًا يفصل بينهما»[1].

● وفي كتاب الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب الناس بالجابية فقال: «من أراد أن يسأل عن القرآن فليأت أُبيّ بن كعب، ومن أراد أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت، ومن أراد أن يسأل عن الفقه في الدين فليأت مُعاذ بن جبل، ومن أراد أن يسأل عن المال فليأتني، فإن الله قد جعلني له خازنًا وقاسمًا.

الباب السابع

في ذكر فارض النفقات

● روى مسلم عن عائشة قالت: دخلت هند بنت عُتبة امرأة أبي سفيان على رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بَنِيَّ إلا ما أخذت من ماله بغير علمه، فهل عليّ في ذلك جناح؟ فقال رسول الله ﷺ: «خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك»[2].

---

(١) الحديث له رواية رواها الحاكم وصححها ووافقه الذهبي (مشكاة المصابيح - كتاب العلم).

(١) الحديث رواه غير مسلم البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

الباب الثامن
فى الوكيل فى غير الأمور المالية

● ذكر أبو بكر بن العربى فى كتابه أحكام القرآن: أن رسول الله ﷺ وكّل عمرو بن أمية الضَّمْرِى على عقد نكاح أم حبيبة بنت أبى سفيان عند النجاشى، ووكل أبا رافع على نكاح ميمونة فى إحدى الروايتين.

● وقال أبو عمر فى الاستيعاب: شهد عمرو بن أمية الضَّمْرِى بدراً وأحُداً مع المشركين، ثم أسلم حين انصرف المشركون من أحُد، وكان رسول الله ﷺ يبعثه فى أموره، وكان من رجال العرب نجدة وجرأة.

● وقد وكّل على بن أبى طالب عبد الله ابن أخيه جعفر فى خصومة مع طلحة بن عبيد الله أيام عثمان بن عفان فقيل له: لمَ وكّلت عبد الله وأنت سيد من سادات الناطقين ؟ فقال: إن للخصومات قُحَمًا. أى أنها تَقْحَم بصاحبها على ما لا يريده، فقد يندفع بغير روية.

الباب التاسع
فى البصير بالبناء

● يبعثه الحاكم ليحكم بين متنازعين فى المبانى .. ذكر أبو عمر فى الاستيعاب عن جارية بن ظفر : أن داراً كانت بين أخوين فحظرا فى وسطها حظَاراً (أى أقاما شيئًا يفصل بين الدارين، ثم هلكا وترك كل واحد منهما عَقِبًا، فادعى كل واحد منهما أن الحظار له دون صاحبه، فاختصم عقباهما إلى النبى ﷺ فأرسل حذيفة بن اليمان يقضى بينهما، فقضى بالحظار لمن وجد مقاعد القمْط[1] تليه (والقمط ما تشد به الأخصاص ومقاعدها أى رءوسها) ثم رجع فأخبر النبى ﷺ، فقال: «أصبت» أو «أحسنت»، وفى التاريخ للبخارى نحوه.

الباب العاشر
فى القَسَّام

● قال ابن إسحاق: كانت المقاسم على أموال خيبر على الشّق ونَطَاة، والكتيبة، فكانت الشق ونَطاة فى سُهمان المسلمين. وكانت الكتيبة خمس الله وسهم النبى ﷺ، وسهم ذوى القربى واليتامى والمساكين، وطُعْم أزواج النبى ﷺ، وطُعْم رجال مشوا بين رسول الله ﷺ وبين أهل فِدَك بالصلح ...

---

(١) وقال الأزهرى: وفى حديث شريح أنه قضى بالخص للذى تليه معاقد القُمُط بضمتين. (مختار الصحاح).

● ثم شرح ابن إسحاق أن النطاة خمسة أسهم والشق ثلاثة عشر سهمًا والمجموعة ١٨ سهمًا وقسم كل منهم إلى مائة سهم فكانت مجموع الأسهم ١٨٠٠ وزعت على ١٤٠٠ رجل ومائتى فرس، للرجل سهم واحد وللفرس سهمان. ثم قسم النبى ﷺ الكتيبة بين قرابته، وبين نسائه، وبين رجال من المسلمين، ونساء أعطاهم منها.

● ولما أخرج أميرُ المؤمنين عمر بن الخطاب اليهودَ من خيبر سار إليها فى جمع من المهاجرين والأنصار وسنهم جبار بن صخر وكان خارص أهل المدينة وحاسبهم وزيد بن ثابت (والخرْص هو تقدير ما تحمله النخلة من ثمر) فقسما خيبر على أهل السُهمان أى كما سبق أن قسمها رسول الله ﷺ.

الباب الحادى عشر

فى المُحْتَسِب[1]

● روى الترمذى فى أبواب البيوع عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ مرّ على صُبْرَة طعام (أى كَمّ من الطعام لا يعرف وزنه ولا كيله، فأدخل يده فيها، فنالت أصابعه بللاً فقال: «يا صاحب الطعام ما هذه؟» قال: أصابته السماء يا رسول الله، قال: «أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس» ثم قال: «من غشنا فليس منا» وروى مسلم عن أبى هريرة نحوه.

● وروى الترمذى عن أنس بن مالك، قال: غلا السعر على عهد رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله سَعِّر لنا، فقال: «إن الله هو المُسَعِّر القابض الباسط الرازق، وإنى أرجو أن ألقى ربى وليس أحد منكم يطلبنى بمظلمة فى دم ولا مال» وقال الترمذى، حديث حسن[2].

● وروى البخارى عن ابن عمر أنهم كانوا يشترون الطعام من الركبان على عهد النبى ﷺ، فبعث إليهم من يمنعهم أن يبيعوه حيث اشتروه حتى ينقلوه حيث يباع الطعام[3].

---

(١) المحتسب والحسبة وظيفة إسلامية تقوم عمومًا بالمحافظة على النظام العام ومراقبة ما يجرى فى الأماكن العامة من أسواق وكتاتيب وحمامات عامة، ومراقبة الأسعار والموازين والمكاييل والمحافظة على الصحة العامة عند الجزارين والخبازين والسقائين، ومن حق المحتسب التحقيق والفصل الفورى فى المنازعات مما لا يدخل فى اختصاص القاضى الذى يحكم فى المظالم، وكذلك لا يدخل فى اختصاص صاحب الشرطة الذى ينفذ الأحكام .. وقد تطور نظام الحسبة مع الزمن واختلفت صلاحية المحتسب من دولة لأخرى.

(٢) والحديث صحيح رواه غير الترمذى كثير: أحمد وأبو داود، وابن ماجه، وابن حبان، والبيهقى.

(٣) وقد رواه المصنف بالمعنى ونصه فى البخارى فى كتاب البيوع عن ابن عمر قال: كنا نتلقى الركبان فنشترى منهم الطعام، فنهانا النبى ﷺ أن نبيعه حتى يبلغ به سوق الطعام. (حديث ٢١٦٦).

● وروى البخارى عن سالم عن أبيه قال: رأيت الذين يشترون الطعام مجازفة يُضرَبون على عهد رسول الله ﷺ أن يبيعوه حتى يؤدّوه إلى رحالهم[1]. وفى الاستيعاب: استعمل رسول الله ﷺ سعيد بن سعيد بن العاص بن أمية بعد الفتح على سوق مكة.

الباب الثانى عشر
فى المنادى وهو الذى يُقال لصوته البريح[2]

● روى البخارى عن ابن عمر قال: لما كُسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ نودى أن الصلاة جامعة . وروى البخارى أيضًا عن أنس قال: كنت ساقى القوم فى منزل أبى طلحة، وكان خمرهم يومئذ الفضيخ، فأمر رسول الله ﷺ مناديًا ينادى ألا إن الخمر قد حرمت.

الباب الثالث عشر
فى صاحب العسس

ويسمى بالغرب : الحاكم، وكان يسمى بالأندلس: صاحب المدينة، وبأفريقية: العَرِّيف.

● روى الترمذى عن عائشة أنها قالت: سهر رسول الله ﷺ مقدمه المدينة ليلة، فقال: «ليت رجلاً صالحًا يحرسنى الليلة» قالت: فبينما نحن كذلك إذ سمعنا خشخشة السلاح، فقال «من هذا؟» قال: سعد بن أبى وقاص، فقال له رسول الله ﷺ «ما جاء بك؟» فقال سعد: وقع فى نفسى خوف على رسوّل الله ﷺ فجئت أحرسه، فدعا له رسول الله ﷺ ثم نام. وقال أبو عيسى: حديث حسن صحيح.

● وقد أمر الخليفة أبو بكر عبد الله بن مسعود بعسس المدينة، وكان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب يعس فى المدينة ليلاً.

الباب الرابع عشر
فى الرجل يتولى حراسة أبواب المدينة فى زمن الهَرْج[3]

● ذكر أبو الفرج بن الجوزى فى كتاب كشف مشكل الصحيحين فى الكلام على مسند حديث أبى هريرة قال: كان طليحة بن خويلد قد ادعى النبوة فى بنى أسد، وكان يقال له:

---

(1) أى يقبضوه (فى البخارى كتاب البيوع حديث ٢١٣٧).

(2) الصوت البريح : الصوت المرتفع.

(3) الهَرج: الفتنة والاختلاط، وفسره النبى ﷺ فى أشراط الساعة بالقتل.

ذو النون: بأن الذى يأتيه ذو النون، وأجمعت عليه العرب وأرسلوا وفوداً: أن يقيموا الصلاة ويعفوا عن الزكاة. فصعد أبو بكر المنبر فحمد الله وأثنى عليه وقال: إن الله توكل بهذا الأمر فهو ناصر من لزمه، وخاذل من تركه، وأنه بلغنى أن وفوداً من وفود العرب قدموا يعرضون الصلاة ويأبَوْن الزكاة، إلا إنهم لو منعونى عِقالاً مما أعطوه رسول الله ﷺ مع فرائضهم ما قبلته، ألا برئت الذمة من رجل من هؤلاء الوفود أُخذ بعد يومه وليلته بالمدينة. فتواثبوا يتخطون رقاب الناس حتى ما بقى فى المسجد منهم أحد؛ ثم دعا نفراً أمرهم بأمره: فأمر عليًا بالقيام على نقب من أنقاب المدينة، وأمر الزبير بالقيام على نقب آخر، وأمر عبد الله بن مسعود يعسس ما وراء ذلك بالليل والارتياء نهاراً، وجد فى أمره وقام على ساق. انتهى. أنقاب المدينة: أبوابها وفوهات طرقها.

الباب الخامس عشر
فى الرجل يكون رَبيئة لأهل المدينة فى زمن الهرْج

ربأ: رقب، والربيئة هو من يكون طليعة فوق مرتفع يرصد القادمين عن بعد.

● لما توفى رسول الله ﷺ وحدثت الردة وامتنع قوم عن دفع الزكاة إلى حكومة أبى بكر.. حبس كل من عدى بن حاتم والزِّبْرقان بن بدر صدقة قومهما وأرادا أن يرسلاها إلى أبى بكر رغم أنف القوم، واحتال أحدهما فكان أن أخرج ابنه يسرح معهم إبل الصدقة ولما كان المساء عاد بها، فضربه أبوه وقال تأخر بها أكثر، وفى المرة الثانية ضربه وأمره أن يتأخر بها أكثر، فتأخر بها بعض الوقت وفى المرة الثالثة قال له: إذا سرحتها فَصِحْ فى أدبارها وسر بها نحو المدينة، فإذا لقيك أحدٌ من قومك أو غيرهم فقل نريد الكلأ .. ونفذ الابن الخطة ولما جاء ميعاد عودته بالإبل خرج أبوه ينتظره ذراً للرماد فى العيون، ويقول أعجب لتأخره، فعرضوا عليه أن يخرجوا وراءه، فقال لا والله، فلما أصبح تهيأ ليغدو خلف ابنه فقال القوم نتبعك فاعترض على ذلك بحجة أنهم لو خرجوا معه لحالوا بينه وبين ضرب ابنه .. وخرج على بعير له سريعًا حتى لحق ابنه وعندما اقتربا من المدينة اعترض طريقهم خيل لأبى بكر عليها ابن مسعود .. وقال رجال ابن مسعود للقادم نحو المدينة بإبل الصدقة: أين الفوارس الذين كانوا معك؟ قال: ما معى أحد، قالوا: بل كان معك فوارس فلما رأونا تغيبوا. فقال ابن مسعود: خلوا عنه فما كذب ولا كذبتم، جنود الله معه ولم تروهم، فقدم على أبى بكر بثلاثمائة بعير.

الباب السادس عشر
فى السجان

● روى أبو داود فى كتاب الأقضية أن النبى ﷺ حبس رجلاً فى تهمة. وروى البخارى فى كتاب بدء الخلق - وفد بنى تميم - عن أبى هريرة أنه قال: بعث النبى ﷺ خيلاً قِبَل نجد فجاءت برجل من بنى حنيفة، يقال له ثُمامة بن أُثال، فربطوه بسارية من سوارى المسجد، فخرج إليه النبى ﷺ فقال: «ما عندكَ يا ثُمامة؟» فقال: عندى خير يا محمد، إنْ تَعْتُلنى تعتلْ ذا دم (ويقال عتله أى جره إلى السجن)، وإن تنعم تنعم على شاكر، وإن كنت تريد المال فسل منه ما شئت، فتُرك حتى كان الغد، ثم قال له: «ما عندك يا ثُمامة؟» قال: ما قلت لك: أن تنعم تنعم على شاكر، فتركه حتى كان الغد فقال: «ما عندك يا ثُمامة؟» قال: عندى ما قلت، قال: «أطلقوا ثمامة» فانطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقل: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله.

● وقد خُصص للنساء سجن، جاء ذلك فى قصة إسلام عدى بن حاتم .. فبعد فراره إلى الشام، أسر المسلمون أخته وجاءوا بها إلى رسول الله ﷺ فى سبايا من طىء، فجعلت فى حظيرة بباب المسجد كانت السبايا تحبس فيها. ذكر ذلك ابن هشام فى حديث طويل.

وقد حبس أميرُ المؤمنين عمرُ الحطيئةَ الشاعر لما هجا الزبرقان بن بدر، وكذلك شيد أمير المؤمنين على بن أبى طالب سجنًا بالكوفة [١].

الباب السابع عشر
فى المقيمين للحدود

● قال القاضى أبوبكر بن العربى فى أحكام القرآن فى الكلام فى سورة داود عليه السلام[٢] : أما ولاية الحدود فهى على قسمين : تناول إيجابها، وذلك للقضاة، وتناول استيفائها وقد جعله النبى ﷺ لقوم منهم على بن أبى طالب، ومحمد بن مسلمة، وهى أشرف الولايات، لأنها على أشرف الأشياء، وهى الأبدان.

---

(١) سماه نافعًا ثم رأى أنه غير مستوثق البناء فبنى آخر سماه مُخيِّسًا أى يضيق فيه على من فيه، وقد سبقه أمير المؤمنين عمر فبنى سجنًا سماه عارمًا.

(٢) أى سورة ص.

الجزء الخامس

فى ذكرى العمالات الجهادية، وما يتشعب منها وما يتصل بها

وفيه خمسة وأربعون بابًا :

الباب الأول

فى الإمارة على الجهاد

● فى جهاده صلوات الله وسلامه عليه كان إذا خرج مع صحبه سميت هذه بغزوة، وإذا بعث الأمراء للجهاد ولم يخرج معهم كان هذا بعثًا أو سرية. وفى غزواته ﷺ يروى البخارى رحمه الله تعالى عن أبى إسحاق : كنت إلى جنب زيد بن أرقم فقيل له : كم غزا النبى ﷺ من غزوة؟ قال تسع عشرة، قيل كم غزوة أنت معه؟ قال سبع عشرة.

● وفى بعوثه وسراياه ﷺ قال ابن عبدالبر فى الاستيعاب «كانت بعوثه وسراياه ﷺ خمسًا وثلاثين من بين بعثة وسرية.[1]

الباب الثانى

فى الرجل يستخلفه الإمام على حضرته[2] إذا خرج عنها للغزو أو لغيره

● كان رسول الله ﷺ إذا خرج من المدينة استخلف رجلاً عليها، واكتفى المصنف بذكر من أنابه ﷺ عنه فى أول غزاة وآخر غزاة غزاها.

● قال ابن إسحاق خرج رسول الله ﷺ فى صفر على رأس اثنى عشر شهراً من مقدمه المدينة حتى بلغ ودان يريد قريشًا وبنى ضَمْرَة. وقال ابن هشام : واستعمل على المدينة سعد بن عبادة. وقال ابن إسحاق فى خبر غزوة تبوك : فلما خرج رسول الله ﷺ ضرب عسكره على ثنية الوداع. وقال ابن هشام : واستعمل على المدينة محمد بن مسلمة الأنصارى. وقال ابن هشام : سباع بن عُرْفُطة الغفارى استعمله رسول الله ﷺ على المدينة فى غزوة دومة الجندل.

الباب الثالث

فى الرجل يستخلفه الإمام على أهله إذا سافر

● لما خرج رسول الله ﷺ إلى تبوك - يقول ابن هشام : واستعمل على المدينة محمد بن مسلمة الأنصارى، وقال ابن إسحاق : .. وخلف رسول الله ﷺ على ابن أبى طالب على أهله وأمره بالإقامة فيهم، فأرجف به المنافقون فقالوا : ما خلفه إلا استثقالاً له، وتخففًا منه.. فلما سمع ذلك على بن أبى طالب حمل سلاحه وذهب إلى النبى ﷺ وهو نازل فى الجرف، فقال : يا نبى الله زعم المنافقون أنك استثقلتنى وتخففت منى، فقال : «كذبوا ولكنى خلفتك لما تركت ورائى

---

(١) وهى مختلف فى عددها فهى عند ابن سعد ست وخمسون سرية (انظر ٧٨: تلقيح فهوم الأثر).

(٢) حضرته: أى عاصمة مُلكه وهى هنا المدينة المنورة.

فارجع فاخلفني في أهلي وأهلك، أفلا ترضى يا على أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي، فرجع على ابن أبي طالب إلي المدينة، ومضى رسول الله ﷺ على سفره.

الباب الرابع
في المُسْتَنْفِر

● في الروض الأنف بُسر بن سفيان بن عمرو بن عويمر[1] الخزاعي بعثه رسول الله ﷺ مع بديل بن أم حرام وهو بديل بن سلمة إلى خزاعة يستنفرهم إلى قتال مكة عام الفتح.

وفي الاستيعاب بديل (١/ ٦٨) بعثه النبي ﷺ إلى بني كعب يستنفرهم لغزو مكة هو وبشر[2] بن سفيان الخزاعي.

الباب الخامس
صاحب اللواء

● في كتاب أخلاق النبي ﷺ لابن حَيَّان الأصبهاني عن بريدة قال : كان رسول الله ﷺ لا يتطير، ولكنه يتفاءل.. وكانت قريش جعلت مائة من الإبل لمن يأخذ نبي الله ﷺ فيردّه عليهم حين توجه إلى المدينة، فأقبل بريدة في سبعين راكبًا من أهل بيته من بني سهم، فلقوا نبي الله ليلاً، فقال له النبي ﷺ : «من أنت؟» قال : أنا بريدة فالتفت إلى أبي بكر، فقال : «يا أبا بكر بَرَد أمرنا[3] وصَلُح». قال : «ثم ممن؟» قال : من أسلم، قال «سلمنا» قال : «ثم ممن؟» قال : من بني سهم، قال : «خرج سهمك (يا أبا بكر)[4]»، فقال بريدة للنبي ﷺ : فمن أنت؟ قال «أنا محمد بن عبدالله رسول الله» قال بريدة : أشهد أن لا إله إلا الله، وأنك عبده ورسوله، قال فأسلم بريدة وأسلم الذين معه جميعًا، فلما أن أصبح قال للنبي ﷺ : لا تدخل المدينة إلا ومعك لواء، قال : فَحل عمامته ثم شدها في رمح، ثم مشى بين يديه حتى دخل المدينة.

● وقال ابن إسحاق : وبعث رسول الله ﷺ أبا بكر برايته إلى بعض حصون خيبر فقاتل فرجع ولم يك فتح وقد جهد، ثم بعث من الغد عمر بن الخطاب فقاتل ثم رجع ولم يك فتح وقد جهد، فقال رسول الله ﷺ : «لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله يفتح الله على يديه ليس بفرار.. يقول سلمة : فدعا رسول الله ﷺ عليا وهو أرمد فتفل رسول الله ﷺ في عينيه ثم قال : «خذ الراية فامض بها حتى يفتح الله عليك»..

---

(١) وهو في الروض الأنف ٢/ ٢٢٦ ابن عمير.
(٢) وصححه حجر.
(٣) تزد أمرنا: أي سهل.
(٤) يا أبا بكر: زيادة من السيرة الشامية ٣/ ٣٥٨ .

وفى لون لوائه ﷺ اختلفت الأقوال ما بين الأصفر والأبيض والأغبر، ولعله كان يختلف من موقعة إلى أخرى، وكانت له راية سوداء تسمى العُقاب.. وقال ابن عباس كان مكتوبًا على لوائه لا إله إلا الله، محمد رسول الله - ﷺ.

الباب السادس

فى انقسام الجيش إلى خمسة أقسام

● ينقسم الجيش إلى : المقدمة، والمجنبتين، والقلب، والساقة، والرئيس فى القلب منها، وسمى الجيش خميسًا لقسمه على خمسة أقسام : ميمنة وميسرة وقلب ومقدمة وساقة.

الباب السابع

فى الرجل يقيمه الإمام يوم لقاء العدو بمكانه من قلب الجيش، ويلبس الإمام لأمته ويلبس هو لأمة الإمام حياطة على الإمام

● قال أبو عمر فى الاستيعاب : كان كعب بن مالك الأنصارى السلمى يوم أحد يلبس لأمة النبى ﷺ، وكانت صفراء، ولبس النبى عليه السلام لأمته، فجرح كعب بن مالك أحد عشر جرحًا. واللأمة : قيل هى الدرع وقيل هى السلاح كله.

الباب الثامن

فى صاحب المقدمة

● ذكر أبو عمر فى الاستيعاب (ترجمة خالد) أنه كان على مقدمة رسول الله ﷺ يوم حنين فى بنى سليم وجرح يومئذ وأتاه رسول الله ﷺ فى رَحْله بعدما هُزمت هوازن ليعرف خبره ويعوده، فنفث فى جرحه، فانطلق.

الباب التاسع

فى المقدم على الميمنة

● روى مسلم (كتاب الجهاد والسير/ فتح مكة) قال أبو هريرة : كنا مع رسول الله ﷺ يوم الفتح، فجعل خالد بن الوليد على المجنبة اليمنى، وجعل الزبير بن العوام على المجنبة اليسرى، وجعل أبا عبيدة على البياذقة[1] وبطن الوادى.

---

(١) البياذقة : الرَّجالة - وهم أيضًا أصحاب ركاب الملك والمتصرفون له.

الباب العاشر

فى المقدم على الميسرة

● ذكر ابن إسحاق فى أخبار فتح مكة : أن رسول الله ﷺ حين فرّق جيشه فى ذى طُوىً أمر الزبير بن العوام أن يدخل فى بعض الناس من كُدى[1]، وكان الزبير على المجنبة اليسرى.

الباب الحادى عشر

فى المقدم على الساقة

● قال ابن إسحاق فى غزوة بدر : وكانت فى السنة الثانية من الهجرة، خرج رسول الله ﷺ فى ليال مضت من رمضان فى أصحابه، وجعل على الساقة قيس بن أبى صعصعة أخا بنى مازن بن النجار.

الباب الثانى عشر

فى المقدم على الرماة

● روى البخارى رحمه الله تعالى عن البراء بن عازب قال : جعل رسول الله ﷺ على الرَّجَّالة[2] يوم أحد - وكانوا خمسين رجلاً - عبدالله بن جُبير.

● وقال ابن إسحاق فى يوم أحد : وأمر رسول الله ﷺ على الرماة عبدالله بن جبير أخا بنى عمرو بن عوف، وهو معلم يومئذ بثياب بيض والرماة خمسون رجلاً، فقال : انضح الخيل عنا بالنبل لا يأتونا من خلفنا إن كانت لنا أو علينا، فاثبت فى مكانك لا نؤتين من قِبلك.

الباب الثالث عشر

فى المقدم على الرجالة

● قد تقدم فى باب المقدم على الميمنة حديث مسلم عن أبى هريرة، وفيه قال : كنا مع رسول الله ﷺ يوم الفتح فجعل خالد بن الوليد على المجنبة اليمنى، وجعل الزبير بن العوام على المجنبة اليسرى، وجعل أبا عبيدة على البياذقة وبطن الوادى.

والبياذقة هم الرجالة، وهم أيضًا أصحاب ركاب الملك والمتصرفون له.

---

(١) وروى البخارى وغيره أن رسول الله ﷺ أمر خالد بن الوليد يوم الفتح أن يدخل من أعلى مكة من كَداء، ودخل النبى ﷺ من كدى. وكدى وكداء جبلان بمكة.

(٢) الرَّجالة : المشاة.

الباب الرابع عشر

في الوازع

● في الصحاح وزعته أزعه وزعًا : كففته، فاتزع هو أي كف، والوازع : الذي يتقدم الصف فيصلحه، ويقدم ويؤخر، ويقال : وزعت الجيش إذا حبست أولهم عن آخرهم.

● وفي الاكتفاء - في فتح مكة - ولما انتهى رسول الله ﷺ إلى ذي طَوَى[1]، وقف على راحلته معتجراً (أي متعممًا) بشُقَة بردة حبرَة[2]، وإنه ليضع رأسه تواضعًا لله، حين رأى ما أكرمه الله به من الفتح، حتى إن عُثْنونه[3] ليكاد يمس واسطة الرحل، ولما وقف هناك قال أبو قحافة - وقد كف بصره - لابنة له من أصغر ولده : أي بنية أظهري (أي اصعدى) على أبي قبيس، فأشرفت به عليه، فقال : أي بنية ماذا ترين؟ قالت : أرى سواداً مجتمعًا، قال: تلك الخيل، قالت: أرى رجلاً يسعى بين ذلك السواد مقبلاً ومدبراً، قال: أي بنية ذلك الوازع، يعني الذي يأمر الخيل ويتقدم إليها، ثم قالت: قد والله انتشر السواد، فقال: قد والله إذا دُفعت الخيل فاسرعي بي إلى بيتي، فانحطت به وتلقاه الخيل قبل أن يصل إلى بيته ...

الباب الخامس عشر

في صاحب الخيل

● قال تعالى ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ (٦٠/ الانفال).

● وروى الترمذي (في فضل الجهاد/ ما جاء في الفيء) عن عمر بن الخطاب قال : كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله ﷺ خالصًا، فكان رسول الله ﷺ يعزل نفقة أهله سنة، ثم يجعل ما بقي في الكراع (أي الخيل) والسلاح عدة في سبيل الله. وذكر ابن اسحاق أن رسول الله ﷺ بعث سعد بن زيد الأنصاري بسبايا من سبايا بني قريظة إلى نجد، فابتاع بها خيلاً وسلاحًا.

● وتوسع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في شراء الخيل وأقام من يقوم عليها.. كما اتخذ له في كل مصر (إقليم) خيولاً من فضول أموال المسلمين عُدّة لما يعرض.

---

(١) ذو طَوى : واد بمكة.

(٢) قطعة ثياب سوداء يمانية.

(٣) العُثنون : ما نبت من شعر أسفل الذقن.

الفصل السادس عشر

فــى المُسْــرِج

● فى كتاب أخلاق النبى ﷺ لابن حيان الأصفهانى عن أبى عبد الرحمن الفهرى قال : شهدت مع رسول الله ﷺ يوم حنين فى يوم صائف شديد الحر، فقال : «يابلال أسرج لى فرسى» فأخرج سرجًا رقيقًا من لِبْد ليس فيه أشر ولا بطر.

● وروى أبو داود السجستانى، وكذلك أبو داود الطيالسى نحوه إلا أن فى روا يتيهما أن السرج من ليف، وقال المصنف أنه لم يجئ فى أشعار العرب أن سروجهم كانت من ليف.

الباب السابع عشر

فى ذكر من أخذ بركاب النبى ﷺ عند ركوبه

وذكر ما جاء فى ضم ثياب الفارس فى سرجه عند ركوبه

● ذكر النسائى عن عبدالله بن بُسْر عن أبيه أن رسول الله ﷺ نزل عليه فأتوه بطعام، فكان يأكل التمر ويضع النوى على ظهر إصبعه، ثم يرمى به، قال : ثم قام يركب بغلة له بيضاء، فقمت لآخذ بركابه، فقلت : يارسول الله ادع الله لنا، قال «اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم».

● وروى الثعالبى قال ابن عباس رضى الله عنهما بعث رسول الله ﷺ عليا فى سرية، فرأيته قد ألبسه ثيابه وعممه، فركب علىٌّ، فرأيت رسول الله ﷺ يدعو له ويوصيه وصفَّن ثيابه فى سرجه : أى جمعها.

● وروى القاضى عياض عن الشعبى قال : صلى زيد بن ثابت على جنازة أمه، ثم قربت له بغلة ليركبها، فجاء ابن عباس فأخذ بركابه، فقال زيد : خلِّ عنه يابن عم رسول الله ﷺ ، فقال : هكذا يفعل بالعلماء، فقبّل زيدُ ابن عباس[1]، وقال : هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا.

● وفى طبقات الفقهاء للشيرازى عن مجاهد بن حميد قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما يأخذ فى الركاب ويسوى على ثيابى إذا ركبت.

وقال المبرد فى الكامل : كانت رُكُب (جمع رِكاب) الناس قديمًا من خشب فكان الرجل يضرب ركابه فينقطع، فإذا أراد الضرب أو الطعن لم يكن له معتمد، فأمر المهلب[2] فضربت الركب من الحديد، فهو أول من أمر بطبعها.

---

(١) فى الشفا تحقيق على محمد البجاوى: ٦٠٨/٢ نص الرواية : فقبل زيد يد ابن عباس.

(٢) المهلب بن أبى صفرة من كبار قواد الدولة الأموية، توفى سنة ٨٣ هـ.

الباب الثامن عشر

فى الرجل يركب خيل الإمام يسابق عليها

● روى البخارى (فى كتاب الوصايا/ باب غاية السبق للخيل المضمرة) عن ابن عمر قال : سابق رسول الله ﷺ بين الخيل التى أضمرت[1] فأرسلها من الحفياء[2] وكان أَمَدُها ثنية الوداع، (وكان بين ذلك ستة أميال أو سبعة) وسابق بين الخيل التى لم تضمر، فأرسلها من ثنية الوداع، وكان أمدها مسجد بنى زُرَيْق (وكان بين ذلك ميل ونحوه) وكان ابن عمر ممن سابق فيها.

● وروى أبو عبيد البكرى فى كتابه المستوعب لأسماء خيل العرب عن الزهرى قال : سبق سهل بن سعد الساعدى على فرس لرسول الله ﷺ يقال له الظرب (تشبيها بالظَّرب من الرجال وهو المنبسط)، فكساه رسول الله ﷺ برداً يمانيًا، وسبق أبو أسيد الساعدى على فرس لرسول الله ﷺ يقال له «لِزَاز» (كأنه يلازم الجرى) فلما طلع الفرس جثا رسول الله ﷺ على ركبتيه، واطلع من الصف وقال : كأنه بحر، وكسا أبا أسيد حلة يمانية.

الباب التاسع عشر

فى صاحب الراحلة

● قال أبو عمر فى الاستيعاب : أسلع بن شَرِيك الأعوجى التميمى خادم رسول الله ﷺ، وصاحب راحلته، نزل البصرة.

الراحلة : المركب من الإبل ذكراً كان أو أنثى.

الباب العشرون

فى صاحب البغلة

● ذكر ابن جماعة فى مختصر السير، فى ذكر خدم رسول الله ﷺ : عقبة بن عامر الجهنى، قال : وكان صاحب بغلته ﷺ، ويقود به فى الأسفار.

---

(١) ضمّر فرسه جعله يضمر للسباق والحرب: أى ربطه وعلفه وسقاه كثيراً مدة أربعين يومًا وركضه فى الميدان حتى يضمر أى يقل لحمه.

(٢) الحفياء موضع بالقرب من المدينة.

الباب الحادى والعشرون

فى القائد

● روى أبو داود عن أم الحُصيّن قالت : حججت مع النبى ﷺ حجة الوداع، فرأيت أسامة وبلالاً أحدهما آخذ بخطام ناقة النبى ﷺ ، والآخر رافع ثوبه يستره من الحر حتى رمى جمرة العقبة.

الباب الثانى والعشرين

فى الحادى

● روى النسائى عن عبدالله بن رواحة أنه كان مع رسول الله ﷺ فى مسير له، فقال له «ياابن رواحة انزل فحرك الركاب» فقال يارسول الله قد تركت ذلك، فقال عمر : اسمع وأطع، قال: فرمى بنفسه، فقال :

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ... وما تصدقنا وما صلينا

فأنزلن سكينة علينا ... وثبت الأقدام إن لاقينا

● روى البخارى فى صحيحه فى كتاب الأدب عن أنس بن مالك قال : كان النبى ﷺ فى سفر، وكان معه غلام أسود، يقال له أنجشة[1]، يحدو. فقال النبى ﷺ «ويحك يا أنجشة رويداً بالقوارير.

● وفى الاستيعاب عن أبى داود الطيالسى عن أنس، كان أنجشة يحدو بالنساء، وكان البرَاء بن مالك يحدو بالرجال، وكان أنجشة حسن الصوت، وكان إذا حدا أعنقت الإبل (أى أفسحت فى سيرها) فقال النبى ﷺ «يا أنجشة رويدك سوقك بالقوارير».

الباب الثالث والعشرون

فى صاحب السلاح

● روى مسلم عن عمر : كانت أموال بنى النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب، فكانت للنبى ﷺ خاصة، فكان ينفق على أهله منها نفقة سنة،

---

(١) أظن أنه قيل له أنجشة من سوقه السريع للإبل، ففى اللغة نَجَش الدابة: حثّها فاستخرج ما عندها من السير. والله أعلم.

وما بقى يجعله فى الكُراع[1] والسلاح عدة فى سبيل الله عز وجل. قال مسلم، وربما قال معمر : يحبس قوت أهله سنة.

● وقد تقدم ما ذكره ابن اسحاق من بعث رسول الله ﷺ سعد بن زيد الأنصارى أخا بنى عبد الأشهل بسبايا من قريظة إلى نجد فابتاع له بها خيلاً وسلاحًا.

● وفى مختصر السير لابن جماعة : كان لرسول الله ﷺ تسعة أسياف. وكان ﷺ يتقلد سيفه وإذا جلس وضعه فى حجره، وكان مقبض سيفه محلى بالفضة.

● وكانت أرماحه ﷺ خمسة كما فى مختصر السير : ثلاثة أصابها من سلاح بنى قينقاع، ورمح يقال له المُثوى أى أن المطعون به يقيم مكانه، ورمح يقال له المثنى، وكانت له حربة يقال لها النبعة، وحربة كبيرة اسمها البيضاء، وحربة صغيرة دون الرمح يقال لها العَنزَة، يدعم عليها ويمشى بها وهى فى يده، وكانت تحمل بين يديه فى العيد حتى تركز أمامه فيتخذها سترة يصلى إليها.

● وروى الترمذى فى المناقب عن الزبير بن العوام قال : كان على النبى ﷺ درعان يوم أحد. وقال ابن جماعه في السير كان على رسول الله ﷺ يوم أحد درعان : ذات الفضول وفِضةّ، ويوم خيبر ذات الفضول والسُّغْدية.

الباب الرابع والعشرون
فى حامل الحربة

● عن أبى مزيد قال : بعثنى نجدة الحرورى إلى ابن عباس أسأله : هل سير بين يدى رسول الله ﷺ بحربة، قال : نعم، مرجعه من حنين.

● ذكر ابن إسحاق فى أخبار يوم أحد، ثم فى خبر طعن رسول الله ﷺ أُبىّ بن خلف وفيه : لمادنا - يعنى أبيا - تناول رسول الله ﷺ الحربة من الحارث بن الصِّمَّة ثم استقبله فطعنه فى عنقه طعنة تدأدأ منها عن فرسه مراراً.

---

(١) الكُراع : اسم يجمع الخيل والسلاح.

الباب الخامس والعشرون

فى حامل السيف

● فى الاستيعاب : الضحاك بن سفيان بن عوف بن كعب بن أبى بكر الكلابى، يكنى : أبا سعيد، معدود فى أهل المدينة، وكان أحد الأبطال، وكان يقوم على رأس رسول الله ﷺ بسيفه، وكان يعد بمائة فارس وحده.

● وذكر الزبير بن بكار : أن الضحاك بن سفيان الكلابى : كان سياف رسول الله ﷺ قائمًا على رأسه متوشحًا بسيفه، وكان بنو سُلَيم فى تسعمائة فارس، فقال لهم رسول الله ﷺ «هل لكم فى رجل يعدل مائه، يوفيكم ألفًا» فوفاهم بالضحاك بن سفيان وكان رئيسهم. وقال السُّهيلى : كانت بنو سليم يوم حنين تسعمائة فأمّره رسول الله ﷺ، وأخبرهم أنه قد تممهم به ألفًا.

الباب السادس والعشرون

فى الصَّيْقَل

● الصيقل هو من يَصْقِل السيف والجمع صياقلة. وفى الاستيعاب : مرزوق الصيقل مولى الأنصار له صحبة. صقل سيف رسول الله ﷺ.

الباب السابع والعشرون

فى الدليل

● روى البخارى (فى كتاب الجهاد والسير، باب هجرة النبى ﷺ وأصحابه الى المدينة) عن عائشة قالت : استأجر رسول الله ﷺ وأبو بكر رجلاً من بنى الدِّيل هاديًا خرِّيتًا، وهو على دين قريش فدفعا إليه راحلتيهما، وواعداه غار ثوْر بعد ثلاث ليال براحلتيهما صبح ثلاث. والخريت (الدليل الحاذق) وذكر ابن إسحاق : استأجرا عبدالله من أرقط[1] - رجلا من بنى الدئل ابن بكر - وكانت أمه إمرأة من بنى سهم بن عمرو، وكان مشركًا - يدلهما على الطريق ودفعا إليه راحلتيهما فكانتا عنده يرعاهما لميعادهما.

● وكان دليله يوم أحد أبو خيثمة من بنى حارثة من الحارث.. ذكره ابن إسحاق، وكان دليله فى عمرة الحديبية : ناجية الأسلمى، وهو سائق بُدْن رسول الله ﷺ، ذكره السهيلى فى الروض الأنف، وناجية كان اسمه ذكْوان، سماه الرسول ﷺ ناجية إذ نجا من قرين.

---

(١) فى الإصابة عبدالله بن أريقط ويقال أريقد بالدال بدل الطاء.

الباب الثامن والعشرون

فى مُسَهِّل الطريق[1]

● فى الاستيعاب : غالب بن عبدالله، ويقال ابن عبيد الله... وهو الذى بعثه رسول الله ﷺ عام الفتح يسهل الطريق.

● روى البخارى فى تاريخه والبغوى.. عن غالب بن عبدالله الليثى، قال : بعثنى النبى ﷺ عام الفتح بين يديه لأسهل له الطريق، ولأكون له عينًا... الحديث[2].

الباب التاسع والعشرون

فى صاحب المظلة

● كان أهل المدينة لما توقعوا قدوم النبى ﷺ يخرجون كل يوم بعد صلاة الصبح إلى ظاهر المدينة ينتظرونه ولا يبرحون مكانهم يتطلعون قدومه حتى تغلبهم الشمس ولا يجدون ما يستظلون به والجوجار، فيعودون إلى بيوتهم. ويقول ابن إسحاق عن جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ : وقدم رسول الله ﷺ حين دخلنا البيوت، فكان أول من رآه رجل من اليهود، وقد رأى ماكنا نصنع... فصرخ بأعلى صوته : يابنى قَيْلة، هذا جَدّكم قد جاء فخرجنا إلى رسول الله ﷺ ، وهو فى ظل نخلة، ومعه أبو بكر فى مثل سنه، وأكثرنا لم يكن رأى رسول الله ﷺ ، فأقبل الناس وما يعرفونه من أبى بكر، حتى اذا زال الظل عن رسول الله ﷺ ، قام أبوبكر فأظله بردائه، فعرفناه عند ذلك.

● وروى مسلم عن أم الحصين قالت : حججت مع رسول الله ﷺ حجة الوداع فرأيت أسامة بن زيد وبلالاً، وأحدهما آخذ بخطام ناقة النبى ﷺ ، والآخر رافع ثوبه يستره من الحر حتى رمى جمرة العقبة.

الباب الثلاثون

فى ذكر صاحب الثَّقَل

الثَّقَل : متاع المسافر وحشمه، وأصله من الثِّقْل.

---

(١) أى الدليل يسير بالقوم فى الطريق السهل ويؤمنه بخلاف الدليل فى الباب قبله.

(٢) الإصابة : ٣١٦/٥ .

● روى البخارى (كتاب الجهاد والسير، باب القليل من الغلول) من حديث عبدالله بن عمرو[1] قال : كان على ثقل رسول الله ﷺ رجل يقال له كركرة، فمات فقال النبى ﷺ هو فى النار، فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عباءة قد غلها. وهذا فى الترهيب من الغلول.

● وروى مسلم عن أبى رافع وكان على ثقل النبى ﷺ قال : لم يأمرنى النبى ﷺ أن أنزل الأبطح حين خرج من منى، ولكنى جئت فضربت قبته فجاء فنزل.

الباب الحادى والثلاثون

فى الأمين على الحرم (النساء)

● فى الاستيعاب : قال الزبير بن بكار : كان عبدالرحمن بن عوف أمين رسول الله ﷺ على نسائه.

● وفى العمدة للتلمسانى عند ذكره لعبدالرحمن بن عوف، وهو الأمين فى أرض الله وسمائه، فكان لذلك أمين رسول الله ﷺ على نسائه.

وروى عنه أنه قال «عبدالرحمن بن عوف أمين فى السماء، وأمين فى الأرض»

الباب الثانى والثلاثون

فى الحارس

● روى مسلم عن عائشة قالت : سهر رسول الله ﷺ - مقدمه المدينة - ليلة فقال : «ليت رجلاً صالحًا من أصحابى يحرسنى الليلة» فبينما نحن كذلك سمعنا خشخشة السلاح، فقال «من هذا؟» قال : سعد بن أبى وقاص، فقال رسول الله ﷺ : «ما جاء بك؟» قال : وقع فى نفسى خوف على رسول الله ﷺ فجئت أحرسه، فدعا له رسول الله ﷺ ، ثم نام.

● ويوم بدر قام سعد بن معاذ متوشحًا سيفه على باب العريش الذى فيه رسول الله ﷺ فى نفر مِن الأنصار يخافون عليه كَرّة العدو. وحرسه حين أعرس بصفية بنت حُيَىّ : أبو أيوب الأنصارى. وفى غزوة ذات الرِّقاع عندما أوى رسول الله ﷺ ليلاً إلى شعب من الشعاب قال : «من يكلؤنا ليلتنا؟» فانتُدِب رجلٌ من المهاجرين ورجل من الأنصار، وفى غزوة بنى قريظة : محمد بن مسلمة.

---

(١) فى الأصل (بن عمر) والصحيح ما أثبتناه.

الباب الثالث والثلاثون

فـى التجسس

● روى مسلـم عن ثابت بن أنس بن مالك، قـال : «بعث رسول الله ﷺ : بَسْبَسة عـينًا ينظر ما صنعت عير أبى سفيان...» الحديث

● وقال ابن اسـحاق إن رسـول الله ﷺ بعث بسبسة بن عـمرو الجهنى، وعـدى بن أبى الزغباء الجهنى إلى بدر يتحسسان له الأخبار عن أبى سفيان بن حرب وغيره.

● وقـال ابن اسحـاق فى ذكره لـغزوة حُنَيْن أنه لما بـلغ رسول الله ﷺ استـعـداد هوازن وثقيف لحـرب المسلمين بعث إليهم عبدالله بـن أبى حدْرد الأسلمى وأمره أن يعايش الناس فـيعلم علمهم ويأتيه بخبرهم.

● وفى غـزوة الخندق بعث رسول الله ﷺ حـذيفة بن اليـمان ليـلاً ليعـرف خبر قـريش وغَطفـان. وجاء فى الاسـتيعـاب فى باب سعيد : قـال الواقدى : «كان رسـول الله ﷺ قد بعث قـبـل أن يخـرج مـن المدينـة إلى بدر : طلحــة بن عـبـيـدالله، وسـعـيد بـن زيد إلى طريق الشـام يتحـســسـان الأخبار، ثم رجعـا إلى المدينة فقدمـاها يوم وقعة بدر، فضـرب لهم رسول الله ﷺ بسـهمهمـا وأجرهمـا.

● وقال أبو عمر فى الاستيعاب بُسْر بن سفيان الخزاعى، وقال : بعثه النبى ﷺ عينًا على قريش إلى مكة، وشهد الحديبية.

الباب الرابع والثلاثون

فى الرجل يُتخذ فى بلد العدو عينا يكتب بأخبارهم إلى الإمام

● قال أبو عمر فى الاستيعاب فى أخبار العباس عم النبى ﷺ : أسلم العباس قبل فتح خيبر، وكان يكتم إسلامه، ويقال إن إسلامه كان قبل بدر، وكان يكتب بأخبار المشركين إلى رسول الله ﷺ ... وكان المسلمـون يتقـوون به بمكة، وكان يحب أن يقدم عـلى رسول الله ﷺ، فكتب إليه رسول الله ﷺ : أن مقامك بمكة خير. فلذلك قال رسول الله ﷺ يوم بدر : «من لقى منكم العباس فلا يقتله، فإنما أُخرِج كُرْها».

الباب الخامس والثلاثون
في المُخَذِّل

● خذَله يخذُله خِذلانًا : أى ترك عونه ونصرته، وخذّل عنه أصحابه أى حملهم على خِذلانه.

● وقصة تدبير نُعيم بن مسعود فى الإيقاع بين يهود بنى قريظة وبين قريش وغَطَفان يوم الأحزاب معروفة.. فقد أتى نعيم بن مسعود إلى النبى ﷺ مسْلما وقال إن قومى لم يعلموا بإسلامى فمرْنى بما شئت فقال رسول الله ﷺ له : «إنما أنت فينا رجل واحد، فخذل عنا إن استطعت، فإن الحرب خدعة» وانطلق نعيم إلى بنى قريظة فذكرهم بوده لهم.. ثم حذرهم من معاضدة قريش وغطفان قائلا : إن المدينة بها أولادكم وأموالكم لا تستطيعون أن تحولوا عنها، بينما قريش وغطفان إن وجدوا فرصة للنصر اهتبلوها وإن كانت هزيمة فروا إلى مواطنهم وتركوكم تواجهون محمداً وصحبه وحدكم. قالوا : وما العمل؟ قال : إذا أردتم أن يصمدوا فى القتال إلى جانبكم حتى النصر ولا يفروا ويتركوكم، اطلبوا منهم رهنًا من أشرافهم تحتجزوهم عندكم لضمان الصمود معكم. فقالوا أشرت بالرأى. ثم خرج من عندهم إلى معسكر قريش فالتقى بأبى سفيان وحذّره أن اليهود قد سعوا إلى النبى ﷺ نادمين ولكى يثبتوا ولاءهم له سوف يطلبون منكم رهنًا من أشرافكم يسلمونهم إلى النبى ليقتلهم وتعهدوا بمناصرته، فإن طلبوا منكم رهنًا فلا تعطوهم رجلاً واحداً. وخرج من معسكر قريش إلى معسكر غطفان وقال لهم ما قاله لقريش.

وبعدها أرسلت الأحزاب عكرمة بن أبى جهل فى نفر من قريش وغطفان إلى بنى قريظة يستحثونهم على بدء القتال، فتعللوا بأن اليوم يوم سبت وهم لا يعملون فيه شيئا كما أنهم طلبوا رهنًا من أشرافهم ليضمنوا ثباتهم فى القتال معهم، وعاد الوفد يحمل طلبات يهود فتحقق لقريش وغطفان صدق ما قاله نعيم ثم أرسلت قريش وغطفان إلى بنى قريظة رفضها لفكرة الرهن فتأكد لبنى قريظة صدق ما قاله لهم نعيم، وهكذا انحل عِقد التحالف بين الطرفين، وجاء نصر الله لعسكره بهبوب رياح عنيفة فى ليال شاتية شديدة البرد، فجعلت تكفأ قدورهم، وتطرح آنيتهم، وتقلع خيامهم.. فقال أبو سفيان : لقد هلك الكُراع والخُفّ، وأخلفتنا بنو قريظة، وبلغنا عنهم الذى نكره، ولقينا من شدة الريح ما ترون، فارتحلوا، فإنى مرتحل..... ولا إله إلا الله وحده، صدق وعده، ونصر عبده، وأعزّ جنده، وهزم الأحزاب وحده.

الباب السادس والثلاثون

فى صانع السفينة، وأول من صنع السفينة

● قال القاضى القضاعى فى كتابه أنباء الأنبياء وتواريخ الخلفاء : أوحى الله إلى نوح عليه السلام بعمل السفينة فكانت من الساج، طولها ثلثمائة ذراع، وعرضها خمسون ذراعًا، وارتفاعها ثلاثون ذراعًا، وبابها فى عرضها ثلاث طبقات : طبقة فيها الدواب، وطبقة فيها الإنس، وطبقة فيها الطيور.

الباب السابع والثلاثون

فى استعمال السفن

● قال ابن إسحاق : كان من أقام بأرض الحبشة من أصحاب رسول الله ﷺ - حتى بعث فيهم إلى النجاشى : عمرو بن أمية الضمرى، وحملهم فى سفينتين فقدم بهم عليه وهو بخيبر بعد الحديبية - ستة عشر رجلاً، منهم جعفر بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه. وسماهم ابن إسحاق وذكر معهم من أبنائهم ونسائهم عشرة.

● وروى البخارى فى كتاب بَدء الخلق باب فتح خيبر عن أبى موسى الأشعرى أنه لما بلغه بعثة النبى خرج ومعه نيف وخمسون من قومه مهاجرين إليه وركبوا سفينة فألقتهم بساحل الحبشة والتقوا بجعفر وأصحابه عند النجاشى، وحدثهم جعفر أن النبى أمرهم بالهجرة إلى الحبشة وطلب منهم الإقامة معهم، فأقاموا حتى قدموا جميعًا حين افتتح المسلمون خيبر.

● ومن الصحيح أن رجلاً سأل النبى ﷺ : يارسول الله إنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء، فإذا توضأنا به عطشنا، أفنتوضأ من ماء البحر؟ فقال رسول الله ﷺ «هو الطهورُ ماؤه الحلُ ميتته».

● وروى مالك فى الموطأ كتاب الجهاد باب الترغيب فى الجهاد : بشرى النبى ﷺ لأم حرام بنت ملحان فى أنها ستكون من ناس من أمته ﷺ غزاة فى سبيل الله يركبون ثبج البحر.

الباب الثامن والثلاثون

فى صانع المنجنيق

قال ابن اسحاق : حاصر رسول الله ﷺ أهل الطائف بضعًا وعشرين ليلة.

● وقال ابن هشام : يقال سبع عشرة ليلة، ورماهم رسول الله ﷺ بالمنجنيق : قال ابن هشام : حدثنى من أثق به أن رسول الله ﷺ أول من رمى فى الاسلام بالمنجنيق، رمى أهل الطائف؛ وقال ابن الأثير فى كتابه الكامل : نصب رسول الله ﷺ منجنيقًا على أهل الطائف، أشار به سلمان الفارسى رضى الله تعالى عنه.

الباب التاسع والثلاثون

فى الرامى بالمنجنيق

● قال ابن هشام أن رسول الله ﷺ رمى أهل الطائف بالمنجنيق. وفى كتاب نفحة الحدائق والخمائل فى الابتداع والاختراع للأوائل : أول من رمى بالمنجنيق فى الاسلام رسول الله ﷺ على أهل الطائف.

الباب الأربعون

فى صانع الدبابات

● قال ابن اسحاق : فى قصة حصار الطائف : حتى إذا كان يوم الشّدْخة عند جدار الطائف، دخل نفر من أصحاب رسول الله ﷺ دبابة، ثم زحفوا بها إلى جدار الطائف ليحرقوه، فأرسلت عليهم ثقيف سكك الحديد محماة بالنار، فخرجوا من تحتها فرمتهم ثقيف بالنبل، فقتلوا منهم رجالاً.

الباب الحادى والأربعون

فى القوم يقطعون الأشجار ويحرقونها

● روى مسلم عن نافع عن عبدالله أن رسول الله ﷺ حرّق نخل بنى النضير وقطع، وهى البويرة. وزاد قتيبة وابن رمح فى حديثهما : فأنزل الله عز وجل ﴿ مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ ﴾ ٥ / الحشر.

وقال ابن إسحاق فى السير أمر رسول الله ﷺ بقطع أعناب ثقيف، فوقع الناس يقطعون.

الباب الثانى والأربعون

فى حفر الخندق

● ذكر ابن اسحاق خبر اليهود - لعنهم الله - الذين حزبوا الأحزاب على رسول الله ﷺ، وأن رسول الله ﷺ لما سمع بهم وما اجتمعوا له من الأمر ضرب الخندق على المدينة، فعمل فيه رسول الله ﷺ ترغيبًا للمسلمين فى الأجر، وعمل معه المسلمون. وقد خط رسول الله ﷺ الخندق وقطع لكل عشرة أربعين ذراعًا.

وقال ابن إسحاق : وأقبل فوارس من قريش تعنق[1] بهم خيلهم حتى وقفوا على الخندق فلما رأوه قالوا : والله إن هذه مكيدة ما كانت العرب تكيدها.

(١) العَنَق السير الفسيح وتعنق الخيل تسير سيراً فسيحًا، ومكانها فى الأصل (تُضيق)، والصحيح ما أثبتناه من رواية ابن اسحاق فى سيرة ابن هشام ٣/ ١٦٤ تحقيق د. أحمد حجازى السقا.

الباب الثالث والأربعون
في صاحب المغانم

● قال ابن إسحاق في أخبار يوم بدر : وجعل رسول الله ﷺ على النفْل : عبدالله بن كعب بن عمرو بن عوف النجاري.

وهكذا كان شأنه ﷺ في كل غزاة غزاها، وغنموا فيها نفلاً، وكانت أعظم الأنفال يوم حنين وقد جعل رسول الله ﷺ عليها أبا سفيان بن حرب، وفي الاستيعاب كان عاملها مسعود بن عمرو القاري.

الباب الرابع والأربعون
في صاحب الخُمُس

● قال ابن عبدالبر : عبدالله بن كعب بن عمرو بن عوف الأنصاري كان على غنائم النبي ﷺ يوم بدر، وكان على خمس النبي ﷺ في غيرها.

● وذكر مسلم في كتاب الزكاة في باب ترك استعمال آل النبي ﷺ على الصدقة فقال : مَحْمية بن جزء، هو رجل من بني أسد استعمله رسول الله ﷺ على الأخماس. وما عليه أهل السير والأنساب أن محمية من زبيد وليس من بني أسد.

الباب الخامس والأربعون
في الرجل يبعثه الإمامُ مبشراً بالفتح، وفيه يَلقى القومُ المبعوثُ إليهم بالبشارةِ الإمامَ في الطريق يهنئونه

● قال ابن إسحاق في أخبار يوم بدر : ثم بعث رسول الله ﷺ عند الفتح عبدالله بن رواحة بشيراً إلى أهل العالية بما فتح الله على رسوله وعلى المسلمين، وبعث زيد بن حارثة إلى أهل السافلة(١).

وقال ابن اسحاق : ثم أقبل رسول الله ﷺ قافلاً إلى المدينة حتى إذا كان بالروْحاء لقيه المسلمون يهنئونه بما فتح الله عليه ومن معه من المسلمين.

---

(١) كل ما كان جهة نجد من المدينة المنورة من قراها وعمائرها فهي العالية، وما كان دون ذلك من جهة تِهامة فهي السافلة (مشارق الأنوار على صحاح الآثار ٢/ ٢٩٩).

الجزء السادس

فى العمالات الجِبَائية

وفيه اثنا عشر بابا :

الباب الأول : فى صاحب الجزية.

الباب الثانى : فى صاحب الأعشار.

الباب الثالث : فى الترجمان.

الباب الرابع : فى متولى خراج الأرضين.

الباب الخامس : فى صاحب المساحة.

الباب السادس : فى العامل على الزكاة.

الباب السابع : فيمن يكتب أموال الصدقة.

الباب الثامن : فى الخارص.

الباب التاسع : فى الأوقاف.

الباب العاشر : فى صاحب المواريث.

الباب الحادى عشر : فى المستوفى.

الباب الثانى عشر : فى المشرف.

الباب الأول

فى صاحب الجزية

● قال محمد بن المنذر فى الإشراف على مذاهب أهل العلم، قال الشافعى : صالحَ رسولُ الله ﷺ نصارى نجران على الجزيـة، وفيهم عرب وعجم، وصالح أهل اليمن عـلى الجزية وفيهم عرب وعجم.

● وذكـر ابن عبـد البر فى التـمهـيد عـن ابن شهـاب قال : أول من أعطى الجـزية من أهل الكتاب أهل نجـران فى علمنا، وكانوا نصـارى، ثم قبل رسـول الله ﷺ الجزية من أهل البـحرين وكانوا مجوسًا.

● قال العـزيزى : الجزية هى الخراج المجعول على رأس الذمى، وسميت جزية لأنها قـضاء منهم لما عليهم، ومنه قوله تعالى ﴿لا تَجْزِى نفسٌ عن نفسٍ شيئًا﴾ ٤٨/ البقرة أى لا تقضى ولا تغنى.

● روى النسائى عـن عبدالله بن مـسعود أن العـاقب والسيـد صاحِبـا نجران أتيـا رسول الله ﷺ فأراد أن يلاعناه، فـقال أحدهمـا : لا ألاعنه، والله لئن كان نبـيًا لعلّنا لا نفلح ولا عـقبنا من بعده، قالا له : نعطيك ما سألت فابعث معنا رجلاً أمـينًا حق أمين، فاستشرف لها أصحاب رسول الله ﷺ، قال : «قم ياأبا عبيدة بن الجراح» فلما مضى قال : «هذا أمين هذه الأمة».

● وروى أبو داود عن معاذ أن النبى ﷺ لما وجهه إلـى اليمن أمره أن يأخذ من كل حالم يعنى محتلمًا ديناراً أو عدله من المعافر، ثيابًا تكون باليمن.

الباب الثانى

فى صاحب الأعشار

فى المشارق : عـشور أهل الذمة، وتعشـيرهم هو ما يؤخذ منهم إذا نزلوا بنا تجـاراً على ذمة وعهد، وذلك ما صولحوا عليه عند ذلك.

● روى التـرمـذى عن رجل من بنـى تغلب قـال : أتيت النبى ﷺ فـأسلـمت، وعلمنى الإسلام، وعلمنى كيف آخـذ الصدقة من قومى ممن أسلم، ثم رجعت إليـه فقلت، يارسول الله كل ما علمتنى قد حفظت إلا الصدقة، أفأعشُرهم؟ قال «لا، إنما العشر على اليهود والنصارى».

● روى الزهرى عن السائب بن يزيد قال : كنت غلامًا مع عبدالله بن عتبة على سوق المدينة فى زمن عمر بن الخطاب، فكنا نأخذ من النَّبط العُشْر.

وعن السائب فى موطأ مالك : كنت أَعْشُر اليهود والنصارى.

الباب الثالث
فى الترجمان

● أما الترجمان يترجم للإمام باللسان وبالكتابة تقدم ذكره فى الجزء الثالث من هذا الكتاب، وأن المتولى لذلك لرسول الله ﷺ : كاتبه زيد بن ثابت ؓ، وإنما هذا الباب لمن يترجم عن أهل الذمة فيما يعرض لهم وعليهم من المعاملات والحقوق والمخاصمات. وقال ابن بطال : اختلف العلماء فيمن تجوز ترجمته بلسان الأعجميين إذا تخاصموا إلى حكام المسلمين.

الباب الرابع
فى متولى خراج الأرضين

● روى مالك فى الموطأ عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ استعمل رجلاً على خيبر، فجاءه بتمر جَنيب[1] فقال رسول الله ﷺ «أكُلُّ تمر خيبر هكذا»؟ فقال : لا والله يارسول الله إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين، والصاعين بالثلاثة. فقال رسول الله ﷺ : «لا تفعل ذلك، بع الجميع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبًا. انتهى. هذا الرجل هو سواد بن غَزِيَّة الأنصارى.

● وفى الأرضين التى افتتحت عنوة حكمان :

١- جعلها غنيمة فتخمس وتقسم كفعل رسول الله ﷺ فى خيبر، يقول تعالى ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ ٤١/ الأنفال.

٢- جعله فيئًا موقوفًا على المسلمين ما تناسلوا، ولم يُخمّس ولم يقسم وهذا ما فعله أمير المؤمنين عمر، يقول تعالى ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ... ﴾ الآيات ٧،٨،٩،١٠ / سورة الحشر.

الباب الخامس
فى صاحب المساحة

● روى أبو عبيد فى كتاب الأموال عن أبى مِجلَز - لاحق بن حُميد - أن عمر بن الخطاب بعث عمار بن ياسر إلى أهل الكوفة على صلاتهم وجيوشهم، وعبدالله بن مسعود على قضائهم وبيت مالهم، وعثمان بن حُنَيف على مساحة الأرض، ثم فرض لهم فى كل يوم شاة بينهم، قال : أو قال[2] جعل لهم فى كل يوم شاة : شطرها وسواقطها لعمار، والشطر الثانى بين هذين، ثم قال: ما أرى قرية يؤخذ منها كل يوم شاة إلا كان سريعًا فى خرابها.

---

(١) التمر الجنيب : التمر الطيب قاله الطحاوى وابن السكن. والجنيب فى مختار الصحاح: الغريب.
(٢) شك من الرواى بين (جعل) و(فرض) أيتهما قالها من روى عنه.

قال : فمسح عثمان بن حنيف الأرض، فجعل على جريب[1] الكرم عشرة دراهم، وعلى جريب النخل خمسة دراهم، وعلى جريب القضب ستة دراهم، وعلى جريب البُرّ أربعة دراهم، وعلى جريب الشعير درهمين، وجعل على أهل الذمة فى أموالهم التى يختلفون بها فى كل عشرين درهمًا، وجعل على رقابهم أربعة وعشرين درهما كل سنة، وعطل الصبيان والنساء، ثم كتب بذلك إلى عمر فأجازه. وفى الاستيعاب ولاه عمر مساحة الأرض وضرب الخراج والجزية على أهلها.

الباب السادس
فى العامل على الزكاة

● روى مسلم فى كتاب الإمارة باب تحريم هدايا العمال : عن عَدِىّ بن عَميرة الكِنْدى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول : من استعملناه منكم على عمل فكتمنا مخيطا فما فوقه كان غلولا يأتى به يوم القيامة...».

● وذكر ابن إسحاق أن رسول الله ﷺ بعث أمراءه وعماله على الصدقات كل ما أوطأ الإسلامُ من البلدان، وعد منهم جملة.

وذكر منهم المصنف : عمر بن الخطاب وأبى بن كعب، وكان خالد بن سعيد بن العاص على صدقة مراد وزبيد ومَذْحج، ومعاذ بن جبل على اليمن، وعدى بن حاتم على طيئ وبنى أسد، والزبرقان بن بدر وقيس بن عاصم التميميان على قومهما بنى سعد.

الباب السابع
فيمن كان يكتب أموال الصدقة

● قال القضاعى فى كتابه الأنباء : كان الزبير بن العوام وجُهَيْم بن الصَّلْت يكتبان أموال الصدقات. وقال ابن حزم فى جوامع السير : وكان كاتب رسول الله ﷺ فى الصدقات الزبير بن العوام، فإن غاب واعتذر كتب جهيم بن الصلت وحذيفة بن اليمان.

الباب الثامن
فى الخارص

● خرَص الشئ : حذَره وقدّره بالظن، يقال خرص النخل والكرم : حذر ما عليه من الرطب تمرًا، ومن العنب زبيبًا.

---

(١) الجريب قدر معلوم من الأرض المنزرعة، وأيضًا قدر معلوم من الطعام، انظر ص٦٨ ، وقيل: كل فدان مصرى يساوى ثلاثة أجربة و [illegible] من الجريب (٢/ ١٢٥٢ فقه اللغة)

● روى مسلم فى كتاب الفضائل باب معجزات النبى ﷺ عن أبى حُميد قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى غزوة تبوك، فأتينا وادى القرى على حديقة لامرأة، فقال رسول الله ﷺ : «اخرصوا» فخرصناها، وخرصها رسول الله ﷺ عشرة أوسق، وقال «أحصيها حتى نرجع إليك إن شاء الله تعالى»، وانطلقنا حتى قدمنا تبوك، فقال رسول الله ﷺ : «ستهب عليكم ريح شديدة، فلا يقم فيها أحد منكم، فمن كان له بعير فليشد عقاله، فهبت ريح شديدة، فقام رجل فحملته الريح حتى ألقته بجبل طئ، وجاء رسول ابن العَلْماء صاحب أيلة إلى رسول الله ﷺ وأهدى له بغلة بيضاء، فكتب إليه رسول الله ﷺ وأهدى له بُردا، ثم أقبلنا حتى قدمنا وادى القرى، فسأل رسول الله ﷺ عن حديقتها : كم بلغ ثمرها؟ فقالت : عشرة أوسق. انتهى.

ومن الذين كانوا يخرصون فى زمن النبى ﷺ عبدالله بن رواحة، وجبار بن صخر، وأبو حثمة الأنصارى، وكان جبار خارص أهل المدينة وحاسبهم.

الباب التاسع
فى الأوقاف

● من كتاب الأحباس من كتاب ابن يونس : روى أن النبى ﷺ حبس سبع حوائط (والحائط هو الحديقة لها سور) أوصى له بها مخيريق لما قتل يوم أحد بأن يضعها حيث أراه الله، فحبسها، وهى من أموال بنى النضير، وذلك لاثنين وثلاثين شهرا من الهجرة.

● قال الزهرى : كانت سبع حوائط، واسماؤها : الأعواف أو الأعراف، والصافية، والدَّلال، والمِيثَب، وبُرْقَة، وحَسْنى، ومَشْرُبه أم إبراهيم، لأنها كانت تسكنها.

● روى البخارى كتاب الوصايا، باب الوقف كيف يكتب، عن ابن عمر قال : أصاب عمر بخيبر أرضًا فأتى النبى ﷺ فقال : أصبت أرضًا لم أصب قط مالاً أنفس منه، فكيف تأمرنى به؟ قال «إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها» فتصدق عمر : أنه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث، فى الفقراء والقربى والرقاب وفى سبيل الله والضيف وابن السبيل، لا جناح على من وَلِيهَا أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقاً غير مُتَموِّل فيه.

● وكتب بذلك وصيته التى رواها لنا أبو داود فى سننه: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أوصى به عبدالله عمر أمير المؤمنين إن حدث به حدث الموت، أن ثمْغًا وصِرْمَة بن الأكْوع والعبد الذى فيه، والمائة سهم الذى بخيبر، ورقيقه الذى فيه، والمائة التى أطعمه محمد عليه السلام بالوادى، تليه (أى تتولى الإشراف عليه) حفصة ما عاشت، ثم توليه ذا الرأى من أهلها، أن لا يباع ولا يشترى، ينفقه حيث يُرى من السائل والمحروم وذى القربى، ولا حرج عليه إن أكل، أو آكل واشترى رقيقًا منه.

الباب العاشر

فى صاحب المواريث

● روى الترمذى عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف قال : كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه إلى أبى عبيدة بن الجراح أن رسول الله ﷺ قال : «الله ورسوله مولى من لا مولى له، والخال وارث من لا وارث له»[1].

● اختلف فى هذا الحديث فورّث بعضُهم الخال والخالة والعمة. وقال البعض إذا مات الرجل ولم يكن له عصبة يؤول ميراثه إلى بيت المال ولا يرث الخال شيئا. وذهب أكثر أهل العلم إلى توريث ذوى الأرحام استناداً إلى هذا الحديث.

الباب الحادى عشر

فى المُسْتَوْفى

وهو الرجل يبعثه الإمام ليقبض المال من ولاة الأقاليم ويستخلصه منهم ويقدم به عليه.

● روى البخارى باب غزوة الطائف. عن أبى بريدة قال : بعث النبى ﷺ عليًا إلى خالد ليقبض الخمس. وقال ابن إسحاق فى السير : وبعث رسول الله ﷺ على بن أبى طالب إلى أهل نجران ليجمع صدقتهم، ويقدم عليه بجزيتهم.

الباب الثانى عشر

فى المشرف

● روى أبو عبيدة فى كتابه فى الأموال عن سعيد بن المُسيِّب : أن عمر بعث معاذاً ساعيًا على بنى كلاب أو على بنى سعد بن ذبيان، فقسم بينهم ولم يدع شيئا حتى جاء بحلسه الذى خرج به على رقبته، فقالت امرأته : أين ما جئت به مما يأتى به العمال من عُراضَة أهليهم (أى هديتهم)، فقال : كان معى ضاغط. فقالت : كنت أمينًا عند رسول الله ﷺ، وعند أبى بكر فبعث معك عمر ضاغطاً؟ فقامت بذلك فى نسائها واشتكت عمر رضى الله عنه، فبلغ ذلك عمر فدعا معاذاً فقال : أنا بعثت معك ضاغطًا؟ (أى مراقبًا لتصرفات الحاكم المالية) فقال : يا أمير المؤمنين لم أجد شيئًا اعتذر به إليها إلا ذلك، قال : فضحك عمر وأعطاه شيئًا وقال : ارضها به.

وهذه الوظيفة لم تكن على عهد رسول الله ﷺ ولا الخلفاء لأمانة الناس حينئذ.

---

(١) والحديث رواه ابن ماجه إلى جانب الترمذى (صحيح الجامع الصغير).

الجزء السابع

فى العمالات الاختزانية وما أضيف إليها

وفيه إحدى عشر بابا :

الباب الأول : فى فضل الخازن الأمين

الباب الثانى : فى خازن النقدين وهو صاحب المال.

الباب الثالث : فى الوزان.

الباب الرابع : فى خازن الطعام.

الباب الخامس : فى الكيال.

الباب السادس : فى ذكر أسماء الأوزان والأكيال الشرعية المستعملة فى عهد النبى ﷺ .

الباب السابع : فى صاحب السّكة.

الباب الثامن : فى اتخاذ الإبل.

الباب التاسع : فى اتخاذ الغنم.

الباب العاشر : فى الوسّام.

الباب الحادى عشر : فى الحمى يحميه الإمام.

الباب الأول

فى فضل الخازن الأمين

● عن أبى موسى عن النبى ﷺ قال : الخازن المسلم الأمين الذى يعطى ما أمر به كاملاً مُوفّرا طيبة به نفسه، فيدفعه إلى الذى أمر له به، أحد المتصدقين»[1].

الباب الثانى

فى خازن النقدين وهو صاحب بيت المال

● فى تعجيل النبى ﷺ قَسْم ما أتاه من الفئ فى يومه، روى أبو عبيد فى كتاب الأموال : أن رسول الله ﷺ لم يكن يُقيِّل مالاً عنده ولا يبيته، قال أبو عبيد : يعنى إن جاءه غَدْوة لم ينتصف النهار حتى يقسمه، وإن جاء عشية لم يبت حتى يقسمه.

● واتخذ الخلفاء ﷺ بيت المال، واتخذوا له من يقوم عليه، فقد اتخذ أبو بكر على بيت المال أبا عبيدة، ثم لما وجَّهه إلى الشام استعمل مُعيقِب بن أبى فاطمة. وكان على بن أبى طالب يقسم بيت المال فى كل جمعة حتى لا يُبقى فيه شيئًا، ثم يُرش له ويقيل فيه ويتمثل بهذا البيت :

هذا جنَاى وخياره فيه إذ كلُّ جَانٍ يدُه إلى فيه[2]

الباب الثالث

فى الوزان

● روى النسائى كتاب البيوع باب التجارة عن جابر قال : لما قدم النبى ﷺ المدينة دعا بميزان فوزن لى وزادنى.

● وروى أبو داود كتاب البيوع باب الرُّجْحَان فى الوزن عن سُويْد بن قيس قال : جلبت أنا ومخرمة العبدى بزًا (أى ثيابًا) من هَجَر، فأتينا به مكة، فجاءنا رسول الله ﷺ يمشى، فساومنا بسراويل، فبعناه، وثَمَّ رجل يزن بالأجر فقال له رسول الله ﷺ : زن وارجح.

● وذكر أبو عمر بن عبدالبر فى الاستيعاب فى أخبار أبى سفيان بن حرب أن رسول الله ﷺ أعطاه من غنائم حنين، وكان شهدها معه : مائة بعير وأربعين أوقية، وزنها له بلال.

---

(١) رواه أحمد والشيخان وأبو داود والنسائى (صحيح الجامع الصغير).

(٢) وهذا يضرب مثلاً للرجل الذى يؤثر صاحبه بخيار ما عنده.

الباب الرابع
في خازن الطعام

● روى البخاري في كتاب التفسير/ سورة الحشر عن عمر ﷺ أن النبي ﷺ كان يبيع نخل بني النضير ويحتبس لأهله قوت سنتهم.

● وروى محمد بن حفص العطار الدوري عن أبي الجوزاء عن الحسن بن علي، قال : قلت : ما تذكر من رسول الله ﷺ، قال : أذكر أنه حملني على عاتقه فأدخلني في غرفة الصدقة، فأخذت تمرة فجعلتها في فيّ، فقال : «ألقها، أما علمت أن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد»[1] قال : فأخرجتها من فيّ.

الباب الخامس
في الكَيّال

● روى البخاري في كتاب البيوع/ ما يستحب من البيع عن المقدام بن معد يكرب عن النبي ﷺ قال : «كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه».

● وروى مسلم عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ : من ابتاع طعامًا فلا يبعه حتى يكتاله».

● وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : من اشترى طعامًا فلا يبعه حتى يكتاله».

الباب السادس
في ذكر الأوزان والأكيال الشرعية المستعملة في عهد النبي ﷺ

● روى النسائي في كتاب البيوع باب الرجحان في الوزن عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : «المكيال مكيال أهل المدينة، والوزن وزن أهل مكة».

● وقال الخطابي في كتابه معالم الحديث : إنما جاء هذا الحديث في نوع ما يتعلق به أحكام الشريعة في حقوق الله سبحانه، دون ما يتعلق به الناس في بياعاتهم وأمور معايشهم، وقوله ﷺ : الوزن وزن أهل مكة، يريد وزن الذهب والفضة خصوصًا دون سائر الأوزان، ومعناه أن الوزن الذي يتعلق به حق الزكاة في النقد : وزن أهل مكة. وأما قوله والمكيال أهل المدينة، إنما هو الصاع الذي يتعلق به وجوب الكفارات، ويجب إخراج صدقة الفطر به، ويكون تقدير النفقات وما في معناها بعياره، والله أعلم. وبذلك جعل النبي ﷺ الأمصار كلها لهذين المصرين أتباعًا فيما يحتاجون إليه من الكيل والوزن.

---

(١) الحديث في صحيح مسلم في كتاب الزكاة/ تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ .

● الأوزان المستعملة فى عهد النبى ﷺ عشرة : الدرهم، والدينار، والمثقال، والدانق، والقيراط، والأوقية، والنش، والنواة، والرطل، والقنطار.

وهذا بيان بالموازين والمكاييل ومقاديرها :

الحبة : وحدة الموازين الأولى، وهو الذى تتكون من المعايرة به الدراهم والدنانير التى هى أصول الأكيال والأوزان الشرعية... وهى حبة الشعير المتوسطة الحسنة غير المقشورة بعد أن يقطع من طرفيها ما امتد وخرج غير خلقتها.

القيراط = ٣ حبات = ١/٢٤ من الدينار.

الدانق = ١/٦ الدرهم = ٨,٤ حبة.

الدرهم = ٦ دوانق = ٥٠,٤ حبة = ٧/١٠ من الدينار.

الدينار = ٢٤ قيراط = ٧٢ حبة = ٣/٧ من الدرهم، فكل سبعة دنانير = ١٠ دراهم.

النواة = ٥ دراهم.

المثقال : هو الدينار عند الفقهاء والعلماء.

الأوقية = ٤٠ درهمًا.

النّش = ١/٢ أوقية = ٢٠ درهمًا.

الصاع = وهو مكيال أهل المدينة = ١/٣ ٥ رطل = أربعة أمداد.

المُدّ = وهو ملء كف الإنسان المعتدل = ١/٣ ١ رطل = ١/٤ صاع، وعند أهل العراق رطلان.

القنطار = ١٠٠ رطل = ١٢٠٠ أوقية.

الفرْق = ٣ أصْوع = ١٢ مدًا = ١٦ رطلاً.

الوسق = ٦٠ صاعا = ٣٢٠ رطلا(١)، وهو حمل بعير(٢).

العرق = هو المكتل وهو الزبيل والزنبيل، والقفة وهو ما بين ١٥ إلى ٢٠ صاعا.

---

(١) أى ما يعادل الآن ١/٢ ١٤٣ كيلو جرام تقريبًا.

(٢) وهذا بيان لبعض المكاييل التى ظهر بعضها فى عصور تالية،أضفتها لقراء كتب التاريخ :

الجريب = ٤ أقفزة

والقفيز = ثمانية مكاكيك

المكوك = ٣ كيلَجات

والكيْلجة = ٧/٨ ١ المَنّا

والمنا = كيل معروف يكال به السمن أو ميزان مقدار رطلان

الرطل = ١٢ أوقية = ١/٢ منا

الأوقية = ٢/٣ ١ إستار

والوقر = حمل البغل والحمار.

والإستار = ١/٢ ٤ مثقال

والمثقال = ٣/٧ ١ درهم

والدرهم = ٦ دوانق

الدّانق = قيراطان

والقيراط = طَسُّوجان

والطّسوج = حبتان

والحبة = ١/٤٨ من الدرهم

الباب السابع

فى صاحب السكة

● هذه عمالة لم تكن فى عهد رسول الله ﷺ، واختلف الناس فى أول من ضرب الدرهم، حكى الماوردى أن عمر بن الخطاب لما رأى اختلاف الناس فى الدرهم : وفيها البغلى وهو ٨ دوانق، والطبرى ٤ دوانق والمغربى ثلاثة دوانق، واليمنى دانق واحد.. جمع بين البغلى والطبرى وأخذ نصفهما فكان ستة دوانق.. ولذلك يقال أن عمر ضرب الدرهم لكن لم يغير نقشه.

● وقيل أن أول من ضربه مصعب بن الزبير عن أمر أخيه عبدالله بن الزبير سنة ٧٠ على ضرب الأكاسرة، وعليها (بركة) من جانب، و(الله) من جانب. ثم غيرها الحجاج بعد سنة، وكتب عليها باسم الله، الحجاج وقيل إن عبدالملك بن مرْوان أمر الحجاج أن يضرب الدراهم بالعراق، فضربها سنة ٧٤، وقال المدائنى ضربها الحجاج فى آخر سنة ٧٥، ثم أمر بضربها فى النواحى سنة ٧٦، وقيل إن الحجاج كتب عليها : الله أحد، الله الصمد..

الباب الثامن

فى اتخاذ الإبل

● ذكر ابن جماعة فى مختصر السير له : أنه كان لرسول الله ﷺ من النَّعم الناقة التى هاجر عليها من مكة إلى المدينة وتسمى بالعضباء، ولم يكن يحمله إذا نزل عليه الوحى غيرها.

وكان له ﷺ جمل يقال له الثعلب وهو الذى بعث عليه خراش بن أمية إلى قريش بمكة يوم الحديبية، كما كانت له عشرون لقْحة (أى ناقة) بالغابة، يراح إليه ﷺ كل ليلة بقربتين من ألبانها، وكانت له لِقاح أخر.

● وفى إبل الصدقة.. روى مسلم فى كتاب القسامة والمحاربين والقصاص عن أنس قال : إن ناسًا من عرينة قدموا على رسول الله ﷺ المدينة فاجتووها (أى استوبأوها) فقال لهم ﷺ : إن شئتم أن تخرجوا إلى إبل الصدقة فتشربوا من ألبانها وأبوالها ففعلوا، فصحُّوا، ثم مالوا على الرعاة فقتلوهم وارتدوا عن الاسلام، وساقوا زوْد رسول الله ﷺ، فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فبعث فى أثرهم فأتى بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركهم فى الحَرَّة حتى ماتوا.

الباب التاسع

فى اتخاذ الغنم

● فى مختصر السير لابن جماعة : كانت لرسول الله ﷺ شاة تدعى : غوثة وقيل غيثة. وشاة تدعى : قمر، وعنز تسمى : اليمن.

● وعن ابن عباس كانت لرسول الله ﷺ سبع أعنز ترعاهن أم أيمن، وفى الكامل فى التاريخ:كان له ﷺ سبع من الغنم : عجوة وزمزم وسقيا وبركة وورسة وأطلال، وسبع أعنز ترعاهن أم أيمن.

● هذا غير غنم الصدقة ففيه روى أبو داود فى كتاب الطهارة باب الجنب يتيمم، عن أبى ذر قال : اجتمعت غنيمة عند رسول الله ﷺ - قال مسدد أحد الرواة عن أبى ذر: غنيمة من الصدقة. قال : «يا أبا ذر أَبْدِها» فبدوت إلى الربذة. (أى خرج بها إلى البادية).

الباب العاشر

فى الوسّام

● ترجم البخارى فى صحيحه باب وسْم الإمام إبل الصدقة بيده، وروى فيه عن أنس بن مالك قال : غدوت إلى رسول الله ﷺ بعبدالله بن أبى طلحة ليحنكَه بيده، فوافيته بيده الميسم (المكواة) يَسِمُ إبل الصدقة (أى يصنع بها علامة تميزها عن غيرها).

● وروى مسلم نحوه فى كتاب اللباس والزينة (باب جواز وسم الحيوان غير الآدمى فى غير الوجه) وفيه كان النبى ﷺ يَسِم غنمًا، وقال شعبة أحد الرواة : وأكثر علمى أنه قال : فى آذانها).

● وروى مسلم عن جابر قال : نهى رسول الله ﷺ عن الضرب فى الوجه وعن الوسم فى الوجه. وروى عن جابر أيضا أن النبى ﷺ مر عليه حمار قد وسم فى وجهه، فقال : «لعن الله الذى وسمه».

الباب الحادى عشر

فى الحمى يحميه الإمام

أحميت المكان : جعلته حمى، أى محظور لا يقرب.

● روى البخارى فى كتاب الوكالة باب لاحمى إلا لله ولرسوله - عن ابن عباس عن الصعب بن جثَّامة أن رسول الله ﷺ قال : «لا حمى إلا لله ولرسوله»، قال : بلغنا أن النبى ﷺ حمى البقيع، وأن عمر حمى السَّرِف والربَذة.

وروى أبو عبيد فى كتاب الأموال عن ابن عمر قال : حمى رسول الله ﷺ البقيع لخيل المسلمين[1].

---

(١) قال الخطابى فى كتابه إصلاح الأخطاء الحديثية صفحة ١٠٢ بعد أن أورد أن عمر حمى البقيع قال: النقيع بالنون وليس البقيع الذى هو مدفن الموتى بالمدينة. وقال القاضى عياض: الأشهر فى هذا النون، والنقيع هو موضع يستنقع فيه الماء، وبه سمى هذا.

الجزء الثامن

في سائر العِمالات

وفيه عشرة أبواب :

الباب الأول : في ذكر المُنْفِق.

الباب الثاني : في الوكيل يوكله الإمام في الأمور المالية.

الباب الثالث : في الرجل يبعثه الإمام بالمال لينفذه فيما أمره به من وجوه مصارف المال في غير الحضرة.

الباب الرابع : في إنزال الوفد.

الباب الخامس : في المارَستان.

الباب السادس : في الطبيب.

الباب السابع : في الراقي.

الباب الثامن : في القاطع للعروق.

الباب التاسع : في ذكر الكواء.

الباب العاشر : في المكان الذي اتخذ للفقراء الذين لا يأوون على أهل ولا مال، ويتخرج منه اتخاذ الزوايا التي تتخذ للفقراء.

الباب الأول

فى ذكر المُنْفِق

● روى أبو داود فى كتاب الخراج عن عبدالله الهَوْزنى قال : لقيت بلالاً مؤذن رسول الله ﷺ بحلب، فقلت : يا بلال حدثنى كيف كانت نفقة رسول الله ﷺ ؟ قال : ما كان له شئ، كنت أنا الذى ألِى ذاك منه منذ بعثه الله عز وجل إلى أن توفى، وكان إذا أتاه الإنسان مسلمًا فرآه عاريًا يأمرنى فأنطلق فاستقرض فأشترى البردة فأكسوه وأطعمه.

● وروى البخارى فى كتاب الوكالة عن أبى سعيد الخُدْرى قال : جاء بلال إلى النبى ﷺ بتمر بَرْنى، فقال له النبى ﷺ «من أين هذا؟» قال بلال : كان عندنا تمر ردئ فبعت منه صاعين بصاع لنطعم النبى ﷺ، فقال النبى ﷺ عند ذلك «أوَّهْ أوه (لإظهار التوجع) عين الربا، لا تفعل ولكن إذا أردت أن تشترى فبع التمر ببيع آخر ثم اشتره به.

● وروى المنذر فى الإشراف فى كتاب النفقات بسنده عن مسروق عن عبدالله عن النبى ﷺ قال : «انفق بلالا ولا تخش من ذى العرش إقلالا».

الباب الثانى

فى الوكيل يوكله الإمام فى الأمور المالية

● روى أبو داود فى كتاب الأقضية باب فى الوكالة، عن جابر بن عبدالله، قال : أردت الخروج إلى خيبر فأتيت رسول الله ﷺ فسلمت عليه وقلت : إنى أريد الخروج إلى خيبر، فقال : «إذا أتيت وكيلى فخذ منه خمسة عشر وَسْقًا، فإن ابتغى منك آية فضع يدك على ترقوته».

● وفى جَمَاهر ابن حزم : مروان بن الجِذْع أسلم وهو شيخ كبير وابنه مرداس بن مروان شهد الحديبية، وكان أمين رسول الله ﷺ على سُهْمان خيبر.

الباب الثالث

فى الرجل يبعثه الإمام بالمال لِيُنَفِّذه فيما يأمره به من وجوه مصارف المال فى غير الحضرة

● فى سيرة ابن هشام عن ابن إسحاق عن ابن جعفر قال : بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد - حين افتتح مكة - داعيًا، ولم يبعثه مقاتلاً ومعه قبائل من العرب.. فوطئوا بنى جَذِيمة..

فلما رآه القوم أخذوا السلاح، فقال خالد : ضعوا السلاح فإن الناس قد أسلموا. فلما وضعوا أمر بهم خالد فكتّفوا ثم عرضهم على السيف فقتل من قتل منهم، فلما انتهى الخبر إلى رسول الله ﷺ رفع يديه إلى السماء ثم قال « اللهم إنى أبرأ إليك مما صنع خالد بن الوليد».. ثم أرسل على ابن أبى طالب إليهم لينظر فى أمر القوم ويدفع ديات القتلى منهم، يقول ابن اسحاق : فودّى لهم الدماء وما أصيب لهم من الأموال حتى أنه ليدى لهم ميلغة الكلب (وِعاء شربه)، حتى إذا لم يبق شيئ من دم ولا مال إلا وداه بقيت معه بقية من المال فقال لهم على بن أبى طالب حين فرغ منهم : هل بقى لكم دم أو مال لم يُؤَدّ لكم؟ قالوا : لا، قال : فإنى أعطيكم هذه البقية من هذا المال احتياطًا لرسول الله ﷺ مما لا نعلم ولا تعلمون ففعل، ثم رجع إلى رسول الله ﷺ فأخبره فقال : «أحسنت وأصبت».

الباب الرابع
فى إنزال الوفد

● ذكر أبو الربيع بن سالم فى كتاب الاكتفاء عن الواقدى أن حبيب بن عمرو السلمانى قال : كان يحدث : قال : قدمنا وفد سلامان على رسول الله ﷺ ونحن سبعة نفر، فانتهينا إلى باب المسجد فصادفنا رسول الله ﷺ خارجًا منه إلى جنازة دُعى إليها، فلما رأيناه قلنا : يا رسول الله السلام عليك، فقال رسول الله ﷺ «وعليكم السلام من أنتم؟» قالوا : قوم من سلامان قدمنا عليك لنبايعك على الاسلام، ونحن على من ورائنا من قومنا، فالتفت إلى ثوبان غلامه «أنزل هؤلاء حيث ينزل الوفد» فخرج بنا ثوبان حتى انتهى بنا إلى دار واسعة فيها نخل وفيها وفود من العرب، وإذا هى دار رملة بنت الحارث النجارية.

● وقال ابن إسحاق فى السير : قدم رسول الله ﷺ المدينة من تبوك فى رمضان، وقدم عليه فى ذلك الشهر وفد ثقيف.. وذكر أنهم لما قدموا عليه ضرب عليهم قُبة فى ناحية مسجده.. وكان خالد بن سعيد بن العاص هو الذى يمشى بينهم وبين رسول الله ﷺ حتى كتبوا كتابهم (أى عهدهم).. وكانوا لا يطعمون طعامًا يأتيهم من رسول الله ﷺ حتى يأكل منه خالد حتى أسلموا وفرغوا من كتابهم... وكان بلال يأتيهم بفطورهم وسَحورهم.

● روى قاسم فى الدلائل عن أوس بن حذيفة، قال : قدمنا على رسول الله ﷺ فى وفد ثقيف، فنزل الأخلاف (فخذ من ثقيف) على المغيرة بن شعبة، وأنزل رسول الله ﷺ بنى مالك فى قبة، فكان يأتينا كل ليلة.

الباب الخامس
في المارَسْتان

المارستان بفتح الراء دار المرضى، وهو معرّب.

● روى مسلم عن عائشة أنها قالت : أصيب سعد يوم الخندق، رماه رجل من قريش : ابن العَرِقة، رماه فى الأكحل (عرق فى اليد يفصد)، فضرب عليه رسول الله ﷺ خيمة فى المسجد يعوده من قريب.

● وقال ابن اسحاق فى السير : كان رسول الله ﷺ قد جعل سعد بن معاذ فى خيمة امرأة من أسلم يقال لها : رفيدة فى مسجده، كانت تداوى الجرحى وتحتسب بنفسها على خدمة من كانت به ضيعة من المسلمين، وكان رسول الله ﷺ قد قال لقومه حين أصابه السهم بالخندق» اجعلوه فى بيت رفيدة حتى أعوده من قريب.

الباب السادس
في الطبيب

● فى ذكر من كان يعلم الطب فى عهد رسول الله ﷺ ذكر ابن الجوزى فى صفة الصفوة عن هشام بن عروة قال : كان عروة يقول لعائشة رضى الله عنها : ياأمتاه لا أعجب من فقهك، أقول زوجة رسول الله ﷺ وابنة أبى بكر، ولا أعجب من علمك بالشعر وأيام الناس، أقول ابنة أبى بكر وكان أعلم الناس أو من أعلم الناس، ولكن أعجب من علمك بالطب، قال : فضربت على منكبه (فهى خالته) قالت : أى عرية أن رسول الله ﷺ كان يسقم عند آخر عمره أو فى آخر عمره، فكانت تقدم عليه وفود العرب من كل وجه فتنعت له الإنعات، فكنت أعالجها، فمن ثَمّ.

● وروى أبو داود فى كتاب الأطعمة عن سعد قال : مرضت مرضًا فأتانى رسول الله ﷺ يعودنى فوضع يده بين ثديَّى حتى وجدت بردها على فؤادى، فقال : إنك رجل مفؤود، ائت الحارث بن كلدة أخا ثقيف فإنه رجل يتطبب فليأخذ سبع ثمرات من عجوة المدينة فليجأهن بنواهن ثم ليَلُدَّك[1] بهن.

● وروى أبو داود عن جابر قال : بعث النبى ﷺ إلى أبى طبيبًا فقطع منه عرقًا. وقد تقدم فى الباب الخامس أن رفيدة الأسلمية كانت تداوى الجرحى.

---

(١) اللدود بفتح اللام : الدواء الذى يُصب فى أحد جانبى فم المريض.

الباب السابع

فى الراقى

● روى مسلم عن عائشة أن النبى ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوِّذات وينفث، فلما اشتد وجعه كنت اقرأ عليه وامسح عنه بيده رجاء بركتها.

● وروى أبو داود عن خارجة بن الصَّلْت عن عمه قال : أقبلنا من عند رسول الله ﷺ فأتينا على حى من العرب، فقالوا : إنا (قد)[1] أنبئنا أنكم قد جئتم من عند هذا الرجل بخير، فهل عندكم من دواء أو رُقْية، فإن عندنا معتوهًا فى القيود : قال : فقلنا : نعم، قال : فجاءوا بالمعتوه فى القيود، فقرأت عليه فاتحة الكتاب ثلاثة أيام غُدوة وعشية، أجمع بزاقى ثم أتفل. قال : فكأنما نَشَط[2] من عقال، قال فأعطونى جُعْلاً. فقلت : لا حتى أسأل النبى ﷺ . فقال : «كل، فلعمرى من أكل برقية باطل، لقد أكلت برقية حق».[3]

روى أبو داود عن الشَّفَاء بنت عبدالله قالت : دخل على النبى ﷺ وأنا عند حفصة رضي الله عنها فقال : «ألا تعلمين حفصة رقية النملة كما علمتها الكتابة»[4].

الباب الثامن

فى القاطع للعروق

● قد تقدم فى الباب السادس من هذا الجزء الحديث الذى رواه أبو داود عن جابر قال : بعث النبى ﷺ إلى أبى طبيبًا فقطع منه عرقًا.

الباب التاسع

فى ذكر الكواء

● روى مسلم عن جابر قال : بعث رسول الله ﷺ إلى أُبىّ بن كعب طبيبًا فقطع منه عرقًا ثم كواه عليه.

---

(١) زيادة عن رواية أبى داود فى سننه.

(٢) نشط جاءت فى الأصل أنشط والصواب ما أثبتناه من سنن أبى داود وكلاهما بمعنى خرج.

(٣) ما جاء فى هذه الرواية بين قوسين ( ) زيادة عما فى الأصل أثبتناه من سنن أبى داود حديث رقم ٣٩٠١ وروى نحوه أبو داود أيضًا حديث ٣٤٢٠ .

(٤) النمل: بثور صغار مع ورم يسير، ثم يتقرح فيسعى ويتسع (الصحاح: ٢/٢٤٧).

● روى أبو داود فى الطب عن جابر أن النبى ﷺ كوى سعد بن معاذ من رميته. والكى إحراق الجلد بحديدة ونحوها، ويقال : آخر الدواء الكى.

الباب العاشر

فى المكان الذى أتخذ للفقراء الذين لا يأوون على أهل ولا مال، ويتخرج منه اتخاذ الزوايا التى تتخذ للفقراء

● روى البخارى فى كتاب الدعوات عن مجاهد أن أبا هريرة كان يقول : والله الذى لا إله إلا هو إن كنت لأعتمد بكبدى على الأرض من الجوع، وإن كنت لأشد الحجر على بطنى من الجوع، ولقد قعدت يومًا على طريقهم الذى يخرجون منه، فمر أبو بكر فسألته عن آية من كتاب الله، ما سألته إلا ليشبعنى فمر فلم يفعل، ثم مر بى عمر فسألته عن آية من كتاب الله، ما سألته إلا ليشبعنى فمر فلم يفعل، ثم مر بى أبو القاسم ﷺ، فتبسم حين رآنى وعرف ما فى نفسى وما فى وجهى فقال : «أباهر» قلت : لبيك يارسول الله، قال : «الحق» ومضى، فتبعته[1]، فدخل، فاستأذن فأذن لى فدخل فوجد لبنًا فى قدح، فقال : «من أين هذا اللبن؟» فقالوا : أهداه لك فلان أو فلانة، قال : «أباهر» قلت : لبيك يارسول الله، قال «الحق إلى أهل الصفة فادعهم لى» قال : وأهل الصفة أضياف الاسلام لا يأوون إلى[2] أهل ولا مال ولا على أحد، إذا أتته صدقة بعثها إليهم ولم يتناول منها شيئا، وإذا أتته هدية أرسل إليهم، وأصاب منها وأشركهم فيها، فساءنى ذلك، فقلت : وما هذا اللبن فى أهل الصفة؟ كنت أحق أنا أن أصيب من هذا اللبن شربة أتقوى بها، فإذا جاء أمرنى، فكنت أنا أعطيهم، وما عسى أن يبلغنى من هذا اللبن، ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله بُد، فأتيتهم فدعوتهم فأقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم، وأخذوا مجالسهم من البيت : قال : «أباهر» قلت: لبيك يارسول الله. قال : «خذ فأعطهم» فأخذت القدح فجعلت أعطيه الرجل فيشرب حتى يروى، ثم يرد على القدح فأعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد على القدح حتى انتهيت إلى النبى ﷺ.

وقد روى القوم كلهم فأخذ القدح فوضعه على يده، فنظر إلى فتبسم فقال : «أباهر» قلت : لبيك يارسول الله. قال : «بقيت أنا وأنت» قلت : صدقت يارسول الله. قال : «اقعد فاشرب» فقعدت فشربت، فقال : «اشرب» فشربت، فمازال يقول : «اشرب» حتى قلت : لا والذى بعثك بالحق ما أجد له مسلكًا. قال : «فأرنى» فأعطيته القدح فحمد الله وسمى وشرب الفضلة.

---

(١) جاءت فاتبعته والتصويب من البخارى، باب كيف كان عيش النبى/ كتاب الدعوات.

(٢) جاءت فى الكتاب (على) والتصويب من البخارى.

الجزء التاسع

فى ذكر حرف وصناعات كانت فى عهد النبى ﷺ وذكر من عملها من الصحابة ﭫ

وفيه أربعة وثلاثون بابًا :

دون مامر منها فيما تقدم من الكتاب فى مواضع هى أليق بها

الباب الأول : فى التجارة فى الأسواق.

الباب الثانى : فى ذكر من كان بزّازًا فى زمن النبى من كبار الصحابة.

الباب الثالث : فى العطار.

الباب الرابع : فى الصراف.

الباب الخامس : فى بائع الرماح.

الباب السادس : فى بيع الطعام.

الباب السابع : فى التمّار.

الباب الثامن : فى بائع الدّباغ.

الباب التاسع : فى الحطاب.

الباب العاشر : فى الدلال وهو السمسار.

الباب الحادى عشر : فى النساج.

الباب الثانى عشر : فى الخياط.

الباب الثالث عشر : فى النجار.

الباب الرابع عشر : فى ناحت الأقداح.

الباب الخامس عشر : فى الصوّاغ.

الباب السادس عشر : في الحداد.

الباب السابع عشر : في البناء.

الباب الثامن عشر : في الدبّاغ.

الباب التاسع عشر : في الخوّاص.

الباب العشرون : في الصياد في البر.

الباب الحادى والعشرون : في الصياد في البحر.

الباب الثانى والعشرون : في العامل في الحوائط (الحدائق).

الباب الثالث والعشرون : في السقاء يحمل الماء على ظهره.

الباب الرابع والعشرون : في الحمل على الظهر.

الباب الخامس والعشرون : في الحجّام.

الباب السادس والعشرون : في اللحّام وهو الجزار والقصاب أيضا.

الباب السابع والعشرون : في الطباخ.

الباب الثامن والعشرون : في الشوّاء.

الباب التاسع والعشرون : في الماشِطة.

الباب الثلاثون : في القابِلة.

الباب الحادى والثلاثون : في الخافِضة.

الباب الثانى والثلاثون : في المُرْضِعة

الباب الثالث والثلاثون : في المغنين.

الباب الرابع والثلاثون : في الحفّار للقبور.

الباب الأول
فى التجارة فى الأسواق

● ذكر أبو عمر فى الاستيعاب عن أم سلمة رضى الله عنها قالت : خرج أبو بكر رضي الله عنه فى تجارة إلى بُصْرَى قبل موت النبى ﷺ .

● وذكر البخارى فى حديث الهجرة، هجرة النبى ﷺ إلى المدينة.. أخبرنى عروة بن الزبير أن رسول الله ﷺ لقى الزبير فى ركب من المسلمين كانوا تجاراً قافلين من الشام، فكسا الزبيرُ رسولَ الله ﷺ وأبا بكر ثياب بياض.

● وروى البخارى فى كتاب البيوع عن عبدالرحمن بن عوف قال : لما قدمنا المدينة آخى رسول الله ﷺ بينى وبين سعد بن الربيع، فقال : سعد بن الربيع : إنى أكثر الأنصار مالاً، فأقسم لك نصف مالى، وانظر أى زوجتى هويت نزلت لك عنها، فإذا حلّت تزوجتها؟ فقال له عبدالرحمن : لا حاجة لى فى ذلك، هل من سوق فيه تجارة؟ قال : سوق قَيْنُقاع، قال : فغدا إليه عبدالرحمن فأتى بأقط وسمن، ثم تابع الغدو.. الحديث؛ وقال ابن عبدالبر فى الاستيعاب : كان عبدالرحمن بن عوف رضى الله عنها تاجراً مجدوداً فى التجارة، وكسب مالاً كثيراً، وصُولحت امرأته التى طلقها فى مرضه من ثلث الثُمْن بثلاثة وثمانين ألفًا.

الباب الثانى
فى ذكر من كان بزّازاً فى زمن النبى ﷺ من كبار الصحابة

البِزَازة : التجارة فى الثياب.

● وقال ابن قتيبة فى المعارف.. فى صنائع الاشراف :

كان عثمان بن عفان رضى الله عنه بزازاً وكان طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه بزازاً.

الباب الثالث
فى العطار

● روى البخارى فى كتاب البيوع باب فى العطار وبيع المسك، عن أبى موسى الأشعرى قال قال رسول الله ﷺ «مثل الجليس الصالح والجليس السوء، كمثل صاحب المسك وكِير

الحداد[1]، لا يُعدمُك من صاحب المسك أما أن تشتريه أو تجد ريحه، وكير الحداد[2] يحرق بدنك[3] أو ثوبكَ، أو تجد منه ريحا خبيثة.

● وذكر الثعالبي في كتاب التمثيل والمحاضرة عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه أنه قال : لو كنت تاجراً ما اخترت على العطر شيئا، إن فاتنى ربْحه لم يفتنى رِيحه.

الباب الرابع
فى الصراف

● روى البخارى عن أبى المنهال قال : «كنت أتجر فى الصرف فسألت زيد بن أرقم، فقال : قال رسول الله ﷺ وعن أبى المنهال أيضا قال : سألت البراء بن عازب وزيد بن أرقم عن الصرف، فقال : كنا تاجرين على عهد رسول الله ﷺ، فسألنا رسول الله ﷺ عن الصرف، فقال «إذا كان يداً بيد فلا بأس، وإن كان نسيئاً فلا يصلح».

الباب الخامس
فى بائع الرماح

● فى الاستيعاب : شهد نوفل بن الحارث بن عبدالمطلب فتح مكة، وشهد حنيناً والطائف وكان ممن ثبت يوم حنين مع رسول الله ﷺ، وأعان رسولَ الله ﷺ يوم حُنَيْن بثلاثة آلاف رمح، فقال له رسول الله ﷺ : «كأنى أنظر إلى رماحك يا أبا الحارث تقصف أصلاب المشركين».

الباب السادس
فى بيع الطعام

● روى مسلم فى البيوع باب بطلان بيع البيع قبل القبض عن أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : من اشترى طعامًا فلا يبيعه حتى يكتاله.

---

(١)، (٢) جاءت فى الأصل كير الحديد والتصويب من البخارى.

(٣) جاءت فى الأصل: بيتك والصواب ما أثبتناه من رواية البخارى.

الباب السابع
فى التمّار

● نبهان التمّار وكنيته أبو مُقْبل، أتته امرأة حسناء تبتاع تمراً فضرب على عَجزُها، فقالت : والله ما حفظت غيبة أخيك، ولا نلت حاجتك فأسقط فى يده (أى ندم على ما فعل) فذهب إلى أبى بكر فقال : إياك أن تكون امرأة غاز، ثم ذهب إلى عمر فقال : إياك أن تكون امرأة غاز، ثم ذهب إلى النبى ﷺ ، فقال : إياك أن تكون امرأة غاز، فولى وهو يبكى، فأقام ثلاثة أيام : النهار صائمًا، والليل قائمًا حزينًا، فلما كان اليوم الرابع أنزل الله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ... الآية ﴾ سورة آل عمران/ ١٣٥، يريد مثل الذى فعل نبهان التمار فأرسل رسول الله ﷺ إليه فأخبره بما نزل، فحمد الله تعالى وشكره، فقال يارسول الله هذه توبتى قد قبلها الله منى، (فكيف لى حتى يقبل الله شكرى)[1] فأنزل الله تعالى ﴿ وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ ١١٤ هود.

الباب الثامن
فى بائع الدباغ

● فى الاستيعاب : سعد بن عائذ المؤذن : مولى عمار بن ياسر المعروف بسعد القَرَظ له صحبة، وإنما قيل له : سعد القرظ : لأنه كان كلما تجر فى شئ وضع فيه (أى خسر) فتجر فى القرظ فربح فيه، فلزم التجارة فيه.

والقرظ شجر يدبغ به، وقال القاضى فى المشارق : إن سعداً سُمى به لأنه كان يتجر فيه.

الباب التاسع
فى الحطّاب

● روى البخارى فى كتاب المساقاة عن أبى عبيد مولى عبدالرحمن بن عوف أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ «لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير له من أن يسأل أحداً فيعطيه أو يدعه».

---

(١) هذه العبارة فى الأصل (فكيف لى حتى يقبل الله شكوتى) وما أثبتناه من الإصابة ٦/ ٤١٩، وذلك لمناسبة العبارة لما قبلها وما بعدها.

● وروى ابن رشد فى البيان والتحصيل أن رجلاً من الأنصار جاء إلى النبى ﷺ يشكو إليه الفاقة فسأله رسول الله ﷺ أن يأتيه بمتاع بيته، فجاءه بقدح وحلس فقال رسول الله ﷺ «من يأخذهما منى بدرهم» فقال رجل : أنا، فقال : «من يزيد على درهم؟» فقال رجل آخر : آخذهما بدرهمين، فأعطى رسولُ الله ﷺ الرجل الدرهمين وقال «اشتر بدرهم طعامًا لأهلك، وبدرهم فأسًا ثم ائتنى، فلما عاد أرشده النبى إلى واد يجمع منه الحطب ويبيعه، ولا يأتيه إلا بعد عشر. ففعل ثم أتاه فقال : بورك فيما أمرتنى به فقال «هذا خير لك من أن تأتينى يوم القيامة فى وجهك نُكْتة من المسألة» أو «خموش من المسألة».

الباب العاشر
فى الدلّال وهو السمسار

● روى مسلم فى كتاب البيوع عن ابن عباس قال : نهى رسول الله ﷺ أن يُتلقى الركبان وأن يبيع حاضر لباد.

● وروى البخارى قريبا منه، وقال : فقلت ياابن عباس ما قوله : لا يبيع حاضر لباد؟ قال : لا يكون له سمساراً - فى باب أجر السمسار.

الباب الحادى عشر
فى النساج

● روى البخارى فى كتاب البيوع عن سهل بن سعد قال : جاءت امرأة ببردة. قال : أتدرون ما البردة، فقيل له : نعم هى الشملة منسوج حاشيتها، قالت : يارسول الله إنى نسجت هذه بيدى أكسوكها، فأخذها النبى ﷺ محتاجًا إليها، فخرج إلينا وإنها ازاره. فقال رجل من القوم : يارسول الله أكسنيها، فقال : نعم، فجلس النبى ﷺ (ما شاء)[1] فى المجلس، ثم رجع فطواها، ثم أرسل بها إليه فقال له القوم : ما أحسنت : سألتها إياه[2] لقد علمت أنه لا يرد سائلاً، فقال الرجل : والله ما سألته إلا لتكون كفنى يوم أموت، قال سهل : فكانت كفنه.

---

(١) زيادة ليست فى البخارى.

(٢) فى الأصل : سألته إياها والصحيح ما أثبتناه.

الباب الثانى عشر

فى الخيّاط

● فى المعارف لابن قتيبة : كان عثمان بن طلحة الذى دفع إليه رسول الله ﷺ مفتاح الكعبة خياطًا، وذكره ابن دريد فى الوشاح.

● وروى البخارى فى كتاب البيوع باب ذكر الخياط عن أنس بن مالك أن خياطًا دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعه، قال أنس فذهبت مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام فقرّب إلى رسول الله ﷺ خبزًا (من شعير)[1]، ومرقًا فيه دُبّاء (أى قرع) وقديد (ما قطع من اللحم طُوالاً)، فرأيت النبى ﷺ يتتبع الدباء من حوالى القَصعة[2]، فلم أزل أحب الدباء من يومئذ.

الباب الثالث عشر

فى النجار

● أُختلف فيمن صنع منبر رسول الله ﷺ، فقيل صنعه غلام امرأة من الأنصار، قال ابن بشكوال : اسمه مينا، ويقال : صنعه باقول : مولى العاص بن أمية، قال : ويقال : صنعه ميمون النجار، قال : وقيل صنعه صبَاح : غلام العباس بن عبدالمطلب. وقال ابن فتحون : إن الذى عمله غلام قبيصة المخزومى. وقد ثبت أن النبى ﷺ رمى أهل الطائف بالمنجنيق وهو من الخشب.

الباب الرابع عشر

فى ناحت الأقداح

● ذكر ابن اسحاق فى السير عن أبى رافع مولى رسول الله ﷺ قال : كنت غلامًا للعباس بن عبدالمطلب، وكان الإسلام قد دخلنا أهل البيت، فأسلم العباس وأسلمت أم الفضل وأسلمت أنا، وكان العباس يهاب قومه ويكره خلافهم، فكان يكتم إسلامه، وكان ذا مال كثير متفرق فى قومه، وكان أبو لهب قد تخلف عن بدر، فبعث مكانه العاصى بن هشام بن المغيرة، وكذلك صنعوا، لم يتخلف رجل إلا بعث مكانه، فلما جاء الخبر عن مصاب أصحاب بدر من قريش كبته الله وأخزاه، ووجدنا فى أنفسنا قوة وعزة، قال : وكنت رجلاً ضعيفًا، وكنت أعمل الأقداح. انحتها فى حجرة زمزم، فوالله إنى لجالس فيها أنحت أقداحى وعندى أم الفضل جالسة،

---

(١) زيادة فى الأصل وليست فى رواية البخارى.

(٢) فى الأصل: الصحفة بدلاً من القصعة والصحيح ما أثبتناه من رواية البخارى.

وقد سرنا ما جاءنا من الخبر إذ أقبل أبو لهب يجر رجليه حتى جلس على طُنُب الحجرة فكان ظهره إلى ظهرى، فبينما هو قال الناس : هذا أبو سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب قد قدم، قال : فقال أبو لهب : هلم إلى، فعندك لعمرى الخبر، قال : فجلس إليه، والناس قيام عليه، فقال : يا ابن أختى : اخبرنى كيف كان أمر الناس؟ قال : والله ما هو إلا أن لقينا القوم فمنحناهم أكتافنا يقتلوننا كيف شاءوا، ويأسروننا كيف شاءوا، وايم الله مع ذلك ما لمت الناس، لقينا رجالاً بيض على خيل بُلق بين السماء والأرض، والله ما تليق (لا تبقى) شيئًا، ولا يقوم لها شئ. قال أبو رافع : فرفعت طنب الحجرة بيدى ثم قلت : تلك والله الملائكة، قال : فرفع أبو لهب يده فضرب بها وجهى ضربة شديدة، قال : وثاورته فاحتملنى فضرب بى الأرض ثم برك على يضربنى، وكنت رجلاً ضعيفًا. قال : فقامت أم الفضل إلى عمود من عمد الحجرة فضربته بها ضربة فَلعَت (شقت) فى رأسه شَجةً منكرة وقالت : استضعفته أن غاب عنه سيده، فقام موليًا ذليلاً، فوالله ما عاش إلا سبع ليال حتى رماه الله بالعدسة فقتلته.

الباب الخامس عشر

فى الصوّاغ

● روى البخارى فى كتاب البيوع، باب ما قيل فى الصواغ عن على رضى الله عنه أنه قال : كانت لى شارف (ناقة) من نصيبى من المغنم، وكان النبى ﷺ أعطانى شارفًا من الخُمْس، فلما أردت أن ابتنى بفاطمة بنت النبى ﷺ واعدت رجلاً صواغًا من بنى قينقاع أن يرتحل معى فنأتى بإذخر أردت أن أبيعه من الصواغين، واستعين به فى وليمة عرسى.

الباب السادس عشر

فى الحداد

● روى البخارى فى الجنائز عن أنس بن مالك قال : دخلنا مع رسول الله ﷺ على أبى سيف القين (الحداد)، وكان ظئراً لإبراهيم، فأخذه رسول الله ﷺ فقبله وشمه.

● وفي الاستيعاب : قال أنس فى حديث موت إبراهيم : قال : فانطلق رسول الله ﷺ وانطلقت معه، فصادفنا أبا سيف ينفخ فى كيره، وقد امتلأ البيت دخانًا، فأسرعت بالمشى بين يدى النبى ﷺ حتى انتهيت إلى أبى سيف، فقلت يا أبا سيف جاء رسول الله ﷺ ، فأمسك، فدعا رسول الله ﷺ بالصبى فضمه إليه وقال ما شاء الله أن يقول، فلقد رأيته يكيد بنفسه (أى يجود بها)، قال : فدمعت عينا النبى ﷺ فقال : «تدمع العينُ ويحزن القلبُ، ولا نقول إلا ما يرضى الربّ، وإنّا بك يا إبراهيم لمحزونون».

الباب السابع عشر

فى البنّاء

● ورد فى الصحيح أن النبى ﷺ بنى مسجد قُباء ومسجده فى المدينه وبيوته وكانت تسعة بعضها من جريد مطين بالطين، وسقفها جريد، وبعضها من حجارة موضوعة بعضها على بعض مسقفة بالجريد أيضا، وكان بكل بيت حجرة..

● وذكر أبو محمد بن حيان فى كتاب أخلاق النبى ﷺ عن أبى هريرة وأبى ذر رضى الله عنهما قالا : كان النبى ﷺ يجلس بين ظهرانى أصحابه، فيجئ الغريب ولا يدرى أيهم هو حتى يسأل، فطلبنا إليه أن يجعل له مجلسًا يعرفه الغريب إذا أتاه. فبنينا له دُكانًا[1] من طين، فكان يجلس عليه، ونجلس بجانبه.

● وفى نفحة الحدائق : أول بنّاء كان فى الاسلام عمار بن ياسر. وفى ذيل الاستيعاب قال أبوبكر بن فتحون : قيس بن طلق الحنفى وفد على النبى ﷺ وهو يبنى مسجده فوكله النبى ﷺ بعمل الطين لأنه رآه محسنًا فيه.

الباب الثامن عشر

فى الدبّاغ

● الدباغ هو من يدبغ الجلد، وذكر أبو بكر بن دريد فى كتاب الوشاح له فى باب الصناعات، ثم فى باب من كان دباغًا : الحارث بن صبيرة. وقال عنه ابن عبدالبر فى الاستيعاب : أبو وداعة الحارث بن صبيرة بن سعيد بن سعد بن سهم، أسلم يوم الفتح هو وابنه.

الباب التاسع عشر

فى الخوّاص

الخوص ورق النخل، والخواص من يصنع القِفاف (مفردها قُفّة) وما أشبه من الخوص.

● فى الاستيعاب لابن عبدالبر : ذكر ابن وهب وابن نافع عن مالك قال كان سلمان يعمل الخوص بيده فيعيش منه، ولا يقبل من أحد شيئا.

● وذكر معمر عن رجل من أصحابه قال : دخل قوم على سلمان[2] وهو أمير على المدائن وهو يعمل هذا الخوص، فقيل له : لم تعمل هذا وأنت أمير، ويجرى عليك رزق (أى راتب)؟ فقال : انى أحب أن آكل من عمل يدى.

---

(١) وهو ما يشبه المصطبة والدكة، وفى المحكم: دكّن الدكان: عمله.

(٢) سلمان هو سلمان الفارسى صاحب رسول الله ﷺ.

الباب العشرون

فى الصياد فى البر

● **فى ذكر من كان يتصيد بالكلاب :**

روى الشيخان واللفظ للبخارى عن عدى بن حاتم قال : سألت رسول الله ﷺ فقلت : إنا قوم نتصيد بهذه الكلاب، فقال «إذا أرسلت كلابك المعلمة، وذكرت اسم الله فكُلْ مما أمسكن عليك، (وإن قتلن) إلا أن يأكل الكلب فلا تأكل، فإنى أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه[1]، وإن خالطها كلب من غيرها فلا تأكل.

● **فى ذكر من كان يتصيد بالبزاة :**

روى الترمذى عن عدى بن حاتم قال : سألت رسول الله ﷺ عن صيد البازى، فقال : «ما أمسك عليك فكل»[2].

● **فى ذكر من صاد بالرمح :**

روى مسلم عن أبى قتادة أنه كان مع رسول الله ﷺ ، حتى إذا كان ببعض طريق مكة تخلف عن أصحاب له مُحرِمين وهو غير مُحْرِم، فرأى حماراً وحشيًا فاستوى على فرسه، فسأل أصحابه أن يناولوه سوطه فأبوا عليه، فأخذه ثم شد على الحمار فقتله، فأكل منه بعض أصحاب النبى ﷺ ، وأبى بعضهم، فأدركوا رسول الله ﷺ ، فسألوه عن ذلك، فقال : إنما هى طُعمة أطعمكموها الله».

وفى رواية أخرى لمسلم فى كتاب الحج أيضا.. ساق الحديث، وفيه قال «هل معكم منه شئ».

● **فى الصيد بالسهم :**

روى مسلم عن عدى بن حاتم قال سألت رسول الله ﷺ عن الصيد، قال : إذا رميت سهمك فاذكر اسم الله تعالى، فإن وجدته قد قتل فكل، إلا أن تجده قد وقع فى ماء، فإنك لا تدرى الماء قتله أم سهمك».

● **فى الصيد بالمعراض والمعراض خشبة محددة الطرف :** وقيل فى طرفها حديدة، وقيل سهم لاريش له يرمى به غرضًا إن أصاب بحده وطوله أكل لأنه جرح وقطع، وما أصاب بعرضه لم يؤكل لأنه رض.

روى مسلم عن عدى بن حاتم قال : سألت رسول الله ﷺ عن المعراض فقال : «إذا أصاب بحده فكل، وإذا أصاب بعرضه فقتل فإنه وقيذ (أى ميتة) فلا تأكل».

---

(١) ما بين قوسين زيادة من البخارى.

(٢) حديث صحيح (صحيح الجامع الصغير).

● في الصيد باليد:

روى مسلم عن أنس بن مالك قال: مررنا فاستنفجنا أرنبًا (أى أثرناها فنفجت أى وثبت) بمرّ الظهران، فسعوا عليه فلغبوا (أى أعيوا) قال: فسعيت حتى أدركتها، فأتيت بها أبا طلحة، فذبحها، فبعث بوركها وفخذيها إلى رسول الله ﷺ فقبلها.

● في الصيد بالآلات:

قال أبو محمد عبدالحق بن عطيه في قول الله عز وجل ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ ﴾ ٩٤ / المائدة. قال: الظاهر أن الله عز وجل خص الأيدى بالذكر لأنها معظم التصرف في الاصطياد، وفيها تدخل الحبالات وما عمل باليد من فخاخ وشراك. أ.هـ

الباب الحادى والعشرون

في الصيد في البحر

● روى مسلم عن جابر قال: بعثنا رسول الله ﷺ، وأمر علينا أبا عبيدة نتلقى عيراً لقريش، وزودنا جرابًا من تمر لم يجد لنا غيره، فكان أبو عبيدة يعطينا تمرة تمرة. قال فقلت: كيف كنتم تصنعون بها؟ قال: نمصها كما يمص الصبى، ثم نشرب عليها من الماء، فتكفينا يومنا إلى الليل، وكنا نضرب بعصينا الخبط (أى نضرب الشجر فيسقط الورق وهو الخَبط) ثم نبله بالماء ونأكله.

قال: وانطلقنا على ساحل البحر فرفع لنا على ساحل البحر كالكثيب (الكوم الكبير جداً من الرمل يبدو كالتل) الضخم فأتيناه، فإذا هى دابة تدعى العنبر. قال: قال أبو عبيدة: ميتة، ثم قال: لا، بل نحن رسل رسول الله ﷺ، وفي سبيل الله وقد اضطررتم فكلوا.

فأقمنا عليها شهرا ونحن ثلثمائة حتى سمنّا، ورأيتنا نغترف من وقب عينه (حفرة عينه) بالقلال الدهن، ونقتطع منه الفدر (الواحدة فدرة أى قطعة) كالثور أو قدر الثور، فقلد أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلا فأقعدهم في وقب عينه، وأخذ ضلعا من أضلاعه فأقامها ثم رحّل أعظم بعير معنا فمر تحتها، وتزودنا من لحمه وشائق (شرائح ميبسة كالقديد).

فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له. فقال: هو رزق أخرجه الله لكم، فهل معكم من لحمه شئ فتطعمونا، فأرسلنا إلى رسول الله ﷺ منه فأكله.

الباب الثانى والعشرون

في العامل في الحوائط (الحدائق)

● في صحيح مسلم في كتاب فضائل الصحابة، قال ابن المسيِّب: إن أبا هريرة رضى الله عنه قال: يقولون إن أبا هريرة قد أكثر، والله الموعد، ويقولون: مابال المهاجرين والأنصار لا يتحدثون مثل أحاديثه، وسأخبركم عن ذلك: إن إخوانى من الأنصار كان يشغلهم عمل أرضهم، وإن

إخوانى من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق، وكنت ألزم رسول الله ﷺ على ملء بطنى، فأشهد إذا غابوا، وأحفظ إذا نسوا، ولقد قال رسول الله ﷺ «أيكم يبسُط ثوبه فيأخذ من حديثى هذا ثم يجمعه إلى صدره، فإنه لن ينسى شيئا سمعه، فبسطت بردةً على حتى فرغ من حديثه، ثم جمعتها إلى صدرى فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئًا حدثنى به، ولولا آيتان أنزلهما الله عز وجل فى كتابه ما حدثت شيئًا أبداً (إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى..) إلى آخر الآيتين[١].

الباب الثالث والعشرون

فى السقاء الذى يحمل الماء على ظهره

● قال أبو عمر فى الاستيعاب : أبو عقيل[٢] صاحب الصاع الذى لمزه المنافقون اسمه حَبحاب وكان رسول الله ﷺ حضّ على الصدقة فجاء أبو عقيل بصاع تمر فتضاحك المنافقون وقالوا إن الله لغنىٌ عن صاع أبى عقيل.. وقال أبو عقيل : مالى غير صاعين نقلت فيهما الماء على ظهرى حبست أحدهما لعيالى، وجئت بالآخر.

الباب الرابع والعشرون

فى الحمل على الظهر

● روى النسائى فى كتاب الزكاة عن أبى مسعود قال : كان رسول الله ﷺ يأمرنا بالصدقة، فما يجد أحدنا شيئا يتصدق به حتى ينطلق إلى السوق، فيحمل على ظهره فيجئ بالمُدّ فيعطيه رسول الله ﷺ ، إنى لأعرف اليوم رجلاً له مائة ألف لم يكن له يومئذ درهم.

الباب الخامس والعشرون

فى الحجام

● فى السير لابن إسحاق.. ولقى رسول الله ﷺ حين قفل من غزوة بدر أبوهند[٣] : مولى فروة بن عمرو البياضى. بحميت : (الحميت : الزق الذى لا شعر عليه وهو للسمن) مملوء حيسًا (الحيس : خَلْط الأقط بالتمر والسمن)[٤]، وقد كان تخلف عن بدر وشهد المشاهد كلها، وهو كان حجام رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ «إنما أبوهند امرؤ من الأنصار فانكحوه وانكحوا إليه ففعلوا».

---

(١) ١٥٩ سورة البقرة.

(٢) الاستيعاب ٤/ ١٧١٧

(٣) واسمه عبد الله.

(٤) والأَقِط : أَقِط على وزن كَتِف: لبن مُحمض يُجمّد حتى يَستحجر ويطبخ أو يطبخ به (المعجم الوسيط).

● وروى مالك فى الموطأ عن أنس بن مالك قال : احتجم رسول الله ﷺ، حَجَمه أبو طَيْبَة[1]، فأمر له رسول الله ﷺ بصاع من تمر، وأمر أهلَه أن يخففوا عنه من خراجه»[2].

الباب السادس والعشرون
فى اللحام وهو الجزار والقصاب أيضا

● روى البخارى فى الاطعمه عن ابن مسعود قال : جاء رجل من الأنصار يكنى أبا شعيب، فقال : لغلام له قصاب : اجعل لى طعاما يكفى خمسة، فإنى أريد أن ادعو النبى ﷺ خامس خمسة فإنى قد عرفت فى وجهه الجوع فدعاهم فجاء معهم رجل فقال النبى ﷺ «إن هذا قد تبعنا فإن شئت أن تأذن له، وإن شئت أن يرجع رجع»، فقال : لا بل أذنت له.

● وروى النسائى عن على رضى الله تعالى عنه قال : أمرنى رسول الله ﷺ أن أقوم على بدنة وأن أتصدق بلحومها وجلودها وأجلتها (ما على ظهرها) ولا أعطى أجر الجازر فيها، وقال «ونحن نعطيه من عندنا».

الباب السابع والعشرون
فى الطباخ

● فى الشمائل للترمذى عن أبى عبيد قال : طبخت للنبى ﷺ قدرا، وكان يعجبه الذراع، فناولته الذراع، ثم قال : ناولنى الذراع فناولته، ثم قال : ناولنى الذراع فقلت : يارسول الله وكم للشاة من ذراع؟ فقال «والذى نفسى بيده لو سكت لناولتنى الذراع ما دعوت». وعند النسائى قال «لو التمسته وجدته».

الباب الثامن والعشرون
فى الشْواء

● روى النسائى عن أبى رافع قال : كنت أشوى لرسول الله ﷺ بطن الشاة وقد توضأ للصلاة، فيأكل منه، ثم يخرج إلى الصلاة ولا يتوضأ.

---

(١) أبو طيبة هو نافع : مولى محيّصة بن مسعود الأنصارى، سماه أبو بكر الخطيب، وقال المنيعى اسمه ميسرة (تلقيح فهوم الأثر ٢٦٠).

(٢) رواه مالك فى موطأه فى كتاب الاستئذان، باب ما جاء فى الحجامة، (من خراجه): ما يقرره السيد على عبده أن يؤديه إليه كل يوم أو شهر أو نحو ذلك.

الباب التاسع والعشرون
في الماشطة

● قال ابن فتحون في ذيل الاستيعاب : أم زفر : ماشطة خديجة أم المؤمنين، وسيدة نساء العالمين ﵂، كانت تأتي النبي ﷺ بعد ذلك فيكرمها ويقول «إنها كانت تأتينا أيام خديجة» وقال ابن اسحاق رحمه الله تعالى في السير : لما أعرس رسول الله ﷺ بصفية بنت حيي بن أخطب بخيبر أو ببعض الطريق، كانت التي جمّلتها لرسول الله ﷺ ومشّطتها وأصلحت من أمرها أم سليم بنت ملحان أم أنس بن مالك، فبات بها رسول الله ﷺ في قبة له. وبات أبو أيوب خالد بن زيد، أخو بني النجار متوشحًا سيفه يحرس رسول الله ﷺ ويطيف بالقبة.

الباب الثلاثون
في القابلة

● في الاستيعاب عند ذكر ابراهيم ابن النبي ﷺ : أن أم ابراهيم مارية ولدته بالعالية في الماء الذي يقال له اليوم مشربة إبراهيم[1] بالقُف (واد من أودية المدينة)، وكانت قابلتها سلمى مولاة النبي ﷺ امرأة بها أبي رافع، فبشر أبو رافع به النبي ﷺ فوهب له عبداً.

الباب الحادي والثلاثون
في الخافضة

تخفض : تختن، والختان القطع من ذكر الغلام ونواة الجارية.

● في المنتقى لأبي الوليد الباجي، روى أن رسول الله ﷺ قال لأم عطية وكانت تُخفِّض «إشمي ولا تنهكي، فإنه أسرى للوجه وأحظى عند الزوج»[2].

الباب الثاني والثلاثون
في المرضعة

● في الاستيعاب : أم بردة بنت المنذر.. من بني عدي بن النجار هي التي أرضعت إبراهيم ابن النبي ﷺ ، دفعه رسول الله ﷺ إليها ساعة وضعته أمه، فلم تزل ترضعه حتى مات عندها.

● ويقال لها أيضا أم سيف ولزوجها أبو سيف.. روى البخاري عن أنس قال : دخلنا على رسول الله ﷺ على أبي سيف القين، وكان ظئراً لإبراهيم (والظئر التي ترضع الصبي لغيرها وتربيه، ويقال لزوجها ظئر أيضًا) فأخذ رسول الله ﷺ إبراهيم فقبله وشمه.

---

(١) وهو المعروف في كتب السيرة بمشربة أم إبراهيم (طبقات ابن سعد ٨/ ١٥٣).

(٢) ومن صحيح الجامع الصغير «اخفضي ولا تنهكي، فإنه أنضر للوجه، وأحظى عند الزوج».

الباب الثالث والثلاثون

فــى المغنيــن

● **فى المغنين فى الأعياد :**

روى مسلم عن عائشة قالت : جاء حبش يزْفِنون (أى يرقصون) فى يوم عيد فى المسجد، فدعانى النبى ﷺ فوضعت رأسى على منكبه فجعلت أنظر إلى لعبهم حتى كنت أنا التى انصرف عن النظر إليهم.

وروى مسلم عن عائشة : أن أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان فى أيام مِنَى تغنيان وتضربان بالدُّف، ورسول الله ﷺ مسجى بثوبه، فانتهرهما أبو بكر، فكشف رسول الله ﷺ عنه فقال : «دعهما ياأبابكر فإنها أيام عيد».

● **فى ذكر من غنى فى وليمة النكاح :**

روى البخارى عن عروة عن عائشة أنها زفَّت امرأة إلى رجل من الأنصار، قال نبى الله ﷺ «ياعائشة ما كان معكم لهو، فإن الأنصار يعجبهم اللهو».

وروى النسائى عن جابر قال : أنكحت عائشة ذات قرابة لها رجلاً من الأنصار، فقال رسول الله ﷺ «أهديتم الفتاة؟ ألا بعثتم معها من يقول :

أتيناكم أتيناكم   فحيانا وحياكم

وروى النسائى عن محمد بن حاطب قال : قال رسول الله ﷺ «فصل ما بين الحلال والحرام الدف فى النكاح». وروى الترمذى نحوه وقال حديث حسن[1].

● **فى ذكر من غنى عند تلقى النبى ﷺ حين قدومه من السفر :**

ومنه استقبالهم له ﷺ :

طلع البدر علينا   من ثنيات الوداع

وجب الشكر علينا   ما دعا لله داع

وذكر المطرز فى اليواقيت عن ابن عباس قال : لما قدم المصطفى ﷺ المدينة استقبلته فتيات الأنصار بأيديهن الدفوف يضربن بها ويقلن :

نحن جَوارٍ من بنى النجار   ياحبذا محمد من جار

● **فى ذكر من غنى قومًا اجتمعوا عند صاحب لهم : وسمع النبى ﷺ ذلك فأقرهم عليه ولم ينكره عليهم :**

---

(١) وهو كما قال، رواه غيرهما أحمد وابن ماجه والحاكم.

ذكر ابن عبد ربه فى العقد الفريد حديث عبدالله بن أبى أويس بن عم مالك قال : مر رسول الله ﷺ بجارية فى ظل فارِع (اسم أَطَم حسان بن ثابت) وهى تغنى وتقول :

هل علىّ ويحكما إن لهوت من حرج

فقال ﷺ : لا حرج إن شاء الله.

● **فى ذكر قينة غنت بين يدَىّ رسول الله ﷺ عن إذنه لتسمع عائشة أم المؤمنين غناءها.**

روى النسائى عن السائب بن يزيد أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا عائشة تعرفين هذه؟» فقالت : لا يانبى الله، قال : هذه قينة بنى فلان، تحبين أن تغنيك؟» فغنتها.

الباب الرابع والثلاثون
فى الحفار للقبور

● ذكر ابن اسحاق فى السير عن ابن عباس قال : لما أرادوا أن يحفروا لرسول الله ﷺ ، وكان أبو عبيدة بن الجراح يضرح كحفر أهل مكة، وكان أبو طلحة زيد بن سهل هو الذى كان يحفر لأهل المدينة فكان يلحد، فدعا العباس رجلين، فقال لأحدهما اذهب إلى أبى عبيدة بن الجراح، وقال للآخر : اذهب إلى أبى طلحة، اللهم اختر لرسول الله ﷺ ، فوجد صاحب أبى طلحة أبا طلحة، فجاء به فلحد رسول الله ﷺ .

الجـزء العاشـر

وبـه كمـال التأليـف

الباب الأول

فى معنى الحرفة والصناعة والعمالة

وهو مبحث لغوى فى هذه المفردات

الباب الثانى

فى النهى عن استعمال غير المسلمين والإستعانة بهم فى بعض الأعمال

روى مسلم عـن عائشة زوجـة النبى ﷺ أنها قـالت : خرج رسـول الله ﷺ قبل بدر، فلما كان بحَرّة الوبرة أدركه رجل قد كان يذكـر منه جرأة ونجدة، ففرح أصحاب رسول الله ﷺ حين رأوه، فلما أدركـه قال لرسول الله ﷺ : جـئت لأتبعك وأصـيب معك، فقـال له رسول الله ﷺ «تؤمن بالله ورسوله؟» قال : لا، قال : «ارجع فلن أستعين بمشرك» قالت : ثم مضى حتى إذا كنا بالشجرة أدركه الرجل فـقال له كما قال أول مرة، فقال له رسـول الله ﷺ كما قال أول مرة. قال : لا، قال : «ارجع فلن استعين بمشرك». قالت : ثم رجع فأدركه بالبيداء، فقال له كما قال أول مرة «تؤمن بالله ورسوله» قال : نعم، فقال له رسول الله ﷺ «فانطلق».

الباب الثالث

فيما جاء فى أرزاق الخلفاء والأمراء والعمال

روى مسلم عن عـمر ؓ قال : كـانت أموال بنى النضـير مما أفاء الله علـى رسوله مما لم يوجف عليـه المسلمون بخيل ولا ركـاب فكانت للنبى ﷺ خاصـة، فكان ينفق على أهله نفـقة سنة، وما بقى جعله فى الكراع (الخيل) والسلاح عُدة فى سبيل الله عز وجل.

وخرجـه البخـارى مختـصراً عن عـمر ؓ : أن النبى ﷺ كـان يبيع نخل بنى النضـير ويحبس لأهله قوت سنتهم.

وقال القاضى عياض فى الإكمال : قـال الطبرى : كان مما أفاء الله على رسوله طعمة من الله له ﷺ ، على أن يأكل منه وأهله ما احتاجوا، ويصرف ما فضل عن ذلك فى تقوية المسلمين.

● وفى رزق خلفائه ﷺ و﵃ :

ذكر أبو الفرج بن الجوزى فى صفة الصفوة عن عطاء بن السائب قال : لما استخلف أبوبكر أصبح غاديًا إلى السوق، وعلى رقبته أثواب يتجر بها فلقيه عمر وأبو عبيدة بن الجراح فقالا : أنّا تريد ياخليفة رسول الله؟ قال : السوق، قالا : أتصنع هذا وقد وليت أمر المسلمين؟ قال : فمن أين أطعم عيالى؟ قالا : انطلق حتى نفرض لك شيئا، فانطلق معهما، ففرضا له كل يوم شطر شاة وماكسوه فى الرأس والبطن.

وذكر ابن حميد بن هلال قال : لما ولىَ أبو بكر، قال أصحاب رسول الله ﷺ افرضوا لخليفة رسول الله ﷺ ما يغنيه، قالوا : نعم، بُرْدان إذا أخلقهما وضعهما وأخذ مثلهما، وظهران (أى راحلتان) إذا سافر، ونفقته على أهله كما كان ينفق قبل أن يستخلف، قال أبوبكر : رضيت.

وذكر ابن هشام فى البهجة وابن الأثير فى تاريخه : إن الذى فُرض له - ﵁ - ستة آلاف درهم فى السنة، قال ابن هشام : ولما حضرته الوفاة قال : ردوا ما عندنا من مال المسلمين، فرفع إلى عمر بن الخطاب (الخليفة من بعده) لقوح (الناقة ذات اللبن) وعبد وقطيفة ما تساوى خمسة دراهم فقال عمر : ﵁ : لقد اتعبت من بعدك.

وذكر ابن الأثير فى تاريخه أن عمر بن الخطاب ﵁ قال للمسلمين : إنى كنت امرءًا تاجرًا يُغنى الله عيالى بتجارتى، وقد شغلتمونى بأمركم هذا، فما ترون أنه يحل لى فى هذا المال؟ وعلىٌّ ﵁ ساكت، فأكثر القوم، فقال : ما تقول ياعلى؟ قال : ما أصلحك وأصلح عيالك بالمعروف، ليس لك غيره، فقال القوم : القول ماقاله على، يأخذ قوته.

الباب الرابع

فى ذكر أسماء التواليف المخرج منها ما تضمنه هذا الكتاب

مائة ونيف وستون تأليفا : هذا ما قاله شيخنا المصنف : وبوّبها فمنها : كتب تفسيرو أحكام القرآن، وكتب الحديث، وكتب الأغربة، وشراح الحديث وما يتصل به، وكتب الفقه،وكتب فى أصول الفقه، وكتب التصوف والوعظ، وكتب السير والتاريخ، وكتب اللغة، وكتب العربية،وكتب الأدب، وكتب الأشعار، ومن سائر الكتب.

(ت) وقال فى نهايته : (ونقول كما قال) : كمل جميعه والحمد لله على ذلك حمداً كثيراً كما هو أهله، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم تسليمًا كثيراً.

الفهرس

رقم الإيداع : ٢٠٠١/٥٥٣٦

الترقيم الدولى : 3- 353- 241- 977